الجامعة اللّبنانية

كلية الحقوق والعلوم السّياسية والإدارية

العمادة

وزارة المهجّرين بين إبقائها أو إلغائها.

رسالة أعدّت لنيل شهادة الماستر في القانون العام المهني

إعداد الطّالبة:

سهام محمد سهيل الحاج

لجنة المناقشة:

الدّكتورة فاطمة علي سكينة	**أستاذ مشرف**	**رئيساً**
الدّكتورة هالة محمد أبو حمدان	**أستاذ مساعد**	**عضواً**
الدّكتورة رشا محمد رضوان عبد الحيّ	**أستاذ مساعد**	**عضواً**

العام الدّراسي

2020_2019

إنّ الجامعة اللّبنانية ليست مسؤولة عن الآراء الواردة في هذا التّقرير وهي تعبّر عن رأي صاحبها فقط.

إهداء

إلى من ذكرهم الله في كتابه الكريم،

وأعلى من شأنهم،

وكانوا السّبب إلى ما أنا عليه اليوم،

إلى أمّي وأبي...

أهدي هذا البحث.

شكر وتقدير

لا بدّ إلاّ وأن أتوجّه بالشكر الجزيل إلى الدّكتورة القديرة فاطمة سكينة التّي واكبتني باستمرار وأرشدتني من أجل نجاح هذا التّقرير، ولها منّي كلّ الاحترام والامتنان على الدّور الكبير الذّي قامت به .

*المقدمة:

بينما كانت تمر بوسطة في عين الرّمانة، واثر الاعتداء عليها، اندلعت الحرب الأهلية اللبنانية في 13 نيسان 1975، حيث كانت بعض الأطراف السّياسية في لبنان تعلن مجاهرة محاربتها للفلسطينيين.(1)

وان اندلاع حرب لبنان في نيسان عام 1975 لم تكن شرارتها مسألة اطلاق نار على كنيسة في عين الرّمانة، ولا مقتل فلسطينيين على أيدي عناصر كتائبية، بل نتيجة الاحتقان الأيديولوجي، والخلل في التّوازنات السياسية والتناقضات بين اللبنانيين والفوارق الاجتماعية والطائفية.

وقد سببت التطورات الآنفة الذكر وتقاطعها مع العوامل الخارجيّة الى اندلاع الحرب في لبنان التّي تميزت بمحطاتها الانتحارية القاتلة.(2)

وكانت لهذه الحرب تداعيات على مختلف الجوانب الاجتماعية والاقتصادية طالت الطبقات الفقيرة في لبنان، وكان هناك محاولة تغيير أو تعديل للنظام السّياسي في لبنان.

واشترك على فترات متلاحقة مختلف الفرقاء السياسيين في المنازعات، ولكن فيما بعد اتضحت الأمور. وخلال هذه الفترة أي ما بين سنة 1975 و1978 حصل اشتباكات ومجازر بين هذه الأطراف نذكر منها: السّبت الأسود في بيروت، تل الزّعتر، الدّامور وغيرها.

وانفجرت الحرب أو الأحداث بشكل رئيسي عام 1983 بين القوات اللبنانية والحزب الاشتراكي، حيث أدّى ذلك الى خسارة القوات اللبنانية لمواقعها وانسحابها من الجبل. وأدّى انسحاب القوات الى انسحاب المسيحيين من قراهم الى مناطق أخرى، وإلى تهجير بعض الدّروز من قراهم.

ونتيجة لذلك بدأت أعداد النّازحين والمهجرين تكثر وتزداد.

---

(1):مقابلة مع رئيس مصلحة الدّيوان في وزارة المهجرين،تاريخ 16/1/2018

(2):عبدالرؤوف سنّو، حرب لبنان1975-1990 تفكك الدّولة وتصدّع المجتمع،المجلّد الأول،الدّار العربية للعلوم ناشرون،ص267

واستمرت الحرب الأهلية مع الاجتياح الإسرائيلي للبنان حتى عام1982 .ونتج عن تلك الأحداث تدمير عدد كبير من المنازل وحرق العديد منها، وكذلك فقد ألحق الضرر بالكثير من المؤسسات التّجارية والزّراعية وغيرها... وكلّ ذلك كرّس نوع من الانقسام الدّاخلي وحصل نوع من التباعد بين المواطن اللّبناني وأرضه وهذا ما يسمى بالتّهجير.

فقد بلغ عدد المهجرين والمهاجرين حوالي 900 ألف نسمة، فيما فاقت الخسائر البشريّة والماديّة كلّ تصوّر. ونتيجة لذلك، تم توقيع وثيقة الوفاق الوطني اللبناني(اتفاق الطّائف)، التّي نصّت على حلّ مشكلة المهجرين اللّبنانيين جذريّا وإقرار حق كل مهجر لبناني منذ العام 1975 بالعودة الى المكان الذّي هجّر منه ووضع التّشريعات التّي تكفل هذا الحقّ، وتأمين الوسائل الكفيلة بإعادة التّعمير.

ولأجل هذه الغاية تم انشاء وزارة المهجرين وفقا للقانون 190 الصّادر في 4 كانون الثّاني سنة 1993 والذّي ينص في مادّته الأولى على استحداث وزارة تسمى وزارة شؤون المهجرين، ووفقا لمادته الثانية، فان هذه الوزارة تعنى بجميع شؤون المهجرين في المناطق اللبنانية كافة وبتأمين عودتهم الى مناطقهم وقراهم وتحصين أوضاعهم من النّواحي الاجتماعية والاقتصادية كافة وتمكينهم من الاستقرار في أماكن اقامتهم والمساهمة الكاملة في حقوق المواطنية وواجباتهم.

وعلى ضوء ما تقدم ذكره وبعد انشاء هذه الوزارة، كلفت الوزارة بالإعداد والتحضير لعودة المهجرين الى قراهم وبلداتهم وبدء العمل على اعداد الدّراسات والإحصاءات حول أماكن تهجيرهم وأعدادهم ومناطق سكنهم واعداد خطط وبرامج تنفيذية للشّروع بالعمل.

ولذلك فان الغاية من انشاء وزارة المهجرين هي تأمين جوّ من الثّقة بين الأهالي وحماية السّلم الأهلي، الى جانب حلّ النّزاعات الموجودة في البلدات وإعادة ترميم منازلهم وتحقيق عودتهم الى مناطقهم وبيوتهم والعديد من الأمور الأخرى.

ومن هنا، فان الإشكالية التّي يمكن طرحها هي: هل حققت وزارة المهجرين المهام كافة التّي أوكلت

إليها، أم أن هناك عوائق حالت دون تحقيق تلك الأهداف؟

وهل من حاجة للإبقاء على هذه الوزارة من بعد مرور زمن على انتهاء الحرب الأهلية اللبنانية؟

ان أهميّة هذا البحث تكمن في الإضاءة على دور وزارة المهجرين في إعادة السّلم الأهلي الى المناطق وإعادة المهجرين الى منازلهم وتحصين عودتهم والأهمية التّي تكمن وراء انشاء هذه الوزارة، والتّعرف على دورها.

والهدف من بحثنا هذا هو معرفة ما اذا كان هناك جدوى من الإبقاء على الوزارة أو حلّها أو حتى استبدالها.

ولذلك سوف نتبع المنهج الوصفي التّحليلي والتّاريخي لمعالجة هذا البحث من خلال التّطرق للقوانين التّي عالجت انشاء الوزارة ودرس الواقع الميداني للمهجرين.

وعليه، سنعالج ضمن قسمين نقاط مهمة سيتم تفصيلها في هذا البحث. في القسم الأوّل، سيكون محور البحث وصف لوزارة المهجرين من خلال الحديث عن نشأة وهيكليّة الوزارة، ومن ثمّ تحديد مهامها ومهام الصّندوق المركزي للمهجرين المعني بالتّمويل، وبعدها سنتطرّق إلى واقع العمل التّدريبي في تلك الوزارة وتقييمه من خلال ذكر سلبياته وإيجابياته .

أمّا في القسم الثّاني، سيكون محور بحثنا عن الإنجازات التّي قامت بها الوزارة خلال الحرب الأهليّة وحرب الجبل وأيضا حرب تموز، وكيف إستطاعت إنجاز معظم الملفات العالقة. وفي ضوء ذلك سنعالج أيضاً الأسباب التّي منعت المهجرين من العودة إلى ضيعهم على الرّغم من سعي الوزارة لعودتهم. وأخيراً، سنبحث في ما إذا كان هناك جدوى من الإبقاء على الوزارة أو إلغائها.

القسم الأول: وصف وزارة المهجرين وواقع العمل التّدريبي فيها

بعدما كثر الحديث في الآونة الأخيرة عن مصير مستقبل وزارة المهجرين، وما اذا كان هناك من جدوى للإبقاء عليها، تراءى لي أن أعالج هذا الموضوع كتقرير لنيل شهادة الماستر المهني. وبعد موافقة عمادة الجامعة اللبنانية في كلية الحقوق والعلوم السياسية على هذا الموضوع المقدّم، قمت بتقديم طلب التّدريب الى وزارة المهجرين ممثّلة بمديرها العام المهندس الأستاذ أحمد محمود الذّي وافق على منحي فرصة التّدريب لمدة شهرين في الوزارة تحت اشراف رئيس مصلحة الدّيوان في الوزارة الأستاذ جهاد بو هدير وذلك لمعرفة أسباب نشوء هذه الوزارة وآلية العمل فيها وأهميتها والإنجازات التّي قامت بها منذ نشأتها وصولا لمعرفة الجدوى من ابقائها. وقد سمحت فرصة وجودي في الوزارة بالاطلاع على القوانين والمراسيم التّي ترعى عملها، ومن خلال ذلك معرفة الأجوبة على الإشكالية التّي طرحتها والتّي سوف تتم معالجتها في القسم الثّاني.

المبحث الأول: وصف الوزارة

ان وزارة المهجرين التّي تعنى بجميع شؤون المهجرين في المناطق اللبنانية كافة وبتأمين عودتهم الى مناطقهم وقراهم وتحسين أوضاعهم من النواحي الاجتماعية والاقتصادية كافة وتمكينهم من الاستقرار في أماكن اقامتهم والمساهمة الكاملة في حقوق المواطنية وواجباتها، تقع في مدينة بيروت، في مبنى سوديكو ضمن طابق يتم استخدامه من قبل موظفي الوزارة والوزير.

البند الأول: نشأة وهيكلية الوزارة

الفقرة الأولى: نشأة الوزارة

صدر في 4 كانون الثّاني سنة 1993 قانون رقم 190 الذّي ينص على احداث وزارة شؤون المهجرين وكان ذلك نتيجة لانتهاء الحرب الأهلية سنة 1989 حيث تم انعقاد مؤتمر الطّائف من أجل انهاء الحرب ووضع دستور جديد في البلاد أو إرساء نظام سياسي جديد، وكان لا بدّ من حلّ مشكلة المهجرين اللبنانيين التّي بدأت عام 1975 أي مع بداية الأحداث. وهذا الأمر حتّم على المجتمعين في الطّائف إقرار بند يتعلق

بعودة المهجرين الى مناطقهم الأصلية وعودتهم الى منازلهم ، بالإضافة الى العمل على تحصين اقامتهم في بلداتهم. وبعد ذلك، وبعدما وضع اتفاق الطّائف قيد التطبيق، تم انشاء وزارة دولة للمهجرين. وكانت قد كلّفت الوزارة بالاعداد والتحضير لعودة المهجرين الى قراهم وبلداتهم, وبدء العمل على اعداد الدّراسات والإحصاءات حول أماكن تهجيرهم وأعدادهم ومناطق سكنهم الأصلية واعداد خطط وبرامج تنفيذية للشّروع بالعمل.

وفي هذا الاطار، كان قد صدر في عام 1993 المراسيم التّي ترعى انشاء الوزارة والصّندوق الوطني للمهجرين.(1)

الفقرة الثّانية: هيكلية الوزارة:

تتألف وزارة المهجرين من الجهاز التنفيذي المكوّن من ملاك مؤقت، يرأسه مدير عام يتولى إدارة الدوائر التّابعة له، وتنسيق الأعمال فيما بينها ومراقبة تنفيذها وهو يمارس صلاحيات الرّئيس المباشر على جميع الموظفين.

وهذا الجهاز التّنفيذي يتألف من الإدارة المركزية والدّوائر الإقليمية. وفيما يخصّ الإدارة المركزية فانّها تضم مصلحة الدّيوان، مصلحة الإحصاء والتّخطيط، مصلحة الشّؤون الفنية، مصلحة المساعدات والقروض، مصلحة المراقبة والمستودعات، ودائرة المعلوماتية.

وفيما يتعلق بمصلحة الدّيوان فإنّها تتألف من الدّائرة الإدارية وشؤون الموظفين، دائرة المحاسبة، دائرة الشّكاوى والمراجعات، دائرة القضايا ودائرة الشّؤون الإعلامية. أمّا اذا أردنا التطرّق الى مصلحة الإحصاء والتخطيط فهي تتألف من دائرة الإحصاء والتحقيق، دائرة الاخلاء، دائرة التخطيط ودائرة البرامج. أما على صعيد مصلحة الشؤون الفنيّة، فإنّها تتألف من دائرة تأهيل وتجهيز البنى التّحتية ودائرة الدّروس. ومصلحة المساعدات والقروض مؤلفة من دائرة التّمويل ودائرة المساعدات ودائرة القروض.(2)

---

(1):مقابلة مع رئيس مصلحة الدّيوان في الوزارة، تاريخ 16/1/2018

(2): مرسوم 6504، تنظيم وزارة المهجرين وتحديد ملاكها، تاريخ 15 آذار 1995

وكما تتألف مصلحة المراقبة والمستودعات من دائرة مراقبة التّنفيذ ودائرة مراقبة استعمال القروض ودائرة المستودعات والمخازن.

اذا أردنا معرفة مهام تلك المصالح والدّوائر التّابعة لها، فيمكن القول بأن الدّوائر التّابعة لمصلحة الدّيوان تكون مهمتها تأمين جميع الاعمال الإدارية اللازمة لحسن سير العمل والأعمال القلمية وتسيير شؤون الموظفين وغيرها من المهام. وهناك دوائر أخرى تعمل على تولّي أعمال المحاسبة واعداد مشروع الموازنة ومسك سجال الاعتمادات وتصفية النفقات الإدارية. ودوائر أخرى تعمل على تلقي المراجعات والشّكاوى والتّحقق في الشّكاوى التّي تتطلب ذلك. كما أن هناك دوائر مثل دائرة القضايا تكون مهمتها الاهتمام بالدّعاوى وابداء الرّأي في عقود المصالحات ودرس جميع المسائل القانونية المتعلقة بالوزارة وتقديم المشورة القانونية وغيره. وبالنسبة مثلا لدائرة الشّؤون الإعلامية والعلاقات العامة فتكون مهمتها تنفيذ خطّة إعلامية تتكامل والخطّة العامة الشّاملة لعودة المهجرين، واعداد برامج التّوعية لعودة المهجرين وتنفيذها مثلا. وهناك دوائر عملها مهم لجهة عودة المهجرين الى منازلهم، فمثلا دائرة الإحصاء والتّحقيق تتولى تلقي وتسجيل الاستمارات العائدة للمهجرين وطلبات انشاء وترميم المساكن وطلبات الحصول على مساعدات وقروض، كما أن دائرة الاخلاء تتولى درس طلبات الاخلاء ووضع المقترحات والتّوصيات بشأنها واعداد اللوائح بأسماء المهجرين والمقيمين في عقارات الغير بدون مسوّغ شرعي. ودائرة التّخطيط أيضا تهتم في وضع دراسات شاملة عن مناطق التهجير.

هذه هي بعض المهام المناطة ببعض الدّوائر في وزارة المهجرين، على أن يتم التّطرق في البند الثّاني من القسم الأول الى تلك المهام المحددة بوزارة المهجرين والتّي سيتم تفصيلها والحديث عنها وذلك لمعرفة أهميّة هذه الوزارة.

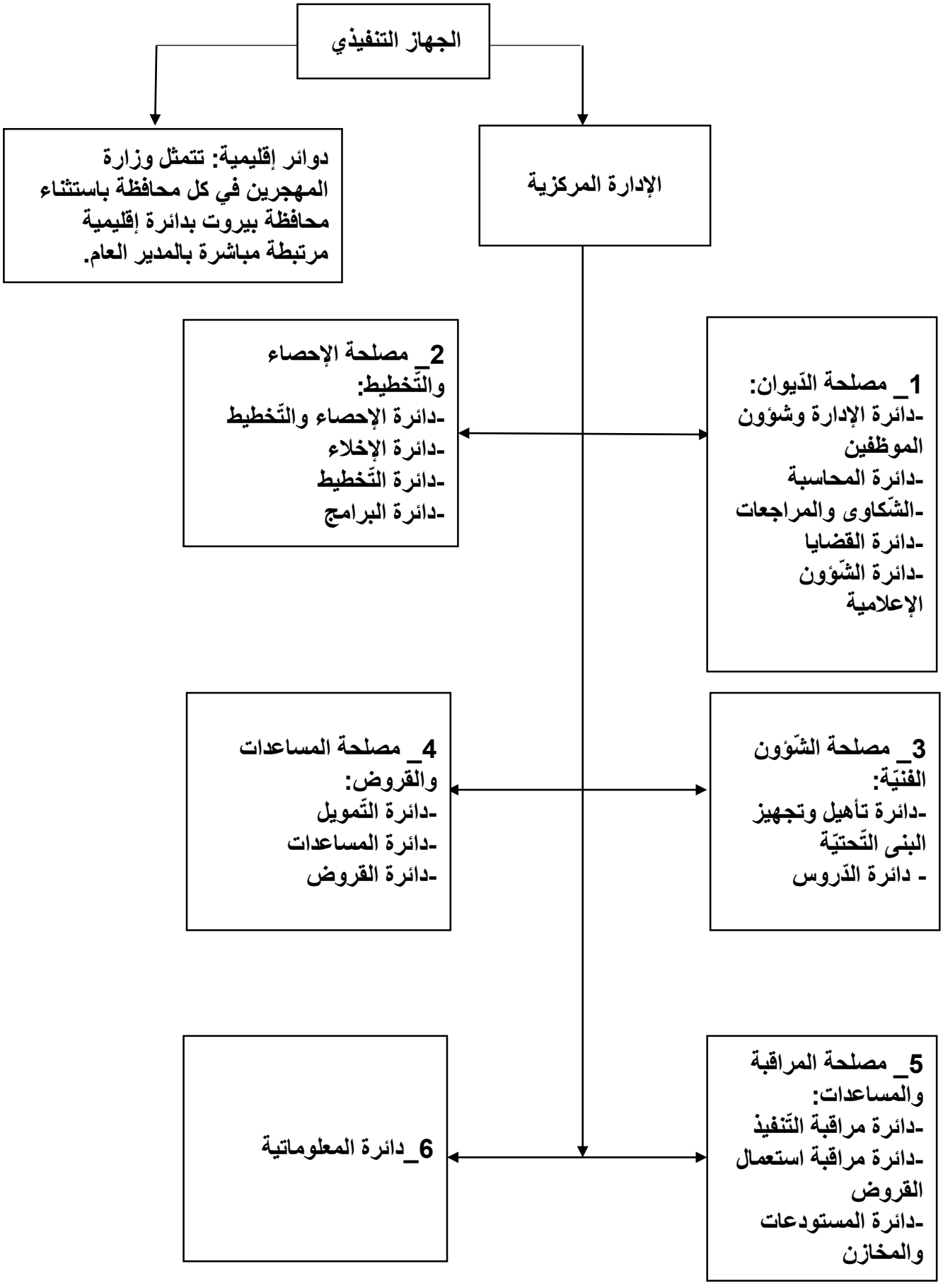
الجهاز التنفيذي
دوائر إقليمية: تتمثل وزارة المهجرين في كل محافظة باستثناء محافظة بيروت بدائرة إقليمية مرتبطة مباشرة بالمدير العام.
الإدارة المركزية
1_ مصلحة الدّيوان:
-دائرة الإدارة وشؤون الموظفين
-دائرة المحاسبة
-الشّكاوى والمراجعات
-دائرة القضايا
-دائرة الشّؤون الإعلامية
2_ مصلحة الإحصاء والتّخطيط:
-دائرة الإحصاء والتّخطيط
-دائرة الإخلاء
-دائرة التّخطيط
-دائرة البرامج
3_ مصلحة الشّؤون الفنيّة:
-دائرة تأهيل وتجهيز البنى التّحتيّة
- دائرة الدّروس
4_ مصلحة المساعدات والقروض:
-دائرة التّمويل
-دائرة المساعدات
-دائرة القروض
5_ مصلحة المراقبة والمساعدات:
-دائرة مراقبة التّنفيذ
-دائرة مراقبة استعمال القروض
-دائرة المستودعات والمخازن
6_دائرة المعلوماتية

*البند الثّاني: مهام كلّ من الوزارة والصّندوق

كما سبق وأشرنا الى أن وزارة المهجرين أنشئت في زمن الحرب الأهلية اللبنانية، واقتضت الضرورة بسبب تهجير عدد كبير من المواطنين قسريا بعد انتهاء الحرب، انشاء وزارة تعنى بشؤون المهجرين على أن تعمل الوزارة على إعادة المهجرين الى مناطقهم ومنازلهم وتحصين تلك العودة.

ويقوم بمساعدة الوزارة على القيام بمهامها الصندوق الوطني للمهجرين من خلال عملية تمويل تلك المشاريع.

ولا بدّ من الاشارة الى أنّه لدى إنشاء الوزارة، تم فصل الصندوق عن الوزارة,

وعلى ضوء ذلك، سنلقي الضوء على مهام هذه الوزارة في الفقرة الأولى وفي الفقرة الثّانية سنحدد مهام الصّندوق.

الفقرة الأولى: مهام محددة بالوزارة

لقد عملت الوزارة بشكل جدّي على وضع خطط وبرامج من أجل القيام بالمهام المنوطة بها. ولم يسبق أن استحدثت وزارة مماثلة لهذه الوزارة، فكانت الخطوة جديدة من خلال انشاء وزارة المهجرين. وهذا الأمر تطلب تحضيرات مكثّفة لجهة اعداد فرق عمل، وانشاء مكاتب في مختلف المناطق اللبنانية ولجهة تجهيز جهاز اداري مركزي. ومن أجل هذه الغاية تم انشاء مكاتب في الأقضية لإحصاء عدد المهجرين الضخم وذلك لتسهيل التّواصل مع المهجرين.

كلّ تلك التحضيرات والتّجهيزات كانت من أجل قيام الوزارة بمهامها. ومن أبرز تلك المهام هي اعادة المهجرين الى ضيعهم، لأن نشوء الوزارة يتمحور حول ذلك بشكل أساسي ورئيسي. ومن أجل تحقيق تلك العودة لا بدّ من تأمين الأجواء المناسبة لذلك من خلال التّالي:

أولا: حلّ النّزاعات الموجودة في البلدات من خلال إجراء المصالحات.

ثانيا: تأمين استقرار أمني في البلدات التّي تعرضت للتهجير لأن المهجرين لن يعودوا الى بلداتهم ومنازلهم في ظلّ عدم وجود استقرار على الصّعيد الأمني، فهذا الأمر لا بدّ من تأمينه وله الأولوية على باقي الأمور. فحيث لا يوجد استقرار أمني لن يوجد عودة للمهجرين، ويعود السّبب الرّئيسي في ذلك الى أن هؤلاء تعبوا من عدم الاستقرار ومن الحروب وهم يبحثون عن مأوى لهم آمن أو بمعنى آخر هم يأملون بالعودة الى بيوتهم حيث يسود الأمن والأمان والطمأنينة.

ثالثا: حماية السّلم الأهلي , ويتم ذلك من خلال المصالحات التّي تعقد بين الأهالي ليعمّ جوّ من الهدوء داخل تلك البلدات، ومن خلال إقامة لقاءات وندوات بين المهجرين والمقيمين في تلك الضّيع، على أساس أن تلك اللقاءات والندوات يمكنها أن تساهم في تقريب وجهات النّظر بين مختلف الفرقاء، وهي تعمل أيضا على تعزيز التّفاعل بين هؤلاء. ويمكن لتلك اللّقاءات والندوات أن تساعد على تسهيل العيش بين الذّين هجّروا وأهالي المناطق المقيمين في البلدة. فالهدف من إقامة النّشاطات تلك هو إعادة الحياة الطّبيعية الى البلدات التّي طالتها الحرب الأهلية وتحصين هذه العودة من أجل اثبات أن وزارة المهجرين تقوم بمهامها على أكمل وجه، وهي تقوم بكل ما في وسعها لتعزيز اللّحمة بين الأهالي.

رابعا: إعادة ترميم المنازل المتضررة ومساعدة هؤلاء المهجرين من خلال إعادة اعمار تلك المنازل أيضا، لأن العودة لن تحصل في ظلّ عدم جهوزية المنازل، فاعادة التّرميم والاعمار هي من أهم مهام الوزارة لأنّه لو مهما قامت الوزارة من أعمال وأهملت ترميم المنازل واعمارها، لن تتمكن من تحقيق هدفها وهو عودة المهجرين، ولذلك فان موضوع الاعمار والتّرميم ذو أهميّة بالغة بالنسبة للمهجرين والوزارة على حدّ سواء، لأن القيام بهذه المهمة يكون قد خدم كلا الطّرفين وساهم في عودتهم الى منازلهم مكرّمين آمنين مطمئنّين.

وفي هذا الاطار، كانت الوزارة تهتم بإعادة ترميم المدارس التّي كانت موجودة في البلدات التّي تعرضت للقصف وهجّر أهلها منها. وكانت ترى وزارة المهجرين أن إعادة ترميم هذه المدارس يخدم هدفها، اذ أنّ انجاز هذا العمل سوف يرغّب المهجرين بالعودة وذلك لأن البعض من هؤلاء يمكن أن يرفض العودة الى ضيعته بسبب عدم وجود مدارس للأولاد، فممكن أن يكون عدم وجود مدرسة مؤهلة لاستيعاب تلاميذ البلدة سبب وعائق لعدم عودة المهجرين، لذلك رأت الوزارة أن إعادة ترميم وتأهيل المدارس هو من الأمور المهمة والتّي يجب اعتبارها جوهرية لعودة السّكان، خاصة وأن العلم أصبح ذا أهميّة بالغة ولم نعد نرى أشخاص غير متعلمين الاّ بنسبة قليلة جدا.

اذا فالوزارة أخذت على عاتقها أيضا مهمة إعادة ترميم وبناء المدارس لأن ذلك يخدم الهدف الذّي أنشئت من أجله وزارة المهجرين.

خامسا: تحمّلت الوزارة مسؤولية تأمين مستلزمات العودة من خلال تأمين البنى التّحتية من(كهرباء ومياه وآبار وغيرها من الأمور الأساسية)، حيث أن عودة المهجرين الى منازلهم تتطلب تحقيق أمور كثيرة، اذ أن هذه العودة هي حلقة مترابطة لا تتحقق ولا تكتمل الاّ من بعد انجاز كامل لمتطلبات عدّة. وهنا نتكلم عن أهميّة توفير المياه من مياه شفّة ومياه للاستخدام اليومي، وهذا أقل ما يجب توفيره للمنازل لكي يستطيع هؤلاء العودة الى منازلهم. فمن المعلوم أنّه خلال الحرب التّي حصلت عام 1975 دمّرت قنوات المياه ودمّرت البيوت وتأذّت أخرى، فالحرب لم تبقي شيء على حاله، والى جانب ذلك وكما في كلّ حرب، فالكهرباء لم تسلم أيضا وتضررت خطوط الكهرباء وانقطعت عن المنازل، الأمر الذّي رتّب عبئاً إضافيّاً على وزارة المهجرين التّي كانت مضطرّة من أجل إتمام العودة أن تقوم بتلك المهام الإضافية أيّ إعادة تصليح الكهرباء ومدّها لكي تصل الى كافة المنازل وتأمين المياه وحفر الآبار.

لهذا فقد ترتّب على وزارة المهجرين مهمة توصيل المياه والكهرباء الى المنازل لإتمام العودة وفق الأصول المعينة.

وقد عمدت الوزارة الى رفع أنقاض تلك المنازل المهدّمة، وقامت بفتح الطّرق المتضررة أو المقطوعة من جرّاء وجود دشم وموانع ترابية كانت قد وضعتها الأحزاب والفرق السّياسية لأسباب عدّة. وعملية فتح الطّرقات ورفع الأنقاض هي من أجل تسيير أمور المواطنين المهجرين الذين يريدون العودة الى مناطقهم ولكي لا يشعروا بوجود عوائق تحول دون عودتهم. وهنا نرى، بأن عمل الوزارة طال تفاصيل دقيقة أو أمور كان الأجدر على وزارات أخرى القيام بها، ولكن الوزارة أقدمت على القيام بهذه الأعمال من أجل الإسراع بعملية العودة واتمامها.

وبالعودة الى ما جرى الحديث عنه عن البنى التّحتية، فان وزارة المهجرين، عبر دائرة تأهيل وتجهيز البنى التّحتية تتولى اجراء الكشوفات الميدانية لتحديد الأضرار وحالة هذه البنى، وتقوم بوضع التّقارير والدّراسات، وتحدد الأشغال وأعمال الصّيانة التّي تتطلبها إعادة التّأهيل لتلك البنى من كهرباء وماء وطرقات وهاتف وشبكات مجاري ومدارس وغيرها من الاحتياجات الضّرورية.

وهي تسعى بالتّعاون والتّنسيق مع الإدارات والمؤسسات العامة والأجهزة المختصّة لتنفيذ الأشغال وأعمال الصّيانة اللاّزمة لتأهيل البنى التّحتية في مناطق التّهجير.

سادسا: تضع الوزارة المقترحات والدّراسات الخاصّة بمشاريع التّجهيز الأساسيّة التّي تحتاجها مناطق التّهجير والتّي تتطلبها خطط إعادة المهجرين والعمل على تنفيذها حيث يلزم.

سابعاً: تقوم الوزارة من خلال دائرة الاخلاء الى درس طلبات الاخلاء ووضع المقترحات والتّوصيات بشأنها، وتعمل على اعداد اللّوائح بأسماء المهجرين والمقيمين في عقارات الغير بدون مسوّغ شرعي، وأيضا فانّها تقوم باقتراح البرامج العملية لاخلاء العقارات والمساكن المشغولة قسرا من قبل الغير، وهي تنفذ برامج الاخلاء بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية والمراجع المختصة، وتضع البيانات النّهائية بعمليات الاخلاء وتودعها دائرة التّخطيط التّي تتولى وضع دراسة عن مناطق التّهجير تتناول

مختلف الأوضاع فيها من سكنية وانمائية واجتماعية وتربويّة واقتصاديّة وحاجاتها الى التّجهيزات الأساسيّة والخدمات العامة. كما أنّها تعمل على اعداد مرتكزات الخطّة العامة الشّاملة وغيرها من الخطط والبرامج التّي تتطلبها عودة المهجرين.

ثامناً: تقوم الوزارة أيضا من خلال دائرة المساعدات، بدرس طلبات المساعدات والمساهمات والتّحقيق فيها، ووضع المقترحات والتّوصيات بشأنها، واقتراح المساعدات التّي يمكن تقديمها، وهي تقوم كذلك بدرس الحالات الاجتماعية، واقتراح التّدابير والإجراءات الممكن اتّخاذها لمعاونة المهجرين بالتّنسيق مع الإدارات المختّصة.

تاسعاً: تعدّ الدراسات اللازمة لتفعيل المؤسسات الاجتماعية والتّربوية والصّحيّة والاقتراحات الواجب اعتمادها لدعم هذه المؤسسات والاستفادة من امكانياتها في مشاريع الاعمار وتنفيذ البرامج المعدّة لهذه الغاية.

عاشراً: تعمل الوزارة على اعداد البرامج والمشاريع في اطار الخطّة لتنشيط الوضع الاقتصادي في مناطق التّهجير، وتعدّ التّدابير الممكن اتخاذها لدعم ومساعدة المؤسسات الاقتصادية والمشاريع الإنتاجية وهذا يتم عبر دائرة القروض في وزارة المهجرين.

إحدى عشر: تقوم وزارة المهجرين من خلال دائرة الشّؤون الإعلامية والعلاقات العامة في تنفيذ خطّة إعلامية تتكامل والخطّة العامة الشّاملة لعودة المهجرين، وهي تتولى اعداد برامج التّوعية لعودة المهجرين وتنفيذها. وكما سبق وذكرنا فان وزارة المهجرين عملت على تنظيم وإقامة النّدوات لتوطيد العلاقات وتعزيز صيغة العيش المشترك وهذا يندرج تحت ما يسمى بتحصين العودة، حيث أن الوزارة أنشأت مصلحة لم تكن موجودة في قانون الوزارة تسمى بمصلحة تحصين العودة، وقد حددت مهامها وعملها بتشجيع العائدين بالعودة الى قراهم والوقوف على مشاكلهم وتشجيع أبنائهم على الرّياضة ومن أجل ذلك تمت المساعدة في دعم النّوادي الرّياضية وإقامة ندوات لتعزيز فكرة العيش المشترك والسّلم الأهلي والعمل على حلّ المشكل التّي خلقتها الحرب.

هذه المصلحة كانت تهتم تنظيم المهرجانات، حيث ممكن أن تساهم مثل هذه المهرجانات والنّشاطات في ردم المآسي وما خلفته الحرب الهوجاء حينها. وتلك المصلحة أنشئت من بعد الممارسة، حيث تبين أن وجود مثل هذه المصالح ذات أهميّة فيما خصّ عودة المهجرين.

أيضا فانّ الوزارة عملت على تزويد الإدارات المختصّة بالمواد الإعلامية والتّنسيق معها بكل ما من شأنه تحقيق العودة.

نرى أن عمل الوزارة، كان جدّيّاً ودقيقاً وكانت كل الدّوائر والمصالح تقوم بمهامها من أجل تحقيق الهدف الرّئيسي دون أن يكون هناك أيّة عراقيل أو عوائق تمنع تلك العودة.

إثنا عشر: إن دائرة القضايا في الوزارة تتولى القيام بكلّ ما من شأنه تسوية الخلافات القانونية التّي من شأنها تأخير عودتهم.

نظرا لمهمة وزارة المهجرين الصّعبة لأنّها تعمل على إعادة ترميم واعمار الحجر، كما أنّها في الوقت ذاته تعمل على إعادة تأهيل البشر من نواحي عديدة، وهي تسعى من أجل إتمام وإنجاز مهمتها الى القيام بكل ما بوسعها لإنجاح هذه العمليّة. ولذلك عمدت الوزارة من أجل تشجيع المهجرين للعودة الى إعادة ترميم وبناء دور العبادة لمختلف الطّوائف والأديان، على أمل أن يكون هذا العمل من شأنه إعطاء المهجرين نوع من الرّاحة النّفسية والطمأنينة ويساهم في الاستقرار داخل البلدات تلك، ومثل هذه الأعمال أي الاهتمام بدور العبادة وتحسينها يعزّز الوحدة والسّلم الأهلي والحياة المشتركة التّي يجب أن تقوم بين أبناء البلدات.

ثلاث عشر: اهتمت الوزارة بدفع تعويضات الضحايا الذين سقطوا في القرى موضوع المصالحة نتيجة النّزاع الدّاخلي والأحداث التّي حصلت بين الأهالي داخل هذه القرى. وفي هذه البلدات أي التّي شهدت مجازر واحتكاك مباشر بين الأهالي والجيران تمت المعالجة بطرق غير طرق المعالجة العاديّة نظرا لحساسيّة القضيّة، حيث صرف تعويض بدل ضحية كمساهمة من الوزارة للذين فقدوا أهلهم.

هذه هي أبرز المهام التّي أوكلت الى وزارة المهجرين، والتّي تعمل الوزارة حتى يومنا هذا ومنذ عام 1993 الى انجازها وإقفال ملف المهجرين بشكل نهائي، على الرّغم من بعض الصّعوبات التّي واجهتها وما زالت تواجهها بسبب عدّة ظروف منها ما هو اقتصادي ومنها ما هو سياسي، آملين أن تستطيع الوزارة التّغلب على تلك المصاعب وتحقيق جميع أهدافها.

بعدما تناولنا ما هي مهام وزارة المهجرين وتحدّثنا عنها بالتفصيل في الفقرة الأولى، لا بدّ الآن من تناول موضوع صندوق المهجرين والحديث عن مهامه نظرا للدور المهم الذّي يلعبه الصندوق الوطني للمهجرين في تمويل المشاريع التّي تضعها وتخطط لها الوزارة، وهذا ما سنبينه في الفقرة الثّانية من موضوعنا هذا.

الفقرة الثّانية: مهام الصّندوق المركزي للمهجرين

ان الصندوق المركزي للمهجرين أنشئ بموجب قانون رقم 193 الصّادر في 4 كانون الثّاني سنة 1993 وغايته هي تمويل مشاريع عودة واسكان المهجرين، في المناطق اللبنانية كافة وتحسين أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية، وذلك بإنشاء أو ترميم المساكن أو بمنح المساعدات والقروض العينية أو المالية التّي تؤدي الى تحقيق هذه الغاية .

والصّندوق هو مؤسسة عامة يتمتع بالشّخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري، ويخضع لأحكام هذا القانون ويرتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء الذّي يمارس سلطة الوصاية عليه.

أولا: هيكلية الصّندوق: تتولى إدارة الصّندوق هيئة تتألف من رئيس متفرغ وخمسة أعضاء على الأقل يكون من بينهم حكما رئيس الصّندوق المستقل للإسكان ومندوب عن وزارة شؤون المهجرين.

ثانيا: الموارد: تتكون موارد الصّندوق من ما يلحظ في الموازنة العامة أو ما يحوّل أو يحدث لصالحه من ضرائب ورسوم، ومن المساعدات والهبات والأموال التّي يقدمها أشخاص معنويون أو طبيعيون لإنفاقها في الغايات التّي أنشئ من أجلها وأيضا تتكون هذه الموارد من سلفات خزينة أو من أيّة موارد أخرى.

وتموّل المشاريع بموافقة رئيس مجلس الوزراء وفق برامج سنويّة أو طارئة يضعها وزير المهجرين.

كما أنّه يرصد في موازنة الصّندوق الاعتمادات اللازمة لمنح قروض للمهجرين بهدف ترميم أو إعادة بناء منازلهم لتسهيل العودة اليها. وأيضا يحق للصندوق الاقتراض من مصادر تمويل أو اللجوء الى سلفات خزينة بهدف اقراضها بالمقابل على شكل قروض ميسّرة للمهجرين بهدف التّرميم وإعادة البناء على أن تقترن عملية الإقراض بموافقة رئيس مجلس الوزارء. ويتم تحديد إجراءات منح القروض واسترداد الأقساط بموجب نظام يضعه الصّندوق ليصدّق عليه رئيس مجلس الوزراء على ان يسهر الرّئيس على تطبيقه.

ثالثا: مهام الصّندوق

_ان الصّندوق غايته تمويل مشاريع العودة واسكان المهجرين في المناطق اللبنانية كافة وتحصين أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية، وذلك بإنشاء أو ترميم المساكن أو بمنح المساعدات والقروض العينية أو المالية التّي تؤدي الى تحقيق هذه الغاية.

_وفقا لما جاء في المادة 21 من المرسوم رقم 3410 فانّه يحق للصندوق قبول أرصدة أموال من الغير لأهداف محددة بإزالة التّعديات من قبل المهجرين أو غيرهم على العقارات المبنية وغير المبنية على أن تصرف هذه الأموال للأهداف المحددة له.

_ للصندوق مهمة التأكد من صحة الكشوفات المجراة والتّي ستجري لكي لا يحصل أي خطأ وهدر في الأموال.

_ يقوم الصّندوق بدراسة الملفات العائدة لطلبات المستفيدين الذّين قاموا بترميم منازلهم على نفقتهم الخاصّة قبل الاستفادة من التّعويضات المالية التّي يدفعها الصّندوق المركزي للمهجرين.

_ فيما يخصّ القرار رقم 49 الصّادر بتاريخ 14 تشرين الثّني سنة 1999 المتعلق بالتعديلات المقترحة استكمال عودة المهجرين، فقد قامت وزارة المهجرين بإتصالات مع المؤسسة العامة للإسكان أثمرت احتمالا لمساعدة الفروع، ويتمثل في قيام المؤسسة بمنح الفرع قرضا قيمته 30000000 ليرة لبنانية على ثلاث دفعات مقسطا على آجال طويلة، على أن يتولى الصّندوق المركزي للمهجرين دفع الفوائد المتّصلة بالقروض وقيمتها 10000000 ليرة لبنانية وفي هذه الحالة يكون الفرع قد عاد الى أسرته وقريته، وبنى بيته المستقل وصار يدفع الأقساط المدروسة والمعتدلة التّي تملكه البيت بدون ضيق أو عجز، ممّا يعني تحمل الفرع لكامل القرض وتحمل الصّندوق لكامل الفوائد. وهذه تعتبر من مهام الصّندوق المركزي للمهجرين والتّي تساهم في استكمال عودة المهجرين.

___من المهام المتعلقة بالصّندوق هي اشراكه في قرار اعفاء المهجرين من بدلات المياه والكهرباء وقد جاء ذلك بعد تعديل قرار مجلس الوزراء رقم 6 تاريخ 21 تموز 1994 حيث رأت وزارة الموارد المائية والكهربائية ومن باب وضع الأمور في نصابها الصّحيح وحفاظا على الأموال العمومية، أن يعرض الأمر على مجلس الوزراء مقترحة الموافقة على تعديل قرار مجلس الوزراء الآنف الذّكر بحيث يلحظ ضرورة موافقة الصّندوق المركزي للمهجرين على الاعفاء موضوع البحث إضافة الى موافقة وزيري المهجرين والموارد المائية والكهربائية.

_ان الصّندوق أيضا يتولّى تسليم الشّيكات مع أوامر الدّفع الى أصحاب العلاقة، بعد أن تكون رئاسة مجلس الوزراء قد سلمتها اليه. هذا فيما يتعلّق بدفع مستحقات الدّفعة الأولى لأصحاب العلاقة االّذين نفذّوا الشّروط المطلوبة منهم والتزموا بها.

وفيما يتعلق بآلية تحديد ودفع المساعدات عن أضرار البناء اللاحقة بالوحدات السّكنية وغير الّسكنية من جرّاء العدوان الإسرائيلي على لبنان في منطقة الضّاحية الجنوبية عام 2006 فان الصّندوق يقوم بالكشف الميداني على الوحدات المتضررة أو المهدمة كافة، ونتيجة لذلك فان الصّندوق يقوم بإعداد جدول عام لكل المباني على العقار، يتضمن أسماء المستفيدين ورقم العقار ورقم المبنى ورقم القسم والطّابق والمساحات وقيمة الأضرار الفعلية وقيمة المساعدات المقترحة لكل مستفيد وتتولى الوزارة ارسال نسخة عن هذا الجدول الى المكتب الاستشاري المكلّف (شركة خطيب وعلمي)لابداء رأيه بالموضوع واعادته الى الوزارة لاجراء المقتضى.

وأيضا تتبع نفس آلية الدّفع بالنسبة لصرف المستحقات بالنسبة للمباني المهدمة خلال حرب تموز، حيث يقوم الصّندوق بتسليم هذه الشّيكات مع أوامر بالدّفع الى أصحاب العلاقة، ويتولى الصّندوق بعد تسليم الشّيك من المستفيد بإعادة أمر الدّفع الأصلي وصورة عن التّعهد الى رئاسة مجلس الوزراء.

رابعا: الرّقابة على الصّندوق: فيما خصّ الرّقابة على الصّندوق فإنّه لا يخضع لأحكام المرسوم 4517/72(1)، ويخضع لرقابة مجلس الخدمة المدنية في حدود مهلة لا تتعدى الثّمانية أيّام من تاريخ ورود المعاملة اليه،

على أن يستغنى عن هذه الرّقابة بانتهاء المهلة المذكورة، كما يخضع لرقابة التّفتيش المركزي ولرقابة ديوان المحاسبة المؤخرة.

نود أن نشير الى أنّه وفقا للقانون رقم 333 الصّادر في 18 أيّار سنة 1994، فان المادّة الأولى منه تنص على تخصيص اعتماد لأعمال رفع الأنقاض والإخلاءات والتّرميم والاعمار لقرى المهجرين الذّي يتولاها الصندوق، وقد خصص اعتماد وقدره ثمانماية وأربعة عشر مليارا وخمسماية مليون ليرة لبنانية لهذه الغاية..

فهذه هي المهام التّي يقوم بها الصّندوق المركزي للمهجرين والتّي تتركز حول عملية الدّفع والتّمويل بعد أن يكون قد تأكد من التزام المهجّر بالشّروط المفروضة عليه لكي يتمكن من تسليمه الدّفعتين الأولى والثّانية.

اذا ان الصّندوق غايته التّمويل وكما أشرنا سابقا الى أنّه غير مرتبط وغير تابع لوزارة المهجرين وله شخصية معنوية مستقلة، وهذا ما أردنا بيانه في الفقرة الثّانية من البند الثّاني من التّقرير هذا.

فيما خصّ المبحث الثّاني فسوف يتناول واقع العمل التّدريبي في الوزارة وسيتم الحديث عن فترة التّدريب وعن الدّوام اليومي في الوزارة والمسؤول عن التّدريب وما هي المقابلات التّي أجريت خلال تلك الفترة، أمّا في البند الثّاني فسيكون هنالك تقييم للعمل التّدريبي في الوزارة . وسيتم تفصيل كل هذه البنود كلّ على حدة .

---

(1): المرسوم 4517/72 المتعلّق بالنّظام العام للمؤسسة العامة

المبحث الثّاني: واقع العمل التّدريبي في الوزارة

في هذا المبحث سوف يكون التّركيز على فترة تدريبي في وزارة المهجرين، والمقابلات التّي أعدتّها.

البند الأوّل: فترة التّدريب

لفقرة الأولى: الدوام و المسؤول عن التدريب

من أجل الحصول على شهادة الماستر المهني من الجامعة اللبنانية، كان لا بد من القيام بتدريب في إحدى الوزارات أو المؤسسات العامة و كان يجب التقيد ب 250 ساعة تدريب أو ما يعادل شهرين. و لذلك و بعد أخذ الموافقة الشفهية و من ثم الخطية من مدير عام وزارة المهجرين المهندس أحمد محمود، باشرت التدريب في الوزارة و كنت أحرص على التواجد في الوزارة ما يقارب الساعة 9 صباحاً حتى الساعة الثانية من بعد الظهر تقريباً لكي يتسنى لي الحصول على كل المعلومات التي تفيدني في كتابتي لتقريري و معرفة خبايا الوزارة و كل ما بإمكانه أن يخدم غايتي. هذه الفترة كانت جيدة و مريحة و مشوقة في الوقت ذاته لأنها كانت تجربة جديدة بالنسبة لي.

و لأجل الحصول على المعلومات و المستندات و المراسيم و كل ما يتعلق بالوزارة و عملها كان لا بد من تعيين مسؤول للقيام بهذه المهمة من أجل مساعدتي و تسهيل عملي و إفادتي كونه مختص و على معرفة بكل ما يتعلق بعمل الوزارة، و المسؤول كان رئيس مصلحة الديوان في الوزارة الأستاذ جهاد أبو هدير الذي أعطاني و منحني من وقته لإنجاز عملي دون أي تردد بإعطائي للمعلومات. و كان لي الشرف أن يكون مسؤولا عني خلال فترة التدريب لأنه فعلا لم يتوانى عن إعطاء النصيحة و المساعدة طيلة هذه الفترة. هذا كان بالنسبة للدوام في الوزارة و المسؤول عن تدريبي. و في الفقرة الثانية سنبحث في المقابلات التي أجريت خلال تلك الفترة.

الفقرة الثانية: المقابلات التي أجريت خلال فترة التدريب.

خلال الفترة التي كنت أحضر بها لإعداد التقرير، و البحث عن مراجع و إجراء البحوث، قررت إجراء

المقابلات مع أشخاص على مستوى من المعرفة و الخبرة في هذا الشأن، لكي تغني تلك المقابلات تقريري. و هؤلاء الأشخاص الذين سمحوا لي بإجراء مقابلات معهم كانوا وزير المهجرين السابق النائب علاء الدين ترو و المدير العام لوزارة المهجرين الأستاذ أحمد محمود. و قد كان لي شرف الإستماع إليهم و الإستفادة من معلوماتهم القيّمة. سنبدأ بالمقابلة التي أجريت مع الوزير السابق علاء الدين ترو، و كنت قد طرحت عليه سبعة أسئلة، و تلقيت منه الإجابة عليها كلها.

السؤال الأول كان يتمحور عن تولّيه وزارة المهجرين و كيف كانت ظروف تلك الفترة.

إجابته كانت بأنه تولى وزارة المهجرين عام 2010، و كان هناك العديد من الإنجازات التي قام بها الوزراء السابقين، حيث كانت قد تمّت مصالحة الجبل برعاية الرئيس وليد جنبلاط و البطريرك صفير. و خلال تولّيه الوزارة كان يعمل على متابعة عملية التعويضات للمتضررين من الحرب، و كان قد أعطى الكثير من المستحقين حقوقهم تعويضاتهم. و الشيء الأساسي الذي كان يحضر له هي مصالحة بريح و التي كانت من آخر المصالحات في الجبل. و بعد التحضير لها، تمّت برعاية الرئيس ميشال سليمان ووزير المهجرين السّابق وليد جنبلاط. و أشار إلى أنَّ الوزراء الذين توالوا من بعده يتابعون إقفال ملفات للمستحقين، و عملياً يجب التفكير بإقفال هذه الوزارة لأن أغلب الناس تكون قد حصلت على حقوقها.

أمّا السّؤال الثاني كان كالتالي: يقال أنَّ هنالك عوامل أعاقت عمل الوزارة و أهمها عدم توفر الإعتمادات اللازمة. هل هنالك عوامل غير معلنة أعاقت عمل الوزارة؟

جوابه كان: أبداً، في موضوع عمل الوزارة، و بعد المصالحة التي حصلت في الجبل، لا يوجد أي عائق سياسي أو أمني أو حتى شعبي، بل إنَّ المشكلة الأساسية هي موضوع الأموال (أموال من أجل التعويضات للمتضررين من أجل إقفال هذا الملف) و على العكس لا يوجد شيء يُخفى في وزارة المهجرين. و عند سؤالي عن سبب عدم الحصول على الإعتمادات اللازمة من أجل إقفال هذا الملف، أجاب الوزير السّابق

أنّ السبب يعود إلى أنّه خلال الوزارات السابقة كانت تنفق الكثير من الأموال على البنى التحتية الضرورية و غير الضرورية أحياناً، و بدل من أن كانت تُصرف هذه الإعتمادات على المهجرين، و تُبنى البنى التحتية من قبل الوزارات الأخرى أي وزارات الخدمات الأساسية، كانت تصرف هذه الأموال التي تعود للمهجرين على بناء البنى التحتية. و اعتبر معاليه أنَّ هذا يعتبر خطأ كبير، لأنّ هذا الأمر أخّر إيصال الحقوق للناس و دفع التعويضات لهم.

فيما يخص ثالث سؤال فهو: هل صادفت في عهدك أن ردّت إحدى أجهزة الرقابة مشروع قرار موازنة؟

جوابه هو: في عمل الوزارة و أثناء تولي هذه الحقيبة الوزارية كان هناك إلتزام فعلي بالقانون و الكلّ كان يقوم بمهامه تحت سقف القانون، و الموظفين كانوا يعملون بجدية، لذلك لم يرد أيّ جهاز رقابي مشروع قرار كان مقدّم من قبل الوزارة. و على العكس فقد كان هناك اعتراض على رئيس صندوق المهجرين الذي ارتكب العديد من المخالفات، و بناءً على ذلك قام التفتيش المركزي بمهامه فيما خصّ تلك المخالفات المرتكبة، و أيضاً تحرك التفتيش المالي و قام بملاحقة هذا الموضوع و فيما بعد فقد تمّ إحالته (لرئيس صندوق المهجرين) إلى القضاء.

السؤال الرابع الذي طرحته كان وفقاً لما يلي: يُحكى أن صندوق المهجرين كغيره من الصناديق و منها صندوق مجلس الجنوب و صندوق مجلس الإنماء و الإعمار هي مزاريب للهدر، ما دقّة هذا الكلام؟ و ما رأيك؟

الجواب كان كالآتي : إلى حدّ ما نعم، يوجد مزاريب للهدر و هي كبيرة جدّاً في الصناديق، و حتى في الوزارات هناك هدر أيضاً، و يعود هذا الأمر لنتيجة السياسات التي كانت متبعة في هذه الصناديق. فهي أنشئت لسبب و أصبحت لعمل آخر. فهذه الصناديق أنشئت من أجل تسهيل الدفع بين الوزارة و صندوق المهجرين أو بين مجلس الجنوب و المواطنين أو بين مجلس الإنماء و الإعمار و المتعهدين، و لكن هذه

المسيرة انحرفت إلى مواضيع أخرى و أصبحت باب للفساد و الهدر و المحسوبية بتلزيمات وغيرها.

و عند سؤالي أن غياب الرقابة هو الذي سمح بهذا الهدر في الصناديق، أجاب الوزير أنّ الرقابة هي شبه منعدمة، و عمليّاً تم تعطيلها من قبل بعض السياسيين و الوزراء. و لكن عندما كان يطلب من الهيئات الرقابية أن تقوم بعملها و على سبيل المثال طلب التحقيق في ملف صندوق المهجرين، استجابت هذه الهيئات، و قامت بالتّحقيق في الموضوع و تم التوصّل لنتيجة، حيث أقيل عندها رئيس الصندوق بعد التوصية من التفتيش المركزي بإقالته.

فلو طلب من أجهزة الرقابة، مراقبة صناديق مجلس الجنوب أو مجلس الإنماء و الإعمار يتوصل التفتيش لنتائج في هذا الشّأن.

و السؤال الخامس هو: بعد خبرتك خلال عملك بالوزارة، هل ترى أنه من الأنسب إخضاع مثل هذه المؤسسات للرقابة المسبقة لديوان المحاسبة، أم أن الرّقابة هذه تحدّ من عمل المؤسسات؟ كان جوابه أنّه على العكس، فهو ضد الرقابة اللاحقة و مع الرقابة المسبقة على كل المشاريع في الدولة. و هذا خطأ فادح في ممارسة السلطة من قبل الوزراء أو من قبل الهيئات التي تقوم بهذه المشاريع، و اعتبر أنّه يجب أن تتم الرقابة المسبقة على كل هذه الموضوعات و من ثم تتم التسوية في نهاية المشاريع في الرقابة اللاحقة، أي أنّه يتم المقارنة بين المسبقة و اللاحقة (ماذا تم من تنفيذ لهذه الأعمال و متى حصل الهدر). و لفت إلى أنّ الرقابة المسبقة سوف تحدّ من الهدر الحاصل. أمّا عن السؤال ما قبل الأخير فكان: هل من داعي لإنشاء وزارة جديدة إذا حُلّت وزارة المهجرين، أو يمكن معالجة عمل هذه الوزارة من ضمن الوزارات الموجودة و لسنا بحاجة إلى المزيد من الوزارات لأنها تشكل إرهاق للمالية لعامة؟ أجاب حضرته بأن الموضوع الأهم هو إقفال ملف المهجرين، فيتم الدّفع للناس المستحقة حقوقهم و يقفل الملف. وأشار الوزير أنه تم توزيع العديد من الموظفين في وزارة المهجرين و في الصندوق على وزارات

عديدة منها وزارة الداخلية و التربية و وزارة الخارجية، و في الفترة الأخيرة أخذ الطيران المدني العديد من المهندسين .

فهذا الفائض يجب أن يوزع على الوزارات حسب قوله. و بعد أن أصبح لديهم عقود رسمية مع مجلس الخدمة المدنية، يجب أن يوزعوا على وزارات أخرى بدل التوظيف العشوائي الحاصل في بعض الإدارات و الوزارات.

و فيما خصّ إنشاء وزارة جديدة, قال أن في كل تشكيل لحكومة جديدة، تنشأ وزارة جديدة حسب رغبة السياسيين و مصالحهم و تسمى حينها الوزارات.

وبالنسبة لرأي البعض حول إنشاء وزارة لإنماء الرّيف كبديل لوزارة المهجرين، أشار الوزير السابق علاء الدين ترّو أن صلاحية هذه الوزارة سوف تتضارب فيما بعد مع صلاحية وزارة الشؤون الإجتماعيّة و اقترح أنه ممكن دمج الكادر الحالي في الوزارة و في الصندوق مع أي وزارة أخرى من وزارات الدّولة. فلا مشكلة من دمجها مع وزارة أخرى، بل على العكس فإن هذا الأمر سوف يوفّر على خزينة الدولة (بما أنه يُحكى عن سياسة تقشف حالياً).

و بالنسبة للسؤال السّابع و الأخير فكان عمّا إذا كان وجود الوزارة حاليّاً هو لغاية سياسيّة ؟

بدأ الوزير كلامه بأنّه في حرب تموز كُلِّفت الوزارة بمهام، لأن الهيئة العليا للإغاثة لم يكن لديها الكادر البشري من أجل إجراء عملية مسح بعض المناطق اللبنانية، فكُلِّفت الوزارة و الصندوق لإجراء هذا المسح.

و أشار إلى أنَّ الوزارة أُنشِئت من أجل هدف و الآن يجب التفكير بكيفية إقفال الملف و بالتالي إقفال الوزارة. و الحديث عن بقاء هذه الوزارة لغاية سياسية هو كلام غير دقيق.

إنَّ هذه المقابلة أغنت التقرير الذي أعدّه، و في كثير من الأحيان كانت تفتح آفاق جديدة، لأنَّ معالي الوزير السابق كان قد ذكر معلومات لم أكن مطّلعة عليها سابقاً. أمّا المقابلة الثّانية هي التي أجريتها مع المدير العام صاحب الخبرة الكبيرة و الطويلة في هذا المجال.

هذه المقابلة التي أجريتها مع المدير العام لم يكن يتخللها طرح للأسئلة، و إنما كانت تتمحور عن كل ما يتعلق بالوزارة و عن وضعها الحالي.

و قد جاء في هذا الحوار الذي دار في البداية أن الوزارة أنشئت كوزارة مؤقتة وفقاً لإتفاق الطائف و ذلك من أجل عودة المهجرين إلى قراهم و تحصين هذه العودة. و في هذا الإطار صدرت المراسيم 190 و من ثم المرسوم 193 التي تُحدِّد مهام هذه الوزارة و الصندوق المركزي للمهجرين.

عندما وضعت المراسيم و القوانين المرعيّة الإجراء، كان يجب أن يكون هناك عقد لمؤتمر لإعادة إعمار لبنان حيث كانت كلفة الإعمار محددة في ذلك الوقت ب5 مليار ل.ل.، و كان يُفترض أيضاً وصول مساعدات خارجية لأجل هذه الغاية. و وفقاً لهيكلية الوزارة كان يفترض أن يكون هناك مصلحة للمستودعات و لم يتم إنشاء هذه المصلحة لأن الوزارة لم تحصل لا على المواد و لا على الأموال من أجل إتمام إنشاء تلك المصلحة.

بسبب ذلك بدأت الدّولة تمويل الوزارة من الفائض، على أساس أنّ وزارة المهجرين تعتبر جزء من الدّولة و في تلك الفترة و خصوصاً في أول سنتين، كانت تُعتبر الأولوية و الأهمية للمهجرين. و لكن كان هناك مفاجأة، فعلى صعيد المهجرين لم يكن عدد و حجم المهجرين كما هو متوقع من قبل الدّولة، فعدد المهجرين كان أكثر بكثير من المتوقع. فالدّولة عندما أجرت إحصاءاتها و دراستها و موازنتها، كانت قد أجرتها بناءً على إحصاء الوزير إيلي حبيقة، الذي اعتمد تعبئة الإستمارات في المدارس، و أنّ كل من هو مهجّر يجب أن يعبئ طلب. في ذلك الوقت لم يكن الناس آخذين على محمل الجدّ إتّفاق

الطّائف و أنّه ممكن أن يطبق و ذلك لأن النّاس كانوا قد خضعوا لتجربة مماثلة أثناء الحرب و كان قد عقد حينها إتفاق الدّول العربية لإنهاء الحرب و لم تنتهي الحرب في وقتها. و بعد ذلك اجتاحت اسرائيل لبنان و كان من المفترض أنّ تكون جميع المنظمات الفلسطينية كانت قد غادرت البلاد، و بدأت عودة الناس إلى ضيعهم و بدأوا كذلك بإعادة إعمار منازلهم و ترميمها ولكن بعد سنة عادت الحرب.

و في هذا الإطار عقد العديد من المؤتمرات مثل مؤتمر لوزان و عقدت خلوة بكفيا من أجل حلّ النزاعات و إنهاء الحرب، لكن كل هذه المحاولات لم تُجدي نفعاً. فكل هذه الأحداث التي حصلت مسبقاً، ولّدت الرّعب و الخوف لدى النّاس نظراً أيضاً لعدم إطلاعهم على اتفاق الطّائف، و هذا ما أدّى إلى عدم تعبئة الإستمارات و عدم تقديم طلبات بالأساس.

من جهة أخرى كان الإعتقاد سائداً أن المهجّر هو فقط الذي خرج من منزله و لم يعد، أمّا بالنسبة إلى وزارة المهجرين فالمهجّر هو الشّخص الذي كان يملك منزل في بيروت أو في الجبل و بفعل الحرب تدمّر هذا المنزل أو حتّى تضرر منزله أو الأشخاص الذّين تهجروا من ضيعهم فهؤلاء بالنسبة لعمل الوزارة يعتبرون مهجرين . من ناحية ثانية سنة 2000 صدر قانون و هو قانون الترميم المُنجز.
فالأشخاص الذّين تضررت منازلهم في التسعينات بكل تأكيد لم ينتظروا إلى سنة 2000 لكي ترمّم منازلهم، فبدأت بعملية ترميم منازلهم عندما انتهت الحرب. و هذا الأمر فتح باب "الترميم المنجز".

و لذلك فإنّ هذه الأمور أطالت من عمل الوزارة الذي كان يجب أن يكون لفترة مؤقتة لغاية 4 أو 5 سنوات فقط، و هذا ما كانت تعمل عليه الوزارة، فكل الخطط كانت تحدد مثلاً لغاية 3 سنوات أو 4 سنوات و من بعد ذلك يتم إلغاء الوزارة. إلى جانب ذلك و بعد الحرب رأت الدولة أنّها يجب أن تهتم بالوضع الصّحي، تنظيم وتجهيز الجيش، بالكهرباء و غيرها من المهمات التي يجب أن تقوم بها. و إذا أردنا أن نقارن بين مريض بالمستشفى و مهجّر يجب أن تُدفع له تعويض، فالأولوية تكون للمريض أو بين بناء

بناء جيش أو قوى أمنية تحافظ على السّلام و الأولوية تكون لبناء هذا الجيش. و كل هذه الأمور أطالت عمل الوزارة أكثر و أكثر.

فيما خصّ مستقبل الوزارة، فإنّ الوزارة ما زال لديها مهام تقوم بها، و لكن وزير المهجرين السّابق طلال أرسلان كان قد تقدم بمشروع قانون من أجل إلغاء الوزارة و الصندوق و ذلك بعد تأمين الإعتمادات اللازمة لإنهاء الأشغال المطلوبة.

بالنسبة للأشغال المطلوبة ومن أجل إنهائها يجب توفر مبلغ ألف و ثلاثمائة مليار و هذا المبلغ هو أيضاً حسب الطلبات الموجودة. و يمكن إنقاص هذا المبلغ خلال العمل, و لأجل إنقاصه يجب وضع ضوابط و لكي توضع هذه الضوابط لا بُدَّ من تعديل بعض القوانين التي ترعى عمل الوزارة و الصندوق. و لكن هذا الموضوع يتطلب قراراً سياسيّاً. هذا الموضوع سيكون أمام الحكومة، فالحكومة يمكن أن تتخذ قراراً بإلغاء الوزارة حتى ولو لم يقبض المهجرون كلهم تعويضاتهم. و يمكن أيضاً أن تتخذ قرار بدفع جميع الأموال للمستحقة حقوقهم و أيضاً يمكنها أن تتخذ قرار بدفع بعض الأموال و ليس كلّها نظراً لأن الوزارة عندما تستلم ملف ضيعة معينة، أوّل ما تفعله هو القيام بإخلاء البيوت و تسليمها لأصحابها، ثم دفع الأموال من أجل إعادة بناء المنازل و ترميمها، و حلّ المشاكل العالقة بين المقيمين و العائدين. و تقوم الوزارة أيضاً بالتشاور مع باقي الوزارات فيما خصّ موضوع البنى التحتية، فإذا كانت مثلاً وزارة الموارد، تستطيع تصليح شبكة مياه أو ما شابه في ضيعة معينة، عندها تعفى وزارة المهجرين من القيام بتلك المهمة الخارجة عن صلاحياتها أساسا. في موضوع الترميم المنجز لناحية أنّه يتوجب على الوزارة الدّفع أم لا، فالنّاس تريد أن تحصل على الأموال التي دفعتها لترميم منازلهم و يعتبرون أن هذا الأمر هو حقهم الطبيعي. لكن يكون للدولة رأيٌ آخر فيما يتعلّق بهذا الموضوع و هو عدم ضرورة دفع هذا المبلغ.

كما أنّه في موضوع فروع العائلات، فيمكن للدّولة أن تحتجّ على هذا الأمر و ترفض الدّفع، و تُحيل الموضوع على الإسكان.

لذلك، فإنّ هذا الموضوع أصبح في عهدة الحكومة. و لناحية إقفال ملف المهجرين و إنهاء ذيول الحرب اللبنانية، فإنّ الوزارة و الصندوق يهتمان بالمهام الأساسية التي صدرت حسب إتفاق الطائف و حسب قانون الصندوق وهو إعادة المهجرين إلى الأماكن التي تهجروا منها و من ثم تحصين عودتهم. و الوزارة إلى اليوم أنجزت 95% من مهامها و في موضوع الإخلاءات ما زال هناك بلدة كفرسلوان و بلدات أخرى و لكن أعدادهم قليلة و يكون قد أنجز ملف الإخلاءات بشكل كامل. أمّا بالنسبة لباقي المهام فما زال هناك حقوق للنّاس مثل قبض الدفعة الأولى أو الدفعة الثانية و بما أنَّ الوزارة ما زالت قائمة فيتوجب عليها تحصين العودة من خلال تشجيع بعض المؤسسات و تشجيع بعض الوزارات من أجل خلق فرص عمل جديدة في الضّيع، مثلاً الإتفاق مع وزارة التربية حول كيفية تحسين قطاع التربية في المدارس، و يمكن البحث مع وزارات أخرى كيف تستطيع تحسين الأوضاع.

أشار المدير العام إلى أنّ الوزارة ليست كما يعتقد الآخرون أنّها تشكّل عبئاً على الميزانيّة العامة للدولة.

فالوزارة خلال عملها كان عدد موظفيها 240 موظف تقريباً، و بعد فترة أصبح عدد الموظفين في الوزارة 120 موظف لأنّه يوجد عدد من الموظفين تقاعد و تم توزيع عدد آخر على وزارات مختلفة. لذلك فهؤلاء ال120 موظف لا يشكّلون عبء على الدولة. و في الأساس فإنّ هؤلاء الموظفين حسب العقود، فهم جاؤوا من الفائض في الوزارات.

اعتبر المدير العام إلى أن المشكلة ليست عندهم، و هم يريدون أن تقفل وزارة المهجرين لأنّه هناك عبء على العاملين في الوزارة، و المطالب أرهقت هؤلاء، بالإضافة إلى أنّ الإعتمادات غير متوفرة

و لا يوجد أي قرار بالإبقاء على الوزارة أو إقفالها (لأن هذا الموضوع يتطلب قراراً).

كما أشار حضرته إلى أنّه فيما يتعلق بموضوع المهجرين، كان دور الوزارة يتمحور حول ترميم و إعادة إعمار المنازل المهدمة و المتضررة، أمّا الآن فالوزارة تقوم بالإعمار و الترميم و الإخلاء و دفع الترميم المنجز و التعويضات، كما ساهمت الوزارة إلى حدّ كبير في إعادة إعمار دور العبادة، أيضاً عملت الوزارة قي 380 مشروع للبنى التّحتية في الشوف و عاليه و بعبدا. و اهتمت أيضاً الوزارة بموضوع المصالحات التي يكون لها معالجة خاصّة، و بإزالة التعديات على أملاك الغير.

لذلك، و وفقاً لكلّ ما تمَّ ذكره، فإنّ عمل الوزارة يكون قد تشعّب بطريقة غير مباشرة و بغير إرادة الوزارة، و ذلك لأنّ تأمين عودة المهجرين تتطلب إحتياجات عديدة يجب على الوزارة تأمينها، و قد نجحت الوزارة بذلك و لم يبقَ سوى بعض الملفات و إتمام مصالحة كفرسلوان ,و أشار لو أنّ الأموال متوفرة لكانت تمت تلك المصالحة.

هذا بالنسبة لمستقبل الوزارة، فالدولة كما ذكرنا يمكن أن تُأمِّن الإعتمادات اللازمة و تُدفع الأموال لأصحابها.

و قد تَقدَّم وزير المهجرين السّابق أرسلان بمشروع قانون (على مراحل)، أن تكون الأولوية بأن لا يبقى شخص خارج منزله (إنجاز ملف الإخلاءات و المصالحات)، و أن ترمم بيوت الجميع و يتم إعادة إعمار تلك المهدمة، و إذا تبين أثناء القيام بالمهام بوجود مشاكل في البنى التحتية، يتم معالجة الأمر بالتنسيق مع الوزارات.

يبقى مشكلة أساسية و هي فروع العائلات و الترميم المنجز، فالدولة يمكن أن تعترض على دفع الترميم المنجز و هنا يمكن أن يعتبر بعض الناس أن هذا الأمر ليس عادل، حيث تم الدّفع لبعض المناطق

و مناطق لم تدفع لها الترميم المنجز.

هنا تكمن مشكلة، أن هذا الموضوع يتطلّب قراراً سياسيّاً . و فيما يخصّ فروع العائلات، هناك مشكلة بالعدد الكبير، حيث أنّ كل منزل خرج منه من 5 إلى 6 أشخاص تقريباً و المشكلة الثانية أنّ الدولة كانت تدفع للمهجرين لإعادة إعمار بيوتهم ، و سنة ال90 عندما كانت تدفع الدولة 30 مليون لإعمار منزل مهدم، كان يُعمَّر بيت مساحته 130 إلى 150 متر. عندها هل تستطيع الدولة رفع مبلغ ال30 مليون إلى 100 مليون مثلاً لكي يستطيع المهجر إعادة إعمار منزله؟

أضاف المدبر العام، إلى أنّه فيما يتعلّق بموضوع حرب تموز فالوزارة تدفع 70 مليون في الضاحية الجنوبية لإعادة الإعمار. أمّا في بقية المناطق مثل الجنوب و بعلبك فتدفع الوزارة حوالي 50 مليون لإعادة الإعمار.

الآن هناك تساؤل لأن في الحرب الأهلية كان يُدفع 30 مليون فهل الدولة ستعدل تلك المبالغ و تُوحّدها، و هل ستُلغي موضوع فروع العائلات؟ فهذا الموضوع يعود للدّولة.

عند سؤالي عن ما هو العدد الذي لم يأخذ دفعة ثانية لإكمال عملية الإعمار، أجاب المهندس أحمد محمود أنّه هناك الكثيرين الذّين لم يقبضوا الدّفعة الثّانية و قد قال بصراحة أنّ الذّين قبضوا الدفعة الأولى لا يستحقوا أن يحصلوا على الدفعة الثانية، و أنّ الوزارة وضعت ضوابط لهذا الموضوع حيث يتوجب على كل شخص حصل على الدفعة الأولى، أن يطالب بعد 6 أشهر بالدفعة الثانية بعد أن يكون قد أنجز ما يتوجب عليه إنجازه و إلّا يسقط حقّه بالمطالبة.

هذا كان بالنسبة للقاء الذي حصل مع مدير عام وزارة المهجرين و الذي أطلعني على عدّة أمور و جوانب، و تناول خلال حديثه عن أهمية نشأة الوزارة و عن بعض المشاكل و عن مصير الوزارة و الصعوبات التي تحول دون إقفالها، كما تناول خلال سياق الحديث عن مهام الوزارة بشكل عام

و أبرز الإنجازات التي حصلت بشكل مختصر.

هنا تكون قد تحدثنا عن المقابلات التي أجريت خلال إعدادي لتقريري، و بعد ذلك سننتقل إلى البند الثاني حيث سنتكلم عن تقييم العمل التدريبي في الوزارة من إيجابيات و صعوبات واجهتني خلال التدريب.

البند الثاني: تقييم العمل التدريبي في الوزارة.

إنّ فترة التّدريب كانت إيجابيّة، لكن خلال مرحلة إعداد التّقرير كان هناك بعض الصّعوبات، وهذا ما سنذكره في الفقرتين أدناه.

الفقرة الأولى: إيجابيات التّدريب:

في البدء كانت فكرة التدريب داخل الوزارة أمراً صعباً بالنسبة لي، نظراً لأنها المرّة الأولى التي أعمل فيها داخل وزارة من بعد تخرّجي، و لكن عندما بدأت بالذّهاب يوميّاً إلى الوزارة من أجل التدريب أيقنت أنّ عملية التدريب مهمة جدّاً بالنسبة لأي شخص. فالتدريب يزيد من الثّقة بالنّفس و يقوي و يعزّز مهارات الفرد على كافة الأصعدة. كما أنّه يعمل على زيادة معلومات وثقافة الشّخص المتدرّب، لا بل التّدريب يكسبك خبرة في الحياة العملية نتيجة الاحتكاك المباشر بالموظفين.

بالإضافة الى ذلك، عندما كنت أتدرب داخل الوزارة كنت أحصل على معلومات لم يكن لي أن أحصل عليها لولا هذا التّدريب، كما أنّه يمكن الحصول على مستندات ووثائق غير متواجدة الاّ في الوزارة أو لا يمكن الاستحصال عليها الاّ من الوزارة، وهنا تكمن أهميّة التّدريب.

والى جانب ذلك، فإنّ التّدريب أتاح لي إجراء مقابلات مع أشخاص مهمّين ذو خبرة مثل الوزير السّابق علاء الدّين ترو والمدير العام في الوزارة الأستاذ أحمد محمود.

إلى جانب ذلك، فإنّ العمل التّدريبي يتيح الفرصة للتّعرف على كيفية سير العمل في الوزارات، وكيف تتم الأعمال على أرض الواقع.

وقد كانت فترة التّدريب في وزارة المهجرين تجربة جيّدة، خصوصا وأنّه كان هناك إهتمام وتشجيع من الموظّفين وأخصّ بالذّكر المسؤول عن تدريبي الأستاذ جهاد بو هدير(رئيس مصلحة الدّيوان في الوزارة) والمهندس المدير العام الأستاذ أحمد محمود.

دائما هناك الإيجابيات والسّلبيات في كلّ شيء، وبعد أن ذكرنا التّدريب، لا بدّ وذكر السّلبيات أو الصّعوبات التّي واجهتني خلال التّدريب وإعداد التّقرير، وهذا ما سنذكره في الفقرة الثّانية.

_الفقرة الثّانية: الصّعوبات التّي واجهتها خلال إعداد التّقرير

إنّ الموضوع الذّي اخترته والذّي يهدف للبحث عن الجدوى من الإبقاء على الوزارة أو العمل على إلغائها أو بمعنى آخر البحث عن مصير ومستقبل الوزارة، ليس بهذه السّهولة المتوقعة. فسبب إختياري لهذا الموضوع هو الإطلاع أكثر على عمل هذه الوزارة ودورها المهم الذّي تخطّى دورها الأساسي في إعادة المهجرين إلى ضيعهم وإعادة ترميم وإعمار المنازل المهدّمة خلال الحرب الأهلية اللبنانية، وامتدّ هذا الدّور في تحصين العودة والمحافظة على الاستقرار الأمني و الإجتماعي.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن الوزارة لعبت دورا هاما أيضا خلال حرب تموز 2006، وهذا يعني أنّه وبعد مرور حوالي 30 سنة على انتهاء الحرب الأهليّة ، ما زال للوزارة دور وهذا ما شهدناه خلال حرب تموز ضدّ العدو الإسرائيلي.

على الرّغم من أهميّة هذا الموضوع المتناول، إلاّ أنّه وخلال تحضيري للتّقرير كان هناك صعوبة في إيجاد مراجع عربيّة وأجنبيّة تساعدني في إعداد التّقرير. فلم أجد أي رسالة محضّرة من قبل عن وزارة المهجرين، ولا أيّ كتاب في مكتبة الجامعة يتناول هذا الموضوع. الأمر الذّي أدّى الى تمديد فترة تحضير التّقرير.

وحتّى خلال فترة التّدريب في الوزارة لم أحصل سوى على القوانين والمراسيم والقرارات التّي ترعى عمل وزارة المهجرين والصّندوق المركزي للمهجرين، وذلك بسبب عدم وجود أي مراجع أخرى يمكن الإستناد إليها. ولكن في الوقت ذاته لم يتردد المدير العام عن إعطائي كافة المعلومات التّي أريدها، وحتّى الأستاذ جهاد بو هدير قام بواجباته في تزويدي بكل ما أحتاجه للتّقرير.

فهذه هي المشكلة أو الصّعوبة الرّئيسية التّي واجهتني، ولكن عدا عن ذلك فإنّ فترة التّدريب كانت تجربة جديدة بالنسبة لي، وتبين أن العمل داخل الوزارة منظّم، لأن كل موظّف يعمل ضمن إختصاصه وشهادته، وهذا ما أكد عليه الأستاذ جهاد. وفعليا لا يوجد أيّ شغور في عدد الموظفين، ولكن بالنسبة للمرسوم فهناك شغور ولكن بسبب عدم حاجة الوزارة لهؤلاء الموظفين الذين ذكر عددهم في المرسوم فلا يمكن القول بوجود شغور.

في نهاية القسم الأوّل، نكون قد تناولنا بالتّفصيل الوصف للوزارة من خلال الحديث عن نشأة الوزارة وهيكليتها في البند الأوّل، أمّا في البند الثّاني ذكرنا المهام التّي أنشئت من أجلها الوزارة، كما خصّينا الصّندوق المركزي للمهجرين بفقرة، لأنّه يلعب دور مهم في التّمويل ودفع الأموال والتّعويضات للمهجرين من أجل عودتهم.

أمّا فيما خص المبحث الثّاني، فكانت المعلومات فيه تدور عن واقع العمل التّدريبي في الوزارة، لذلك تمّ النّقاش في الدّوام ومن كان المسؤول طيلة فترة التّدريب، بالإضافة إلى ذلك وكوني كنت قد أجريت المقابلات خلال فترة إعداد التّقرير، فكان لا بد من كتابة هذه المقابلات بالتّفصيل في الفقرة الثّانية من البند الأول من المبحث الثّاني.

أمّا في البند الثّاني، كان هناك تقييم للعمل التّدريبي في الوزارة، فتحدثّت عن إيجابيات هذا التّدريب وعن التّجربة التّي خضتها حيث اكتسبت الكثير وتعلمت كيف يكون العمل على أرض الواقع في الحياة العملية. وأخيرا تم ذكر الصّعوبات التّي واجهتني خلال تلك الفترة على الرّغم من أنّه لم يكن هناك غير صعوبة وجود مراجع تتعلق بعمل الوزارة وإنجازاتها. أيّ أن قلّة المراجع كانت العائق الوحيد الذّي تسبب بإطالة مدّة تحضير التّقرير.

أمّا الآن، وبعد الإنتهاء من القسم الأوّل، سوف ننتقل إلى القسم الثّاني حيث سوف يكون التّركيز عن الإنجازات التّي حققتها الوزارة من إعمار وإجراء مصالحات وغير ذلك، وسنتوقف للحديث عن أهميّة الإبقاء على الوزارة، أو أنّه يجب إقفال هذا الملف وبالتّالي إقفال الوزارة.

القسم الثّاني: إنجازات الوزارة وجدوى الإبقاء عليها

اعتبر «التّهجير» من أبرز ظواهر حرب لبنان، نظرا إلى ارتباطه الوثيق بالطّروحات الطّائفية السّياسية للقوى المتقاتلة وأهدافها البعيدة. ولم يكن وليد المستجدات الأمنيّة فحسب، بل خدم أيضا إستراتيجيات مستقبلية هدفها الفرز الطّائفي وصولا إلى التّقسيم وإقامة الكانتونات الطّائفية. ومع التّهجير الطّائفي إختلط التّهجير النّاجم عن الإعتداءات الإسرائيلية في الجنوب، الذّي بلغت ذروتها بين عاميّ 1978 و 1982.(1)

وفي غياب إحصاءات رسميّة دقيقة عن الهجرة الدّاخلية، يعتقد أن ثلث سكان لبنان قد انتقلوا إلى أماكن سكن جديدة بين عامي 1975 ومنتصف عام 1987.

(1): عبد الرّؤوف سنّو ،حرب لبنان، المجلّد الثّاني، التّهجير داخل لبنان،(د.ت) ص1246

وأن نصفهم اضطرّوا في بعض مراحل الحرب إلى ترك منازلهم مؤقتا بسبب أعمال القتال.(1)

إلى جانب ذلك، فعندما اندلعت الحرب عام 1975، عمدت بعض الأسر اللبنانية من مختلف الطّوائف الى مغادرة مناطق إقامتها الأصلية قسرا بدافع الخوف من القتل والتّصفية على أيدي ميليشيات الخصم، معتقدة بإمكان العودة السّريعة ريثما تسفر الجهود السّياسية من حلّ للمسألة اللّبنانية. وكانت تحدث المجازر بشكل مخيف وطالت مختلف الأطراف المتصارعة. ومع ذلك لم يشهد العام الأوّل من الحرب عملية تهجير جماعي، فاقتصر على إستفراد القرى ذات الأقليّة الطّائفية، وتصفية بعض أعضائها لحمل الباقيين على الفرار. (2)

لذلك ، وبعدما شهدنا منذ عام 1975 حركة تهجير داخلي للسّكان بسبب الحرب، كان لا بدّ لوزارة المهجرين التّي تأسست بعد الحرب الأهليّة لأجل عودة المهجرين وتحصين عودتهم أن تبدأ إنجاز ما يلزم لكي يعود المهجرين إلى منازلهم وقراهم. وهناك إنجازات عديدة قامت بها الوزارة على مختلف الأصعدة لكي تحقق الهدف المنشود.

وسيتم في القسم الثّاني، المبحث الأوّل وتحديدا البند الأوّل تحديد تلك الإنجازات التّي قامت بها الوزارة طيلة ما يقارب الثّلاثون عاما إن لجهة قيامها بإعادة الإعمار والتّرميم أو لجهة إتمام المصالحات في الجبل أو لجهة الحديث عن إنجازاتها خلال حرب تموز 2006.

_المبحث الأوّل: الإنجازات والملفات العالقة

لقد كانت وزارة المهجرين مهتمّة بإعادة الإعمار وعودة المهجرين وتحصين عودتهم، وقد قامت بإنجازات عديدة من أجل هذه الغاية. كذلك إهتمّت الوزارة بإجراء مصالحات وحلّ بعض الملفات التّي كانت عالقة.

_البند الأوّل: الإنجازات

الفقرة الأولى :إنجازات ما بعد الحرب الأهليّة

لا بدّ أولا، من الإشارة إلى جزء من المعاناة التّي اشتكى منها المهجّر، والتّي شكلّت دافع لنشوء وزارة تعنى بالمهجرين وأوضاعهم. فوفقا لتقرير مجلس كنائس الشّرق الأوسط، فإن 450 ألف مهجّر كانوا يحتاجون في عام 1977 إلى مساعدة، فيما يحتاج 200 ألف منهم إلى مساعدة عاجلة، وإنّ من ضمنهم 120 ألف من جنوب لبنان. وخلص تقرير آخر للمجلس نفسه عام 1978 إلى القول، إنّ «حرب السّنتين» تركت أكثر من 32 ألف طفل يتيم أو من دون رعاية.

(1): عبد الرؤوف سنّو، حرب لبنان، المجلّد الثاني، مرجع سابق، ،ص 1247
(2): المرجع نفسه، ص 1248

وأظهرت عيّنة لمهجرين في بيروت الغربية أن نسبة 15% من السّكان الّذين تركوا منازلهم هم من سن 70 وما فوق وليس لديهم مصدر دخل، وأن المؤسسات التّي تتعاطى معهم وهي خمس في لبنان ولا تستوعب سوى 350 شخصا، ولا يمكنها الإطلاع وحدها بشؤونهم. كما بيّن التّقرير نفسه، أن إجراءات مصلحة الإنعاش الاجتماعيّ ووزارة التّربية في شأن إغاثة هؤلاء ظلّت محدودة. وخلصت الدّراسة إلى أن تمويل إعادة إعمار منازل ل100 ألف شخص يحتاج إلى 2 مليار ليرة لبنانية.(1)

وفي مجال تأمين السّكن، كانت بعض الأسر تضطر في أغلب الأحيان إلى دفع عشرات الآلاف من اللّيرات اللّبنانية إلى المليشيات والنّافذين والسّماسرة للحصول على غرفة أو غرفتين. وتجدر الإشارة إلى أن التّهجير العفوي اختلط مع التّهجير المقنّع بقصد السّمسرة على بنايات جاهزة للبيع أو هي قيد الإنشاء. وقد طاولت هذه الممارسات الوحدات السّكنية والمؤسسات العامة والمدارس والأبنية التّي هجرها شاغلوها لأسباب قاهرة.(2)

نتيجة لذلك كان لا بدّ من نشوء وزارة مثل وزارة المهجرين لتهتم بقضايا المهجرين وتنجز شيء لأجلهم، لأنّه وفقا لما مرّ عليهم من معاناة وظلم وتشريد وتهجير، فإنّه يجب أن يعاملوا معاملة خاصة، وتنشأ جهة مختصّة بهم وبتأمين حقوقهم وكلّ ما يلزمهم لكي يعودوا إلى حياتهم الطّبيعية من جديد.

ولأجل هذه الغاية صدرت قوانين عديدة لكي تنظّم عمل الوزارة وتموّل الصّندوق المركزي للمهجرين من أجل أن تقوم الوزارة بإنجاز المتّفق عليه، ونتفذّ المشاريع كافة التّي تعود بالفائدة على المهجّر.

والآن سنعدد الإنجازات التّي قامت بها وزارة المهجرّين منذ تأسيسها وحتى الآن.

أولا: إعادة الإعمار: لقد أنجزت الوزارة الشيء الأهم وهو إعادة الإعمار والتّرميم وتباعا القيام بأعمال رفع الأنقاض في محافظة جبل لبنان، قضاء بعبدا، المتن، الشّوف، عاليه، كسروان، وجبيل وفي محافظة الشّمال قضاء طرابلس والكورة ، زغرتا، البترون، عكّار وبشرّي وفي محافظة البقاع قضاء زحلة وبعلبك. وكان وفقا للقانون رقم 333 قد خصص مبلغ وقدره ثمانماية وأربعة عشر مليارا وخمسماية مليون ليرة لبنانيّة

---

(1): عبد الرؤوف سنّو، حرب لبنان، مرجع سابق، ص 1257

(2): المرجع نفسه، ص 1258

من أجل هذه الغاية.

وفي هذا الإطار صدر قانون رقم 322 يسمح للمهجر بالبناء ضمن عقار لا يستوفي الشّروط القانونية للبناء(1) ، وهذا يعتبر إنجازاً مهماً من قبل وزارة المهجرين لأنّها تساعد وتسهل عملية عودة المهجرين بأسرع وقت دون وجود أيّ عوائق. وفي المادة الأولى من هذا القانون ذكر أنّه: إستثناءاً من أحكام القوانين والأنظمة التّي ترعى شؤون البناء يسمح في القرى والبلدات للمهجّر الحصول على رخصة لبناء مسكن ضمن الشّروط الآتية، وهي أن يكون طالب التّرخيص مهجرا على أن يثبت صفته هذه بإفادة صادرة عن وزارة شؤون المهجرين، وأن يكون البناء المطلوب إنشاؤه يقع في القرية التّي هجّر منها طالب التّرخيص، وأن يكون البناء مخصصا لسكن المهجّر طالب التّرخيص ، كما نصّت المادة الأولى على أنّه ينشأ البناء على عقار يملكه وأن يكون هذا العقار موجودا بالفعل قبل تاريخ العمل بهذا القانون كأن لا يكون ناتجا عن عملية فرز تمت بعد هذا التّاريخ. وأن لا يزيد عدد الطّابق الإجمالي، ومهما كان النّص الذي يسمح بإنشائها، عن طابقين فوق مستوى الأرض النّهائية بعد التّسوية بما فيه طابق الأعمدة في حال وجوده وأن لا تتعدى مساحة كل طابق المئة وعشرين مترا مربعا بما فيه الشّرفات، وأيضا أن يكون البناء متوافقا وبقية أحكام القوانين والأنظمة التّي ترعى شؤون البناء باستثناء ما يتعلق منها بعامل الإستثمار السّطحي وعامل الإستثمار العام وما نصّ عليه هذا القانون صراحة. كما نصّت أن تكون الرّخصة معفاة من جميع الرّسوم بما فيها رسوم التّسجيل في نقابة المهندسين وتعطى لمالك العقار من قبل مهندس من المديرية العامة للتّنظيم المدني الذّي تكلّفه إدارته بهذه المهمة.

ولا يجوز بيع أو تأجير البناء قبل إنقضاء خمس سنوات على إعطاء رخصة الإسكان بعد إنتهاء البناء وفي حال مخالفة هذا الشّرط تعتبر مساحات البناء الإضافية المعطاة بموجب هذا القانون بمثابة بناء

---

(1): قانون رقم 322، السّماح للمهجّر بالبناء ضمن عقار لا يستوفي الشّروط القانونية للبناء، تاريخ 24 آذار 1994

مخالف وتطبق عليها أحكام القوانين المتعلّقة بالبناء بتاريخ المخالفة. ويسجّل هذا الشّرط على الصّحيفة العينية للعقار أو لدى القاضي العقاري إذا كان العقار قيد التّحديد والتّحرير أو لدى المختار إذا كان غير محدد أو محرّر. وأخيرا، يراعى عند إعطاء التّرخيص التّخطيطات والإرتفاقات المفروضة بمراسيم.

أمّا المادة الثّانية(1) فتحدّد شروط السّماح للمهجّر بإعادة بناء مسكنه الّذي تهدّم أثناء الأحداث، وتنصّ هذه المادة على أنّه إستثناء من أحكام القوانين والأنظمة التّي ترعى شؤون البناء يسمح للمهجّر الّذي تهدم مسكنه المقام على عقار يملكه أثناء الأحداث من إعادة بنائه وفقا للشّروط الآتية وهي أن يعيد بناء مسكنه وفقا لما كان عليه قبل التّهديم دون أي إضافات أو تعديلات ما لم تكن هذه التّعديلات متوافقة وأحكام القوانين والأنظمة التّي ترعى شؤون البناء. وفي حال كان البناء المراد إعادة بنائه مخالفا لقوانين وأنظمة البناء يستفيد طالب التّرخيص فقط من الإستثناءات والإعفاءات في حدود ما ينص عليه هذا القانون ، ويخضع في كل ما يتجاوز ذلك للقوانين المتعلّقة بتسوية مخالفانت البناء. كما أنّه إذا كان البناء متعديّا على الأملاك العمومية، قبل التّهديم ، للمهجّر أن يعيد بناؤه وفقا للبند 1 من هذه المادة شرط إزالة التّعدي. وتطبّق، فيما بعد عدا ذلك، أحكام البنود 1،3،4،7،9 من المادة الأولى من هذا القانون.

وتطبق أحكام هذا القانون على المهجرين الّذين يملكون حصّة بالشّيوع. وقد صدر قانون رقم 542 الصّادر في 24 تموز سنة 1996 ينصّ على تمديد العمل بأحكام القانون رقم 322 تاريخ 24/3/1994 والمتعلّق بالسّماح للمهجر بالبناء ضمن عقار لا يستوفي الشّروط القانونيّة للبناء، ويعمل بهذا القانون لمدّة سنتين من تاريخ نشره في الجريدة الرّسمية.

وكان قد مدّد العمل بأحكام القانون رقم 322، عندما صدر القانون رقم 92 سنة 1999. وفي هذا الإطار صدر قانون آخر أيضا عام 2001 وهو القانون رقم 361 الذّي يمدد العمل بأحكام القانون رقم 322 وذلك لأسباب موجبة وهي أن القانون رقم 322 عندما سمح للمهجّر لمدة سنتين بالبناء ضمن عقار لا يستوفي الشّروط القانونية للبناء وذلك ضمن شروط محددة، لم يكن هناك من حاجة إلى أكثر

(1):قانون رقم 322، مرجع سابق، المادة الثّانية منه

من تلك المدّة، لكن بعد وجود الحاجة إلى تمديد العمل بأحكام هذا القانون، حيث أن أهالي الجنوب والبقاع الغربي الذين تهجّروا خلال الاحتلال الإسرائيلي عادوا إلى قراهم بعد التّحرير ويرغبون في ترميم بيوتهم أو إعادة إعمارها، ولذلك أعدت الحكومة مشروع القانون المعجّل المرفق.

لكن صدر قانون بعد ذلك رقم 548 ينصّ على التّعديل والتّمديد أيضا، وبعد إصدار هذا القانون، صدر أخيرا القانون رقم 110 الصّادر في 26 حزيران سنة 2001 الذّي ينص على التّعديل وتمديد العمل بأحكام القانون رقم 322 المعدّل والممدد به بموجب القانون رقم 548 تاريخ 20/10/2003 والمتعلّق بالسّماح للمهجر بالبناء ضمن عقار لا يستوفي الشّروط القانونيّة للبناء معدّلا كالآتي:

استثناء من أحكام الأنظمة والقوانين التّي ترعى شؤون البناء، يسمح للمهجر الحصول على رخصة لبناء مسكن ضمن الشّروط الآتية وهي أن يكون طالب التّرخيص مهجرا على أن يثبت صفته بإفادة صادرة عن وزارة المهجرين، وأن يكون البناء المطلوب إنشاؤه يقع في القرى والبلدات في جميع الأراضي اللبنانية التّي هجر منها طالب التّرخيص. كما أن يكون البناء مخصصا لسكن المهجّر طالب التّرخيص أو لسكن أحد أصوله أو فروعه.

وبالتأكيد يجب أن يكون البناء متوافقا وبقية أحكام القوانين والأنظمة التّي ترعى شؤون البناء. ونصّت الفقرة السّادسة من المادة الأولى من هذا القانون أنّه يجب أن تكون الرّخصة معفاة من جميع الرّسوم بما فيه رسوم التّسجيل في نقابة المهندسين وتعطى لمالك العقار من دوائر التّنظيم المدني في الأقضية أو المحافظات أو من البلديات وتكون مدّة صلاحيتها ست سنوات من تاريخ إصدارها. ونصّ التّعديل على أنّه يسمح للمهجّر بالبناء على العقار الذّي يملك فيه حصّة بالشّيوع شرط الحصول على موافقة جميع مالكي الأسهم. أيضا نصّ على أن تستفيد من هذه المادة المعابد والمحلات التّجارية في الأبنية السّكنية.

بعد ما تم ذكره أعلاه، يتبيّن أن وزارة المهجرين من خلال القوانين التّي كانت تصدر والتّعديلات التّي طرأت على تلك القوانين كان الهدف منها التّسهيل على المهجرين بالعودة، فكلّ المواد والبنود كانت

تؤكّد أن الوزارة تسعى بشكل جدّي لإعادة المهجرين إلى ضيعهم بعد إتمام عملية ترميم وإعادة بناء المنازل المتضررة والمهدّمة. لذلك، فإنّي قد تعمدّت وضع الشّروط التّي تسمح للمهجّر بالبناء ضمن عقار لا يستوفي الشّروط القانونية للبناء والتّعديلات على ذلك.

ثانيا: خطّة إستكمال عودة المهجرين: فيما يتعلّق بالإنجازات الأخرى، فإن وزارة المهجرين بدأت بتنفيذ خطّتها لإستكمال عودة المهجرين خلال ستّة وثلاثين شهرا، وإنطلاقا من الملاحظات التّي واجهتها الوزارة خلال الممارسة ومن المراجعات من عدد كبير من المسؤولين السّياسيين والرّوحيين، تبيّن لها أن هذه الملاحظات تندرج في ثلاثة محاور: الدّفع للفروع على صعيد الإعمار، والدّفع للتّرميم المنجز على صعيد التّرميم ، والدّفع للإخلاء على أساس الشّاغلين لا على أساس الوحدة السّكنية، وأنّه من الضّروري إعادة النّظر في معطيات الخطّة والإمكانات التّي توفرت لها لتاريخه.(1)

وبعد أن جرى إصدار قوانين تتعلّق بالتّعديل على خطّة إستكمال عودة المهجرين، تمّ التّوصل من خلال القرار رقم 35 الصّادر بتاريخ 4 أيلول سنة 2003 إلى التّعديل الأخير للمعايير المعتمدة في معالجة ملف المهجرين.

حيث أنه ونظرا لبعض الظّروف الطّارئة خفّض المبلغ التّي تحتاجه الوزارة لإنجاز مهامها المنوطة بها من 946 مليار ليرة لبنانية إلى 450 مليار ليرة لبنانية، هذا الأمر دفع بالوزارة إلى إعادة النّظر بالقواعد والمعايير التّي كانت تعمل بضوئها وخاصة فيما يتعلّق بالتّرميم المنجز وفروع العائلات والعائلات الرّديفة في ملف الإخلاءات . وأنّه بعد إجراء عملية الدّفع للتّرميم المنجز في العام 2000 و2001 تقدّم المواطنين أصحاب الحقوق بطلبات إضافيّة ممّا استوجب تعديل المعايير المعتمدة.

وعليه، فإن الوزارة إقترحت التّعديلات التّالية: ففيما خصّ موضوع التّرميم المنجز ولكي يتم دفع التّرميم المنجز للذّين رمّموا منازلهم المتضرّرة من الحرب من دون الحصول على تعويض من صندوق

---

(1): قرار رقم 49، خطة استكمال عودة المهجرين، تاريخ 14 تشرين الثّاني 1999

المهجرين، يجب التّشدد في الإثباتات من أجل التّعويض، كما يجب إرفاق إفادة بلدية تثبت الضّرر من جرّاء الأحداث وقيام المالك أو المستأجر بالتّرميم على نفقته مع تاريخ إنجاز البناء.

أما وبما يتعلّق بموضوع الإخلاءات ، فإنّه يتم دفع التّعويض للشّاغل الفعلي عن الوحدة السّكنية التّي تحدّد على الشّكل التّالي:

_الشّقة حتّى 200 متر مربع تعتبر وحدة سكنية واحدة.

_الشّقة بين 200 متر مربع و 400 متر مربع تعتبر وحدتين سكنيتين على أن تكون مقسّمة على الواقع.

_الشّقة فوق ال 400 متر مربع ثلاث وحدات سكنيّة كحد أقصى على أن تكون مقسّمة على الواقع.

وأنّه لا بدّ من تعريف الشّقة على أنّها المسكن المستقلّ وفقا للإفراز أو رخصة البناء مرفق بسند تمليك أو علم وخبر في القرى غير الممسوحة وفي حالة الصّالات المفتوحة التّي حوّلها شاغلوها إلى سكن، تدرس كل حالة على أن يطبّق عليها ما طبّق على الشّقق التّي تزيد مساحتها عن 200 متر مربع بعد رسم كروكي من قبل الأجهزة الفنيّة. وفي المكاتب والفنادق تعتبر الوحدة المستقلة وفقا لقيود رسميّة أساسا للإخلاء. كما أنّه لا يدفع أكثر من تعويضين عن الشّقة الواحدة: عائلة أساسية وعائلة ثانية مقيمة فعليّا. وعليه، يحدّد تعويض الإخلاء على جميع الأراضي اللّبنانية الخاضعة لنطاق عمل وزارة المهجرين مبلغ وقدره 7.5 مليون ليرة لبنانية.(1)

<u>ثالثا: دفع تعويض للعائلات التّي لها صلة بالمهجّر :</u> من الإنجازات أيضا أن الوزارة تدفع تعويض للعائلة الثّانية وهذه العائلة هي التّي تسكن مع العائلة الأساسية في نفس المسكن ويجب أن تتوفر الشّروط التّالية لدفع التّعويض وهذه الشّروط تتركز في أن يتكوّن المسكن من أكثر من غرفة وأن يحتوي مطبخا وحماما، وأن تكون العائلة تسكن فعليّا، وأن يكون هناك صلة قربى بين العائلتين(يمكن استثناء ذلك في الحالات التّي يكون قد قام الشّاغلون بتقسيم الشّقة

---

(1):قرار رقم 35، الإخلاءات، تاريخ 4 أيلول سنة 2003

الأساسيّة وحوّلوها إلى مسكنين مستقلّين فعليّا وذلك بعد إجراء الكشف الفنّي المطلوب بقرار من وزير المهجرين).

وفي موضوع الإخلاءات هناك آلية متّبعة لمعالجة هذا الموضوع:

1- تعتبر الشّقة السّكنيّة هي الأساس لمعالجة موضوع الإخلاء.

2-تحديد الشّاغل الفعلي والموجود لتاريخ معالجة ملف المبنى.

3- إلغاء التّعويضات للذّين تركوا المسكن .

4- إلغاء المسح الجماعي ومعالجة كل مبنى على حدة.

5- توحيد التّعويضات لجميع المواطنين.

6-صدور قرار جديد بواقع الحال قبل التّنفيذ.-

7- تفعيل إمكانيات القوى الأمنية لمواكبة التّنفيذ.

إنّ السّبب الأساسي لذكر كل هذه التّفاصيل والشّروط والنّقاط في التّقرير ضمن الإنجازات هي لنبيّن أن الوزارة عندما تريد التّعويض فيما خصّ التّرميم المنجز والذّي يعدّ من إنجازاتها أو فيما خصّ موضوع الإخلاءات فهي تقوم بهذه المهمة بإمكانيات ضئيلة، لذلك عملية التّعويض في تلك المواضيع لا بدّ من درسها بشكل دقيق لكي يعطى كل صاحب حقّ التّعويض الذّي يستحقه، لكي تكون الوزارة قد أتمت مهمتها دون هدر للأموال أيضا.

وفي هذا الإطار، وفي موضوع الإخلاءات، فإن الإجراءات المطلوب إتخاذها هي بأنه من صدر بحقهم قرار إخلاء وتم إبلاغهم بجهوزية القبض من خلال (الدرك أو البريد المضمون أو من خلال جدول يوضع بالصّحف أسبوعيا) وفي حال التّخلف عن التّنفيذ يحسم مبلغ وقدره 200$ عن كل شهر تأخير من التّعويض المقرّر.

وعليه، يجب أن ينفذّ الإخلاء بعد القبض ب15 يوما أو الإخلاء بالقوّة بعد جهوزية القبض وإبلاغ الشّاغل بعد شهر من تاريخ التّبليغ وإلاّ يسقط حقّه بالتّعويض.(1)

نوّد الإشارة إلى أنّ الوزارة في كل ما ورد أعلاه، تسعى لحثّ المهجرين للعودة بوقت سريع، وهي تشجع هؤلاء المحتلين لمنازل غيرهم بتركها من خلال دفع التّعويض لهم، وبالتّالي إتمام عملية الإخلاء، لأن بهذه الطّريقة تكون الوزارة قد أنجزت جزء من مهامها من خلال إخلاء تلك المنازل ودفع التّعويضات للذّين كانوا يسكنونها وبالتّالي إعادة المهجرين إلى تلك المنازل التّي تعود لهم.

وبالنّسبة لفروع العائلات (العائلات التّي تكوّنت ولم تعد فعليّا إلى قراهم والتّي كان الأصل فيها مالكا لمبنى مهدّم). وعليه، يستفيد عن كل مبنى مهدّم فرع واحد بمبلغ مقطوع وقدره 30000000 ليرة لبنانيّة ضمن الشّروط الآتية وهي أن يكون منزل الوالد مهدّما، وأن تكون العائلة تكوّنت ولم تعد فعليّا إلى قراها في القرى التّي أصابها التّهجير الشّامل (2) تحدّد فترة التّهجير بقرار يصدر عن وزير المهجرين عند معالجة ملف كل بلدة). ويطبّق فروع العائلات على القرى التّي أصابها التّهجير الشّامل. وهذا أيضا يعتبر من الإنجازات التّي قامت بها الوزارة.

<u>رابعاً، الإعفاء من بدلات رسوم المياه والكهرباء:</u> كانت الوزارة تسعى إلى إعفاء المشتركين من بدلات رسوم المياه والكهرباء للذّين اضطرّوا إلى ترك منازلهم . ولذلك صدر قرار رقم 6 تاريخ 21 تموز 1994، ولكن ما لبث أن تم تعديل هذا القرار ، فصدر قرار رقم 34 تاريخ 27 آذار سنة 1996 وينص هذا القرار على أنّه سبق لمجلس الوزراء أن وافق بموجب قراره رقم 6 على تفويض وزير الموارد المائية والكهربائية إعفاء المشتركين الذين اضطروا إلى ترك منازلهم من بدلات رسوم المياه والكهرباء في حال التأكد من حقّهم في هذا الإعفاء

---

(1): قرار رقم 35، مرجع سابق ، آلية معالجة الإخلاءات

(2): المرجع نفسه، بند فروع العائلات

وذلك بالتّنسيق مع وزير شؤون المهجرين، وتفيد وزارة الموارد المائية والكهربائية أنّه لضمان حسن تطبيق هذا القرار يقتضي أن يقترن هذا الإعفاء بموافقة الصّندوق المركزي للمهجرين الذّي يفترض أن تتوفر لديه المعلومات المطلوبة بشأن الإعفاء المذكور. لذلك ، فإن الوزارة ومن باب وضع الأمور في نصابها الصّحيح وحفاظا على الأموال العموميّة، يعرض الأمر عل مجلس الوزراء مقترحة الموافقة على تعديل قرار مجلس الوزراء الآنف الذّكر بحيث يلحظ ضرورة موافقة الصّندوق المركزي للمهجرين على الإعفاء موضوع البحث إضافة إلى موافقة وزيري شؤون المهجرين والموارد المائية والكهربائية .

وبعد صدور هذا القرار، صدر قرار آخر رقم 37 تاريخ 5 أيلول 2002 في الموضوع ذاته، ولكن مجلس الوزراء في قراره هذا تبيّن له أن تطبيق القرار السّابق انعكس سلبا على المصالح المائية وعلى تحصيلاتها(...)، وقد أفادت وزارة الطّاقة والمياه بأنّه نظرا لكثرة طلبات إعفاء بعض المواطنين من بدلات ورسوم المياه والكهرباء التّي كانت ترد إلى الوزارة، ارتأى معالي الوزير السّابق سليمان طرابلسي إيداع هذه الطّلبات إلى المصالح المعنيّة مع الطّلب إليها:

1- إمكانية إيصال المياه والتّيار الكهربائي مجددا إلى أصحاب الطّلبات الذين لم يكونوا يشغلون العقارات بأنفسهم أو بواسطة أشخاص آخرين بالتّوافق معهم في الفترة السّابقة المطلوب الإعفاء فيها من الرّسوم والبدلات على أن يجري التّثبت من هذا الأمر بطرق دقيقة ومقبولة تترك لتقدير المصلحة.

2- التّريث في المطالبة بالرّسوم والبدلات المطلوب الإعفاء منها إلى حين بت المراجع المعنيّة بشأنها.

وأضافت وزارة الطّاقة والمياه أنّه بتاريخ 28/6/2001 صدر قانون الموازنة لعام 2001 حيث قضت المادة 57 منه بأن تلغى جميع الإعفاءات أو البدلات المخفضة لهذه الرّسوم والبدلات وأية إعفاءات أو بدلات مخفضة أخرى مهما كان نوعها أو تسميتها أو طبيعتها، وأيّا كانت الجهة المستفيدة منها أو صفة المستفيد».

في ظلّ هذه المادة المذكورة يستمر ورود طلبات إعفاء بعض المواطنين من بدلات ورسوم المياه والكهرباء من وزارة المهجرين والصّندوق المركزي للمهجرين، علما أنّ هناك مسؤولية تترتّب من جرّاء عدم تطبيق المادة 75 لا سيّما وأنّ مؤسسة كهرباء لبنان ومصلحة مياه بيروت بدأتا منذ 1/7/2001 بتطبيقها.

وقد أفادت وزارة المالية لدى استطلاع رأيّها بأنّه سبق لها أن أبدت رأيّها بالموضوع وخلاصته ما يلي:

إن الاشتراك بالمياه والكهرباء واستهلاكهما مرتبط بعقار مبني وبشاغل هذا العقار، وإنّ بدلات إستهلاك المياه والكهرباء في حالة إزالة معالم العقار المبني غير متوجبة على أحد أمّا بدلات إستهلاك المياه والكهرباء في حالة حلول شاغل جديد محل الشّاغل الأساسي المهجّر فتتوجب على الشّاغل الجديد، وكان من المتوجب على مصلحة كهرباء لبنان وعلى مصالح المياه المعنيّة مطالبة الشّاغل الجديد بالبدلات المتوجبة تحت طائلة قطع المياه والكهرباء عنه وأن عدم مطالبتها هذه البدلات لا يمكن أن تتحمله الخزينة.

ورأت وزارة المالية ضرورة الالتزام بنص المادة 75 وبالتّالي عدم الموافقة على أيّ طلب إعفاء مهما كان سبب أو التّاريخ الذّي يعود إليه.

واستنادا لما تقدّم، فإن وزارة الطّاقة والمياه تعرض موضوع إعفاء المهجرين من بدلات المياه والكهرباء على مجلس الوزراء لإتخاذ القرار المناسب في هذا الشّأن، لا سيّما لجهة مدى ضرورة إستصدار قانون بالإعفاء المشار إليه في قرار مجلس الوزراء، رقم 34 تاريخ 27/3/1996 عن الفترة السّابقة لتاريخ 1/7/2001(تاريخ نفاذ المادّة 75) أم الاكتفاء بتطبيق هذا القرار عن تلك الفترة.

وقد قرّر مجلس الوزراء حينها تأجيل البحث في عرض وزارة الطّاقة والمياه موضوع إعفاء المهجرين من بدلات المياه والكهرباء.(1)

---

(1): قرار رقم 37، إعفاء المهجرين من بدلات المياه والكهرباء، تاريخ 5 أيلول سنة 2002

وبعد ما تمّ ذكره في شأن الاعفاء من بدلات ورسوم المياه والكهرباء، نرى أن وزارة المهجرين سعت لإتمام هذا الموضوع لكي تخفف عبء عن المهجرين وتساعدهم، لأنّهم بعد الحرب الأهليّة التّي مرّت عليهم أصبحت أوضاعهم الماديّة صعبة، وهم غير قادرين على دفع بدلات ورسوم المياه والكهرباء المتراكمة خصوصا وأنّهم كانوا مهجرين ولم يستفيدوا من تلك الخدمات. نرى، أنّ وزارة المهجرين تسعى دوما من أجل راحة المهجرين ومن أجل أن يشعروا بالأمن والأمان والطمأنينة حتّى لو كانت الظّروف السّياسية والاقتصادية في البلد غير مساعدة على ذلك.

خامسا: إعفاءات المصارف من بعض الرّسوم عن القروض السّكنية: على صعيد آخر، ومن ضمن إنجازات الوزارة، صدر قانون رقم 543 صادر في 24 تموز 1996 وينص على منح المصارف إعفاءات من بعض الرّسوم عن القروض السّكنية، حيث نصت المادة الثّانية منه على أنّه من أجل تطبيق الإعفاءات المنصوص عليها (إعفاء العقود من رسم الطابع، إعفاء التّأمينات العقارية من الرّسوم) تعتبر قروضا سكنية واسكانية القروض الممنوحة من المصارف لعملائها لشراء أو انشاء أو ترميم أو اكمال أو توسيع أو تحسين مساكنهم ، كما ولتمويل التعاونيات السّكنية شرط أن لا تتجاوز قيمة المسكن الواحد 120 ألف دولار أميركي أو ما يعادلها بالليرة اللبنانية وأن لا تقل مدة تسديده عن سبع سنوات.

وبناء على التعميم رقم 1283/ص1، صادر في 18 أيار سنة 2011 فإنّه تخضع القروض السّكنية والاسكانيّة التّي تمنحها المصارف للمهجرين، سندا للبروتوكول الموقع بين وزارة المهجرين وجمعية مصارف لبنان، للإعفاءات المنصوص عليها في القانون رقم 543 تاريخ 24/7/1994.

وحيث أن البروتوكول الموقع بين وزارة المهجرين وجمعية مصارف لبنان بتاريخ 29/9/2010 نصّ على منح المهجرين قروضا بفوائد مدعومة لتمكينهم من اعمار أو ترميم أو تحسين مساكنهم الموجودة في القرى التّي أصابها التّهجير قبل العام 1990 بغية اعادتهم وتثبيتهم في قراهم.

وحيث أن المصارف تطلب من أجل منح هذه القروض ضمانات من بينها القاء الرّهن أو التأمين العقاريين على العقارات التّي سوف تجري ترميمها إلى حين سداد قيمة القروض، وحيث أن بعض الدوائر الرّسمية تمتنع عن تطبيق الإعفاءات المنصوص عنها في القانون رقم 543 على عقود القروض تلك، لذلك فإنّه يطلب إلى الدّوائر المعنيّة في وزارة المالية إفادة القروض السّكنية والاسكانية التّي تمنحها المصارف للمهجرين من الإعفاءات المنصوص عليها في المادة الثّانية منه، وحجب الاعفاء في حال تجاوزت قيمة المسكن الممنوح عنه القرض القيمة المحددة في هذا القانون، بحيث لا تزيد على 120 ألف دولار أميركي بالنسبة للسكن الواحد وأن لا تقل مدة تسديده عن سبع سنوات.

ووفقا لبروتوكول التّسليف السّكني بين وزارة المهجرين والمصارف فإنّه يتم درس طلب الاستحصال على القرض وفقا للمراحل التّالية:

1- تقدم الطلبات لدى وزارة المهجرين التّي تقوم بدراستها في ضوء الشّروط المنصوص عليها في البرتوكول الحاضر.

2- بعد الاستحصال على موافقة وزارة المهجرين الخطية، يقدّم المقترض الملف إلى المصرف مرفقا بالمستندات المطلوبة.

3- يدرس المصرف كل ملف على حدة على أن يبلغ وزارة المهجرين خلال مهلة أقصاها ثلاثون يوما من تاريخ إستلامه مرفقا بقرار قبوله للطلب أو رفضه له من دون تقديم أية تبريرات في حالة الرّفض.

4- إن الموافقة أو عدم الموافقة على طلب القرض لا تصبح نافذة إلاّ بعد قيام المصرف بإجراءاته بناء على المعطيات المتوفرة لديه والتّي على ضوئها يتم اتّخاذ القرار.

5- يحق للمصرف طلب أية ضمانات يراها مناسبة وعلى سبيل المثال وليس الحصر:

-توظيف راتب المقترض وكل ملحقاته في المصرف بصورة نهائية لا رجوع عنها طالما المقترض ما زال مدينا للمصرف.

-إجراء تأمين على القسم أو العقار موضوع القرض.

ويستفيد من القروض المهجّر أو أحد فروعه الذّي أعاد ترميم أو بناء منزله من ماله الخاص أو من مستحقاته لدى وزارة المهجرين ويرغب باستكماله، ومن لم يستفد لحينه من كامل تعويضاته المستحقة لدى وزارة المهجرين على أن يتعهد بإيداع المتبقي منها لدى المصرف المقرض له(لإعادة الاعمار أو الترميم). ولكن شرط أن يستعمل هذا القرض لإعمار أو ترميم أو تحسين مسكن في إحدى القرى الّتي أصابها التّهجير قبل العام 1990. وأضاف هذا البروتوكول على أن لا تتعدى قيمة القرض الممنوح من قبل المصرف ال60% من القيمة التّخمينية للعقار موضوع القرض كحد أقصى.

وعليه، تكون مدة القرض أقصاها 25 سنة، ويعود للمصرف تحديد مدة القروض بالاتّفاق مع المقترض، على أن لا يتعدى سن المقترض 64 سنة عند إتمام إيفاء القرض.

وأشرنا سابقا في القسم الأوّل عندما عددنا مهام الوزارة أنها أنجزت ترميم وإعادة بناء العديد من المنازل المهدّمة أو المتضررة، ولم يقتصر دورها على ذلك فقط، وإنّما كانت تهتم بإعادة ترميم دور العبادة والمدارس في قرى التّهجير وساهمت في بناء البنى التّحتية الضرورية أيضا، وكما ذكرنا أنّها كانت تسعى إلى تحصين العودة من خلال إقامة الندوات والنشاطات.

هكذا نكون قد تكلمنا بالتّفصيل عن إنجازات الوزارة بعد الحرب الأهلية التّي فتكت باللبنانيين جميعا وهجّرت أهالي الجبل وشردتهم فترة طويلة، ولولا وزارة المهجرين لما كنّا رأينا عودة للمهجرين، ولكن الجهود التّي بذلتها الوزارة طيلة فترة نشأتها كانت مهمة جدا خاصة وأن الاعتمادات والأموال التّي

كانت ترصد من قبل الدّولة لم تكن كافية في ظلّ الوضع الاقتصادي السّيء في البلد.

لذلك فإن كافة الأعمال التّي قامت بها الوزارة تظهر مدى الجديّة في العمل والمسؤولية لتحقيق الغاية وهي عودة المهجرين. أما الآن سوف نتطرق في الفقرة الثّانية عن حرب الجبل والإنجازات التّي حصلت بعد تلك الفترة وأهم تلك الإنجازات هي مصالحات الجبل، وهذا ما سنورده في الفقرة الثّانية.

الفقرة الثّانية: حرب الجبل والمصالحات

أولا: لا بدّ من تعريف حرب الجبل التّي أدّت إلى تهجير عدد كبير من اللبنانيين.

1_ **التّعريف:** حرب الجبل هو الاسم الذّي أطلق على الاشتباكات العنيفة التّي دارت في خريف 1983 بين قوات اليمين اللبناني المسيحي ضدّ قوات الحركة الوطنية اللبنانية التّي كانت تضم قوات عسكرية من الموحدين إضافة إلى قوات من الفلسطينيين ومسلحي اليسار اللبناني. أخذ القتال منحى طائفي وتحوّل إلى حرب بين الموارنة والموحدين.

ارتكبت خلال هذه الحرب العديد من المجازر في حق المدنيين من الفريقين وتسببت الحرب والمجازر في تدمير العشرات من قرى المنطقة وتهجير سكانها(1) . اعتبرت حرب الجبل إحدى أعنف فصول الحرب اللبنانية ، حيث ارتكبت مجازر متبادلة من الطّرفين وسقط المئات من الأبرياء.

بالإضافة إلى ذلك، ففي تلك الفترة الزّمنية كان الاحتلال الإسرائيلي لا يزال موجودا في الأراضي اللبنانية، الأمر الذّي أدّى إلى تفريق النّاس أكثر وتباعدهم. ولحظت تلك الفترة عمليات اختطاف عديدة في ظلّ الانتشار الكثيف للمسلحين. هذا الأمر أدّى إلى تهجير ما يقارب 70 الى 80% من المسيحيين من قراهم وألى تدمير عدد كبير من المنازل نتيجة القصف الحربي والتّفجير وزرع الألغام. إضافة تم تخريب البنى التّحتية فانقطعت الطّرق وتم إشغال منازل من قبل المهجرين (تبادل منازل بطرق غير شرعية).(2)

---

(1): حرب الجبل ،Wikipedia.org/wiki/ ، تاريخ 18/8/2019

(2): مقابلة مع رئيس مصلحة الدّيوان، مرجع سابق

إن هذا الواقع الأليم أضفى على الدولة اللبنانية الاهتمام المباشر في هذه المناطق من خلال وزارة المهجرين.

ثانيا: المصالحات

من بعد تلك الحرب، وبعد اتفاق الطّائف وإنشاء وزارة المهجرين، كانت المصالحات هي من أولويات وزارة المهجرين حيث أن إتمام المصالحة في الجبل تعدّ من ضمن خطة استكمال عودة المهجرين إلى قراهم . من أجل ذلك كان هناك مساعي من جميع الأطراف لكي تتم المصالحة ويعود الأهالي المهجرين إلى قراهم.

1_تعريف مصالحات الجبل:

هي مبادرة بقيام وإجراء مصالحة بين المواطنين الذين حدثت في بلداتهم أحداث دامية ومجازر إتخذت طابع عنفي وشخصي سواء كان داخل البلدة الواحدة أو في البلدات المتجاورة.

وقد تم تحديد عدد من البلدات لا يتجاوز عددها 26 بلدة في قرى الجبل كبلدات تحتاج لمصالحات بين أهاليها. وهذه البلدات هي: كفرقطرة ، الباروك، معاصر الشّوف، مزرعة الشّوف، كفرنبرخ، عين كسور، صليما، العبادية، بمريم، أرصون، دفون، رأس المتن، مجدليا، رمحالا،قبرشمون، شويت، عين عنوب، قبيع، عرمون، الفابون، بعورته،دقون، كفرمتى،كليليه ، عبيه، البينيه، عين درافيل ، بريح، وكفرسلوان.

إن هذه البلدات التّي عددناها تمت فيه المصالحة، باستثناء بلدة كفرسلوان لم تتم فيها المصالحة بعد.

2_إجراءات المصالحات:

لقد بدأت أوائل إجراء هذه المصالحات في العام 1994 برعاية رئيس الجمهورية آنذاك الرّئيس الياس

الهراوي في كلّ من بلدات مزرعة الشّوف والباروك. وقد حضر هذه المصالحات رئيس الجمهورية لإشاعة أجواء الطّمأنينة للعائدين وتعزيز الثّقة بينهم وبين الأهالي المقيمين.

إنّ معالجة ملف هذه القرى يختلف عن معالجة أوضاع بقية القرى لناحية إضافة بنود تمت معالجتها ولم تعالج في القرى الأخرى مثل: دفع تعويضات للضحايا من كلا الطّرفين ، معالجة أوضاع التّعديات التّي كانت قائمة من خلال دفع تعويضات عن التّعديات أو من خلال تسوية مع البلديات في هذه القرى باستملاك الأراضي المعتدى عليها إلى أصحابها. والمساهمة الأكبر كانت في إنجاز البنى التحتية في هذه القرى(آبار، خزانات مياه، شبكات كهرباء، إقامة أقنية تصريف مياه، بناء حيطان دعم)، بالإضافة إلى ترميم أو إعمار دور العبادة الموجودة في كل قرية من هذه القرى.(1)

3_ إجراءات خاصة ببلدة بريح:

ومن القرى التّي اشتهرت إعلاميا بالمصالحة وكانت آخر البلدات التّي تمت فيها المصالحة وهي بلدة بريح. فبلدة بريح قرية في الشوف شهدت مجازر، وتم تهجير المسيحيين منها بشكل كامل عام 1982_1983. وآنذاك حصلت عمليات خطف لأبناء البلدة واعتبروا بعداد المفقودين.

تم العمل على المصالحة في مطلع العام 2010 بعد أن تهيأت الظروف لذلك وبعد أن طالب أهالي البلدة المهجرين بإزالة دار البلدة (دار عبادة للبلدة) المنشأ على أملاك عدد من الأهالي، وبعدما تم التّوافق على إزالة المبنى وإقامة مبنى جديد في مكان آخر وبناء كنيستين للأهالي العائدين.

تم إزالة المبنى عام 2013 بجهود من وزارة المهجرين، وبوشر العمل على بناء مبنى جديد. وخلال سنة تم إنجاز المبنى، ورافق أعمال البناء استكمال إجراء اللّقاءات والتّحضيرات لإنجاز الملف الكامل عن المصالحة. وقد جرى تحضير لوائح بأعداد وأسماء الضّحايا من كلا الطّرفين ولوائح بالأبنية

---

(1): مقابلة مع الأستاذ جهاد أبو هدير ، مرجع سابق

المدمرّة والمهدّمة لكلا الطّرفين أيضا، كما تم إعداد دراسة للأبنية المهدّمة، وإحصاء البيوت التّي كانت مشغولة من قبل الغير وإجراء تسوية لأوضاع المفقودين. وهكذا، إلى أن تم الإعلان عن هذه المصالحة في بريح في مهرجان المصالحة في 17/5/2014 برعاية رئيس الجمهورية آنذاك ميشال سليمان وحضور البطريرك والرّئيس وليد جنبلاط.

وقد تم الإعلان عن هذه المصالحة بعد أن تم إخلاء المنازل ودفع التّعويضات ، وتسليم المنازل إلى العائدين إضافة إلى تسليم جميع الأراضي الزّراعية والتّجارية التّي كان قد سبق العمل على إخلائها من مستثمريها.

إلى جانب ذلك، وفيما يخصّ بلدة بريح ، وعلى الرّغم من وقف العمل بالقانون الذّي يسمح للمهجّر بالبناء على عقار غير مستوفي الشّروط، قامت الوزارة بأخذ موافقة للسّماح لأهالي بلدة بريح بالحصول على تراخيص بناء من وزارة المهجرين على أن يسوّى وضع هذه الأبنية إلى أن يصدر قانون آخر. وعليه، قامت الوزارة بإعطاء رخص لأهالي بلدة بريح بشكل استثنائي.

4_ نموذج مصالحة- بلدتا كفرمتى وكليلية:

في موضوع المصالحات، أوّد أن أعرض نموذج عن مصالحة بلدتي كفرمتّى –كليليه التّي حصلت بتاريخ 8 أيلول 2007. وسأعرض بإختصار كيف تتم إجراءات المصالحة في البلدات.

أولا: يتم التّوقيع على عريضة تمثّل العائدين من كلا البلدتين ويأخذ تواقيع المقيمين أيضا في بلدة كفرمتى. بعد ذلك يحضّر محضر إتفاق حول العودة إلى بلدتي كفرمتّى وكليليه.

يتم تحديد الزّمان: نهار السّبت 8 أيلول 2007

يحدد المكان: السّراي الحكومي

كما يحدد الحضور: دولة رئيس مجلس الوزراء الأستاذ فؤاد السّنيورة. أمّا ممثلي الوزارة فهم معالي الوزير المهندس نعمة طعمة والمدير العام المهندس أحمد محمود والمهندس جرجس عون. ويمثّل الصّندوق المركزي رئيس هيئة الصّندوق المركزي للمهجرين المهندس فادي عرموني . كما يحدد ممثلي لجنة المقيمين في بلدة كفرمتّى وكان يبلغ عددهم 37 شخصا، أمّا ممثلو لجنة العائدين في كفرمتّى فكانوا بعداد ال 15 شخصا. وممثلو لجنة كليليه كانوا 3 أشخاص فقط.

وقد ورد بالاتّفاق أن بلدتي كفرمتّى وكليليه من قرى المصالحات، وأن تحقيق عودة المهجرين إليها يحتاج إلى إتمام بعض الأعمال الضّرورية لإنجاز المصالحة بين أبنائها العائدين والمقيمين بهدف تمكين الجميع من الاستقرار والإقامة فيها متعززين بالوحدة والسّلم الأهلي والحياة المشتركة التّي يجب أن تقوم بين أبناء البلدات، لذلك فقد جرى الاتّفاق بين وزارة المهجرين والصّندوق المركزي للمهجرين من جهة وأهالي هاتين البلدتين العائدين والمقيمين من جهة أخرى متمثلين بلجان العودة من العائدين والمقيمين وذلك على الخطوات التّنفيذية التّالية:

_فيما خصّ موضوع الإخلاءات فقد جرى الإتّفاق على أن يدفع خمسة آلاف دولار أميركي كبدل تعويض إخلاء. على أن يتم الإخلاء خلال خمسة عشر يوما كحدّ أقصى من تاريخ قبض التّعويض. ويحدد عدد الإخلاءات وأسماء المستفيدين وفقا للائحة مقدمة من لجنة المقيمين مع تعهد بتسليم جميع المنازل المشغولة خلال المهلة الزّمنية المحددة أعلاه، وفي حال التّخلف يتم الإخلاء بواسطة سرية المهجرين.

_ في موضوع التّرميم، فإنّه يشمل المنازل التّي تضررت خلال الأحداث وأنّ قيمة التّرميم هي بواقع 12000000 ليرة لبنانية كحدّ أدنى و18000000 ل.ل. كحد أقصى.

على أن تدفع التّعويضات على دفعتين (الدّفعة الأولى 12000000 ل.ل. ، أمّا الدّفعة الثّانية فهي استكمال الدّفع حسب الكشف الفنّي أي ما يزيد عن الدّفعة الأولى على أن لا يتجاوز مجموع الدّفعات ال18000000 ل.ل.

_ في موضوع إعادة الإعمار ، فإنّ الإعمار في بلدتي كفرمتّى وكليليه نوعان: منازل مهدّمة ولا تزال/ ومنازل تهدّمت وأعيد بناؤها. قدّرت قيمة التّعويض بمبلغ مقطوع عن كلّ وحدة سكنية وقدره 30000000 ل.ل. ، وتدفع تعويضات إعادة الإعمار للمنازل التّي تهدّمت خلال الحرب ولا تزال وفقا لما يلي:

*د1: 50%من المبلغ الإجمالي.

*د2: 50% من المبلغ الإجمالي.

وتدفع الدّفعة الأولى قبل الإستحصال على رخصة البناء، أمّا الدّفعة الثّانية تدفع بعد تقديم رخصة البناء أو إعادة البناء وإنجاز الأعمال المطلوبة وفقا للآليّة المعتمدة. أمّا في الحالات التّي أنجز فيها إعمار المنازل على نفقة أصحابها فيدفع التّعويض على دفعتين وفقا للآلية نفسها.

فيما يتعلّق برفع الأنقاض، فإنّ وزارة المهجرين والصّندوق المركزي للمهجرين يقومان بإجراء دراسة رفع الأنقاض ويتولى الصّندوق التّلزيم والإشراف على التّنفيذ.

أمّا عن الفروع، تحدد أسماء فروع العائلات بموجب اللّوائح الواردة في ملف المصالحة ، والموقعة من أعضاء اللّجان على أن يدفع للفرع تعويض إعادة الإعمار بقيمة 30000000ل.ل. ويصرف وفق آلية إعادة الإعمار. ولأن لهذه القرى خصوصيّة نظرا لارتكاب مجازر فيهم، يتم دفع تعويضات الضّحايا الذّين سقطوا في القرى موضوع المصالحة نتيجة النّزاع الدّاخلي والأحداث التّي حصلت بين الأهالي داخل هذه القرى.

ويصرف لأهالي وأسر الضحايا مبلغ وقدره ثلاثون مليون ل.ل. عن الضّحية الواحدة وفقا للائحة المقدّمة والمجدولة في المصالحة بأسماء الضّحايا موقعة من أعضاء كل لجنة على حدة من المقيميين والعائدين وتتحمل مسؤولية كل إسم موجود فيها. بالإضافة إلى ذلك ، تدفع تعويضات دور العبادة في تلك القرى، فيتم دفع تعويض إعادة الإعمار مقطوع قدره 30000000 ل.ل. لكل دور عبادة تهدّم خلال الأحداث ويصرف وفق آلية إعادة الإعمار. ويدفع تعويض ترميم لكل دور عبادة تضرّر خلال الأحداث يساوي الكلفة المطلوبة للتّرميم حسب الكشف الفنّي بحد أقصى 18 مليون ل.ل.

أيضا تم الاتّفاق على ترميم فندق (شيه ميشال)حيث يدفع تعويض ترميم مقطوع للفندق في بلدة كفرمتّى قدره 180000000ل.ل. ويصرف على دفعتين على أن يقوم صاحب الفندق بأعمال التّرميم بإشراف الصّندوق المركزي للمهجرين.

كما تعهدت الوزارة والصّندوق المركزي للمهجرين بحل جميع التعدّيات بما فيها الطّرقات ومساحات أراضي مقتطعة بين الجيران والمرامل والأملاك الزّراعية عبر لجنة مشتركة من الوزارة والصّندوق وممثلين عدد 2 عن لجنة العائدين وممثل عن لجنة المقيمين تتلقى طلبات أصحاب الحقوق وتعمل على درسها وترفع تقريرها إلى الوزارة والصّندوق يتضمن اقتراحها بإزالتها أو تحويرها أو التّعويض عنها . وبما يتعلق بالدّعاوى والشّكاوى، فقد نصّ الاتفاق على اعتبار الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية أن توقيعهم عليها يؤكد إنجاز المصالحة نهائيا وهي مصالحة مطلقة بدون شروط أو دعاوى. كما يتعهّد الطّرفان بالتّنازل عن جميع الشّكاوى والدّعاوى التّي نشأت بسبب الأحداث الدّاخلية أما الأحكام الصّادرة فيتم حلّها ضمن بند التّعديات. وأخيرا نصّت الإتفاقيّة على أن وزارة المهجرين تساعد بالتّعاون مع الصّندوق المركزي للمهجرين على تأمين البنى التّحتية للبلدات موضوع المصالحة بما يساعد في تحصين استقرار المواطنين في قراهم وفق الآلية المتبعة.

باختصار، فإنّ إنجاز المصالحات في القرى بين الأهالي يعتبر من أهم الإنجازات التّي حصلت في تاريخ نشأة الوزارة. ولضمان سلامة الأهالي الدّروز والمسيحيين في القرى على حدّ سواء، اعتمدت وزارة المهجرين شكلا من أشكال المصالحة المعدّلة مستندة إلى الإجراءات التّقليدية لتسوية مشكلة الثّأر بطريقة جسّدت الإرادة السّياسية لإخماد الفتنة وضمان وحدة الأراضي والتّعددية الدّينية.

5_فوائد المصالحات:

إنّ أبرز فوائد المصالحة بالنّسبة إلى المهجرين هي إبطال حلقات الإنتقام وجعل العودة ممكنة. ولكن في الممارسة العملية، العودة مشروطة أيضا بالظّروف الاقتصادية والنّزوح من الرّيف الذّي سبق الحرب اللبنانية بفترة طويلة.

وتوجد مفارقة كبرى في عملية المصالحة في جبل لبنان، إذّ تعزّز الولاء الوطني للبنان فيما تعطي منطقا طائفيّا لهذه المصالحة. ولأنّ تسوية ما بعد الحرب قد تميّزت بعفو شامل، اتّبعت المصالحة في جبل لبنان هذا المنطق مع أنّ عمليات المصالحة التّقليدية لا تفعل ذلك. تبقى المصالحة على مستوى محلّي طالما طبقت القواعد التّي وضعتها وزارة المهجرين مع القرى التّي تصالحت على أساس كل حالة على حدة. هذه الخصوصية للمصالحة، ومنطق الوساطة والتّعويض الذّي اعتمدته والعملية بحدّ ذاتها، كلّها أمور انطلقت من هدف معلن هو تسهيل عودة المهجرين وتجنّب حلقات الإنتقام. ولكن في نهاية المطاف، العلاقات على مستوى السّلطة هي التّي قادت مصالحة المهجرين.(1)

هذا بالنسبة للإنجازات التّي قامت بها الوزارة على صعيد إتمام المصالحات بعد حرب الجبل التّي حصلت والمجازر التّي تسببت بها، معتبرة أنّ إتمام المصالحات في تلك القرى هو حقّ لكلّ مهجّر بحيث أنّها تسهّل عودته إلى منزله.

---

(1): عايدة كنفاني زهار، المصالحة والإصلاح و الصمود_سلام إيجابي من أجل لبنان ، (د.ت)، ،ص48

في إطار تعداد إنجازات الوزارة بعد الحرب الأهليّة وحرب الجبل، كان هناك إنجازات للوزارة بعد حرب تموز سنة 2006. على الرّغم من أنّ وزارة المهجرين أنشئت بعد انتهاء الحرب الأهليّة اللبنانية بموجب إتفاق الطّائف من أجل تسهيل عودة المهجرين إلى ديارهم وتحصين تلك العودة، ولكنّها تجاوزت مهامها تلك الغاية، حيث كان لها دور بعد حرب تموز أيضا في إعادة التّرميم والإعمار ومساعدة النّازحين. وسنتناول في الفقرة الثّالثة الإنجازات التّي حققتها بعد حرب تموز 2006.

_الفقرة الثّالثة: إنجازات ما بعد حرب تموز 2006

أولا: تعريف حرب تموز:

هي العمليات القتالية التّي بدأت في 12 تموز 2006 بين حزب الله والجيش الإسرائيلي، والتّي استمرت لمدة 34 يوما في مناطق مختلفة من لبنان، خاصة في المناطق الجنوبية والشّرقية وفي العاصمة بيروت. وانتهت الحرب في 14 آب 2006 بعد هزيمة إسرائيل.

بدأت هذه الحرب على أثر إختطاف حزب الله لجنديين إسرائيليين، وشهدت تلك الفترة عمليات قصف للعدو الإسرائيلي بشكل كثيف، حيث هدّمت المنازل والمدارس والبنى التّحتية وهجّر المدنيين من منازلهم وضيعهم.

ثانيا: عمل الوزارة:

في ظلّ ما حدث، وبعد انتهاء الحرب، قامت وزارة المهجرين كسائر إدارات الدّولة بتوزيع فرق من الموظفين للعمل في أماكن تواجد المواطنين لعدم التّمكن من الوصول إلى المركز الرّئيسي أثناء الحرب في بيروت.

هذه الفرق عملت في مراكز الأقضية والمحافظات بتوزيع المساعدات وأعمال الإغاثة وعملت على

تأمين أماكن سكن وكلّ ما يحتاجونه. بعد إنتهاء الحرب وعودة النّازحين إلى ديارهم وقراهم ومع وجود آلاف المنازل المدمرّة والمتضررة، كان لا بدّ من جهاز يعنى بترميم وإعمار المباني. ونظرا لكون الوزارة قد عملت في هذا المجال جرى التّوافق مع رئاسة الحكومة على أن تتولى وزارة المهجرين ملف التّرميم والإعمار، وأن تقوم الهيئة العليا للإغاثة بدفع التّعويضات بناء على الكشوفات التّي تقوم بها الوزارة.

وعليه، صدر قرار رقم 96/2006 يحدد آلية مساعدة المتضررين من جرّاء العدوان الإسرائيلي للذين يبادرون إلى إصلاح الأضرار. وتتناول هذه الآلية الأضرار التّي أصابت المنازل والوحدات السّكنية والمحلات والمؤسسات التّجارية وغير التّجارية بفعل العدوان الإسرائيلي على لبنان خلال الفترة الواقعة بين تاريخ 12/7/2006 و تاريخ 14/8/2006 ضمنا. وتكون المساعدة تتضمن الأضرار التّي يقوم صاحب العلاقة بترميمها أو بإصلاحها من جدران وزجاج ودهان وأبواب ونوافذ خارجيّة أو داخليّة، ومرافق أساسيّة كالحمامات والتّمديدات والأدوات الصّحية والكهربائية. وتقدّم طلبات المساعدة عن الأضرار المشمولة بهذه القرى لدى مكاتب كمجلس الجنوب ومكاتب وزارة شؤون المهجرين أو مكاتب الصّندوق المركزي للمهجرين في مختلف المناطق اللبنانية أو عبر البلديات المعنية في المنطقة.

وفيما بعد صدر قرار رقم 130/2006 ويحدد آلية تحديد ودفع المساعدة عن الأضرار اللاّحقة بالوحدات السّكنية من جرّاء العدوان الإسرائيلي في جميع المناطق اللبنانية خارج منطقة الضّاحية الجنوبية. وهذه المساعدة تدفع عن أضرار البناء اللاّحقة بالمساكن، وأضرار الأثاث إضافة إلى الأضرار اللاّحقة في مختلف أقسام البناء الموجودة في هذه المساكن، وتدفع المساعدة عن أضرار البناء اللاّحقة بالمبنى بمختلف أقسامه وأيّا كانت وجهة الإستعمال ، على أن يتم تحديد قيمة المساعدة لكلّ مستفيد تقدّم بجميع المستندات المطلوبة من قبل وزير المهجرين أو من قبل مجلس الجنوب كلّ ضمن نطاق عمله الجغرافي.

وبعد أن يتم الكشف الفنّي من قبل الفرق الفنيّة وبعد أن يتم التّحقق من هذا الكشف من بعد إحالة رئاسة مجلس الوزراء للملف إلى الإستشاري المعتمد للتّدقيق، يعيد الإستشاري الملف إلى رئاسة مجلس الوزراء حيث يتم إعداد أوامر الدّفع وإصدار الشّيكات.

من بعد هذه الإجراءات، يتم دفع مستحقات الدّفعة الأولى لأصحاب العلاقة، فترسل رئاسة مجلس الوزراء الشّيكات مع أوامر الدّفع إلى كلّ من مجلس الجنوب والصّندوق المركزي للمهجرين ليتولى تسليمها لأصحاب العلاقة. وبعد ذلك يقوم المستفيد بالتّوقيع على إستلام الشّيك، كما يقوم بتوقيع تعهّد باستعمال المساعدة الممنوحة له للغاية التّي أقرّت من أجلها، متضمنّا قيمة المساعدة الإجمالية وقيمة كلّ دفعة.

أمّا بالنسبة للدّفعة الثّانية، يقوم المستفيد بتقديم طلب للإستحصال على الدّفعة الثّانية لدى الصّندوق المركزي للمهجرين أو لدى مجلس الجنوب، ويصار إلى التّأكد من صرف الدّفعة الأولى عن أشغال التّرميم أو إعادة الإعمار بموجب كشف ميداني من قبل الإدارة المعنيّة. عندها إذا تبيّن أن المستفيد لم يصرف الدّفعة الأولى على أشغال التّرميم أو إعادة الإعمار، يطلب إليه القيام بمزيد من الأشغال الإضاقيّة ، ويعاد الكشف الميداني مجددا للتأكد من ذلك. وبعد ذلك تعدّ رئاسة مجلس الوزراء أوامر الدّفع وتصدر شيكات الدّفعة الثّانية من المساعدة المقررة للمستفيد، وترسل إلى الإدارة المعنيّة التّي تقوم بتسليمها إلى أصحاب العلاقة وفقا لآلية صرف الدّفعة الأولى.

بالإضافة إلى ذلك، تصرف مساعدة عن أضرار الأثاث، وتصرف مساعدة للذّين قاموا بالتّرميم أو إعادة الإعمار الجزئي أو الكلّي على نفقتهم الخاصّة. إلى جانب ذلك وبهدف تمكين المتضرر من إكمال بناء وحدته السّكنيّة المهدّمة التّي تتجاوز مساحتها 150 متر مربع، يمكنه الحصول على قرض سكني وفقا لنظام الإقراض لدى المؤسسة العامة للإسكان حسب الآلية المعمول بها.

أيضا، صدر قانون رقم 263 موضوعه إعادة إعمار الأبنية المتهدمة بفعل العدوان الإسرائيلي على لبنان عام 2006 وينص هذا القانون على أن تخضع إعادة بناء الأبنية المتهدمة كليّا أو جزئيا من جرّاء العدوان الإسرائيلي للأحكام التّالية:

يمكن لمالك العقار إعادة بنائه المتهدم كليّا أو جزئيا وفق ما كان عليه قبل الهدم باستثناء الأجزاء المصابة بالتّخطيط المصدّق والأجزاء المتعدّية على الأملاك العامة والخاصة.

وفي عملية إعادة البناء، يمكن لمالك العقار تعديل البناء شرط التّقيّد بالتّراجعات المفروضة عن الأملاك العامة والتّخطيطات المصدّقة دون سواها من التّراجعات. كما يمكن لمالك العقار الإستفادة فقط من المساحات التّي لا تدخل في حساب عاملي الإستثمار السّطحي والعام وفق قانون البناء رقم 646/2004 ومراسيمه التّطبيقية. وأخيرا تكون عملية إعادة البناء وفق أحكام هذه المادة معفاة من كافة الرّسوم والغرامات والطّوابع الماليّة المتوجبة قانونا بما فيها رسوم الإنشاءات ورسوم نقابتي المهندسين، شرط أن لا يشمل الإعفاء المساحات الإضافية عمّا يسمح به قانون البناء رقم 646/2004. وقد سمح القانون رقم 263 في مادته الثّانية أنه يمكن لمالك البناء المخالف إعادة بنائه على أن تخضع إعادة البناء لأحكام القانون 324/1994. على أن يعتمد تاريخ 1993 كتاريخ لإنجاز المخالفة شرط أن تكون المخالفة قد حصلت قبل 1/1/ 1994، وفي هذه الحالة يعتمد تاريخ إنجاز المخالفة، شرط دفع الرّسوم والغرامات قبل الحصول على رخصة الإسكان النّهائية. لا تسري أحكام هذه المادة على الأبنية المشيّدة على ملك الغير. ويطبّق هذا القانون على الأبنية المتهدمة من العدوان الإسرائيلي التّي أعيد بناؤها قبل صدور هذا القانون.

هكذا، نكون قد تطرقنا في الفقرة الثّالثة إلى الإنجازات التّي قامت بها وزارة المهجرين فيما خصّ حرب تموز، حيث أظهرت أن دورها تخطّى إعادة المهجرين إلى مناطقهم لأنّها ساهمت بشكل جدّي في

عملية إعادة إعمار المنازل التّي تهدّمت بفعل العدوان الإسرائيلي وساعدت النّازحين خلال تلك الفترة.

بعد أن انتهينا من ذكر إنجازات وزارة المهجرين بعد الحرب الأهليّة 1975 وحرب الجبل 1983 وحرب تموز 2006، سوف ننتقل للحديث في البند الثّاني عن الملفات العالقة والتّي لم تنجز وتقفل بعد والتّي تقف عائقا أمام إقفال وزارة المهجرين.

البند الثّاني: الملفات العالقة.

الفقرة الأولى : ملف بلدة كفرسلوان.

1_ أسباب التّهجير في هذه البلدة: إنّ بلدة كفرسلوان هي من قرى قضاء بعبدا، التّي طالتها الحرب الأهليّة وحتى يومنا هذا لم تتم فيها المصالحة.

فبعد أن دامت الحرب لأكثر من 15 سنة، لا يزال اللبنانيون يحصدون ما زرع في أرض لبنان على مدى سنوات. رواسب الحرب كثيرة لا تعد ولا تحصى، فنتائجها طالت جميع اللبنانيين من دون إستثناء فكان الموت والتّدمير والتّهجير في المرصاد. ملف التّهجير هو أحد الملفات التّي لا تزال عالقة حتى الآن. فإلى اليوم لا يستطيع عدد من مسيحيي بلدة كفرسلوان العودة إليها.

رغم إندلاع الحرب سنة 1975، حافظت البلدة التّي تضم عائلات مسيحية ودرزية، على الهدوء والإستقرار حتّى وقع حادث سنة 1982 بين شابين من آل أبو موسى ومغربي، فأصيب الأوّل وقتل الثّاني. هذا الحادث أدّى إلى نزوح عائلات من آل أبو موسى المقرّبين من الشّاب، وبقي الآخرون ، في حين سلّم الشّاب إلى القضاء. وبعد حوالي سبعة أشهر، خطف شاب من آل حاطوم في ما كان يسمى في المنطقة الشّرقية، على الأثر توجه شبّان من العائلة عينها إلى منزل شخص من آل شمعون، وحصل تبادل لإطلاق النّار فقتل شاب من آل حاطوم. بعد تلك الحادثة تم تهجير آل شمعون من البلدة.

ثمّ ذهب بعض الشّبان إلى بلدة جوار الحوز وقتلوا إثنين من آل شمعون، ونصب كمين بين بلدتي جوار الحوز وقرنايل (المجاورتين لبلدة كفرسلوان) من شابين من آل مغربي لسيارة كانت تقل رجلا وزوجته وشخصا من آل حاطوم، وأطلقوا النّار على السّيارة فقتل الرّجل وزوجته من آل موسى على الفور، أمّا الشّخص الثّالث من آل حاطوم فنقل إلى المستشفى في حالة حرجة لكنه كشف هوية مطلقي النّار، قبل أنّ يفارق الحياة.

أصبحت المشكلة في كفرسلوان متشعبة بين المسيحيين والدّروز من جهة، والدّروز من آل مغربي وآل حاطوم من جهة أخرى، واقتصرت عمليّة التّهجير على عائلات من المسيحيين فيما لم تغادر عائلات أخرى البلدة.(1)

ثانيا: مساعي معالجة العودة:

إنّ ملف العودة لم يعالج حتّى السّاعة رغم المساعي الحثيثة التّي قام بها رئيس الجمهورية ميشال سليمان والبطريرك مار بشارة بطرس الرّاعي بالتّعاون مع النّائب وليد جنبلاط، إضافة إلى مساعي ابن البلدة وزير العدل السّابق شكيب قرطباوي.

يحاول المعنيون في هذا الملف، إيجاد حلول لتأمين المصالحة بين أبناء البلدة من خلال الإجتماعات بين فعاليات البلدة والنّواب والوزراء والمنتدبين من بكركي ورئاسة الجمهورية لتذليل العوائق أمام عودة المسيحيين إلى بلداتهم، والمتمثلة بالدّعاوى القضائية، إذ تطالب بعض عائلات الضحايا بتسليم مطلوبين موجودين خارج الأراضي اللبنانية، إلى القضاء.

إنّ الوزير قرطباوي أمل بإنهاء الملف وعودة المسيحيين إلى بلدتهم في أسرع وقت ممكن بعد سنوات التّهجير. وإن المساعي مستمرة لتأمين العودة وطي صفحة الحرب الأخيرة. فلم يبقى سوى ملف بلدة

---

(1): رين بو موسى، في الذّكرى 39 للحرب مسيحيو كفرسلوان لم يعودوا إلى بلدتهم بعد، 13 نيسان2014، تاريخ 18/4/2018annahar.com

كفرسلوان في جارور وزارة المهجرين، بعد قفل ملف بلدة بريح الشّوفية.

إنّ الجميع يتحدث عن مساعي منذ سنوات ولا شيء عمليا أثمر لحصول العودة المرجوّة، وتبقى الآمال معلّقة في انتظار أن يجد المعنيون حلاّ لهذه المعضلة، لتطوى صفحة من الصّفحات المأساوية للحرب اللبنانية.

وفي حديث للوزير الحالي في موضوع إقفال الملفات العالقة أنّه يتم حاليا العمل على آخر مصالحة في بلدة كفرسلوان، وأشير إلى أنّه تم إنجاز الجزء الأكبر من متطلبات هذه المصالحة، وأضافت مصادر من الوزارة إلى أنّ ما أدّى إلى تأخّر إقفال هذه الوزارة هو وصول الأموال إليها بالقطّارة.(1)

لذلك فإنّ موضوع بلدة كفرسلوان معقّد قليلا بسبب الأحكام القضائية الصّادرة، وفي ظلّ عدم توقيع بروتوكول مصالحة بين الأطراف المتخاصمة لا تستطيع الوزارة دفع التّعويضات للأهالي، لذلك فإن ملف كفرسلوان يجب أن يجد طريقه للحلّ بأسرع وقت لكي تقفل جميع الملفات العالقة وبالتّالي تقفل الوزارة تباعا. هذا كان بالنسبة للملفات العالقة(ملف بلدة كفرسلوان) وتكلّمنا بالتّفاصيل عن سبب عدم إقفال ذلك الملف إلى يومنا هذا.

في الفقرة الثّانية سيكون النّقاش حول الأسباب التّي تحول دون عودة المهجرين إلى بلداتهم على الرّغم من قيام الوزارة بكافة مهامها من أجل عودتهم.

الفقرة الثّانية: أسباب أخرى منعت المهجرين من العودة:

هناك فرق بين الهجرة والنّزوح، فالهجرة هي إنتقال الإنسان من مكان إلى آخر يجد فيه الأمان، ومن مكان متردّ من حيث وصفه الاقتصادي إلى آخر يتميّز بالبحبوحة الاقتصادية، ومن مكان لا يجد الإنسان فيه عملا، إلى آخر فيه فرص عمل، ومن مكان لا يستطيع فيه الإنسان أن يتابع تحصيله العلمي ،أو

---

(1)annahar. com ,مرجع سابق:

تعليم أولاده وإتمام دراساتهم العليا، إلى آخر تتوفر فيه كلّ المجلات والتّخصصات العلمية.(1)

أمّا النزوح وعلى الرّغم من تشابهه بالهجرة إلاّ أنّه يختلف قليلا. فالنّزوح ونذكر هنا النّزوح القسري أو الإجباري، فإنّه يصبح تهجيرا منظّما، كما حدث خلال الحرب الأهليّة اللّبنانية، حيث اضطرّت أعداد كبيرة جدا إلى ترك بيوتها وأرزاقها وانتقلت إلى أماكن أخرى مع ما رافق ذلك من عذابات ومرارة ومعاناة طالت كل المهجرّين بدون استثناء، بغض النّظر عن مناطقهم ومذاهبهم وأطيافهم السّياسية والحزبية والإجتماعية.

وهنا، عندما نذكر كلمة مهجرين لا نكون نعني هؤلاء الذين تركوا أرض الوطن وهاجروا إلى بلاد أخرى بسبب ظروف معيّنة، وإنّما نعني بكلمة مهجرين هؤلاء الذين بسبب ظروف قاهرة اضطروا إلى ترك وهجر منازلهم وبلداتهم لينزحوا إلى قرى أكثر أمانا ويصبحوا مهجرين داخل أرض الوطن. بعد انتهاء الحرب وبعد كلّ المساعي التّي بذلتها وزارة المهجرين لتحقيق عودتهم، رفض هؤلاء العودة إلى تلك الضّيع لأسباب عديدة منها:

أولا: استقرار المهجّر في محل نزوحه:

فالمهجّر حيث يقيم حاليا قد أنشأ مؤسسات أو مصالح أو أوجد لنفسه مجال عمل، وممكن أن يكون المهجّر مثلا قد اشترى سكن دائم لنفسه في المنطقة التّي إنتقل إليها بعد الحرب . ولعلّ أبرز الأسباب التّي تمنع البعض من العودة هي مشكلة السّير والمسافة البعيدة بين قريته ومكان عمله . إنّ هذه الأسباب منطقيّة، فالشّخص الذّي يكون قد اسّس حياة جديدة له في المنطقة التّي هجّر إليها مثلا، كيف له العودة إلى بلدته التّي لا يوجد فيها شيء يملكه سوى بيت كان مهدّم أعيد إعماره. كيف له أن يترك مصالحه وعمله أو مؤسسته التّجارية الذّي أسّسها وجنى منها أرباحا من أجل العودة إلى لا شيء.

---

(1): مصطفى بزّي، الهجرة والنّزوح من جبل عامل الأسباب، بلاد الإنتشار، الواقع، النّتائج والإنعكاسات 1900-2000، بيروت،2006، ص17/18

إنّ الأشخاص لم تعد تهتم إلى الجذور طالما مصالحها موجودة في أماكن أخرى، فما نفع العودة إلى بلداتهم طالما لا يمكنهم أن يحققوا أهدافهم هناك.

ثانيا: الظّروف الاقتصادية:

في ظلّ الظروف الإقتصاديّة الصّعبة التّي عاشتها البلاد وما زالت تعيشها إلى يومنا هذا، يتمسك المواطن أكثر وأكثر بالمكان الذّي يحصّل منه لقمة العيش، وطالما أنّ الكثير من المهجرين قد أوجدوا لأنفسهم حياة إقتصادية مريحة نوعا ما خاصة في المدن، فمن الصّعب عليهم التّأسيس منذ نقطة البداية في مناطقهم التّي هجّروا منها. لذلك فإنّ كل مهجر لم يعد إلى بلدته ، فهو يفكّر في مستقبله ومستقبل أبنائه على الرّغم من بذل الوزارة الجهود وتشجيعهم على العودة.

ثالثا: ضعف البنى التّحتية في القرى:

من ناحية أخرى، وفي ظلّ عدم وجود مدارس ومستشفيات كبيرة ومجهزّة قادرة على إستيعاب أهالي الضّيع، وجد المهجّر الذّي انتقل إلى المدن الكبيرة أنّه من الأفضل عدم العودة إلى البلدة التّي هجّر منها نظرا لأهميّة المدارس الموجودة في المدينة ولقدرتها على الاهتمام بالطّالب وبتحصيله العلمي، وفيما خصّ الطبابة والمستشفيات، فنجد أنه في القرى وخاصة في الأرياف لا يوجد مستشفيات وإنّ وجد فإنّها لا تستطيع أنّ تقدّم العناية الطّبية اللاّزمة بسبب عدم توفر الأجهزة الطّبية الجيّدة، وإن توفرت تلك الأجهزة، يكون هناك تقصير في تقديم الخدمات نظرا لعدم توفر طاقم طبّي مؤهل، ويعود ذلك إلى أسباب مالية. وهذه المشاكل تعاني منها معظم القرى والأرياف، لذلك وبسبب وجود عدد كبير من المستشفيات المؤهلّة والمجهزّة على كافة الصّعد في المدينة، رأى المهجر أن البقاء في المدينة هو الحلّ الأنسب. أيضا، إنّ مشكلة السّير مثلا يعتبرها البعض أزمة خاصة في لبنان، ونظرا لتمركز معظم أماكن العمل في مركز مدينة بيروت، فإنّ سكان القرى يواجهون مشكلة من أجل الوصول إلى بيروت إلى

عملهم بسبب زحمة السّير الخانقة خاصة صباحا، لذلك وجد هؤلاء المهجّرون الذين سكنوا في بيروت أنّه من الأفضل البقاء في المدينة لتفادي أزمة السّير.

_ رابعا: العوامل النّفسية

بعيدا عن كل هذه الأسباب التّي تحول دون عودة المهجرين إلى بلداتهم، فإنّ المأساة التّي مرّ بها المهجرون والمعاناة التّي ذاقوا مرّها وقسوة العيش بعيدا عن الأهل والأقارب، وكلّ ما حدث من مجازر وعمليات خطف وقتل وسرقات وتهديم وتكسير وذلّ، كل تلك الأحداث التّي حصلت بقيت راسخة في عقول المهجرين وسببت للعديد منهم مشاكل على المستوى النّفسي، لذلك فضّلوا عدم الرّجوع إلى بلداتهم التّي تشكّل للبعض منهم رعباً. وأخذوا قراراً بالبقاء بعيداً عن كلّ ما حدث سابقا وعن كلّ ما من شأنه تذكيرهم بالماضي الأسود. واعتبروا أن المناطق التّي هجروا إليها واتّخذوا فيها حياة جديدة وفتحوا صفحة بيضاء فيها من الأجدر البقاء فيها لأنّها فتحت لهم آفاق واسعة وحقّقوا فيها كلّ ما كانوا يتمنّون.

في الختام، فإنّ هذه الأسباب التّي ذكرناها كانت عائقاً لعودة المهجرين إلى منازلهم وضيعهم، وإذا أردنا التّفكير قليلا بمنطق، نجد أنّ ما يفكّرون به صحيح في ظلّ ما يمرّ به الإنسان من أزمات إقتصادية صعبة. فمن استطاع أن يؤسس محل تجاري، مؤسسة، أو أيّ شيء ينتج ويعطيه مدخول شهري لا بدّ من المحافظة عليه والتّمسك به والسّعي إلى تطويره، وعدم التّفكير بالرّجوع إلى الوراء مطلقا.

بعدما ناقشنا موضوع الملفات العالقة وخاصة بلدة كفرسلوان، وبعد الحديث عن الأسباب التّي حالت دون عودة المهجرين إلى ضيعهم مع أنّهم قادرين على العودة، لا بدّ والتّطرق إلى النّقطة الأهم وهي جدوى الإبقاء على الوزارة أو إلغائها.

و هذا ما سيتم بحثه في المبحث الثاني من القسم الثاني، حيث سندرس ما هي تكلفة البقاء في حال لم تُقفل الوزارة و سنتطرّق للحديث عن التدخلات السياسية في الوزارة و الهدر الحاصل في بعض الملفات.

المبحث الثاني: جدوى الإبقاء على الوزارة أو عدمه.

لبند الأول: المطالبة بإلغاء الوزارة.

-الفقرة الأولى: إخفاقات الوزارة:

يعلو الصوت حول المطالبة بإلغاء وزارة المهجرين، فبعد حوالي 28 سنة من تأسيسها، و بعد انتهاء الحرب الأهلية، يعتبر البعض أنّه من الأجدر إغلاق هذه الوزارة. ففي كل تشكيل جديد للحكومة، و عند تعيين وزير جديد للمهجرين، تكون المطالبة دوماً بإلغاء هذه الحقيبة الوزارية على أساس أنّه لا جدوى من الإبقاء عليها بعد مرور تلك السنين. هناك البعض الذي يعتبر أنّ الإبقاء على الوزارة يشكّل هدراً لأموال الدولة، و وجود وزارة كوزارة المهجرين يزيد العبء على الدّولة اللبنانية خاصّة بعد ما شهده صندوق المهجرين من هدر للأموال ومثال على ذلك الأحكام القضائية الصادرة التّي تبيّن الاستفادة من ذلك الصّندوق بدون وجه حقّ، فعلى سبيل المثال : تم تزوير أوراق رسميّة ومستندات وقدّمت إلى الصّندوق المركزي للمهجرين لقبض تعويض اخلاء عن منزل زعم أحدهم انه محتلّ(1). و البعض الآخر يعتبر أنّ وجود الوزارة إلى حد الآن هو لأسباب سياسية و من أجل تحقيق مصالح إنتخابيّة و إذا كان الأمر كذلك، فعندها إغلاق الوزارة و إقفال هذا الملف يكون الحلّ الأنسب لوقف هذه اللعبة السياسية. و هناك فريق آخر يقول بأن الوزارة إلى اليوم مازالت تعمل، و إلى حد الآن هناك ملفات لم تُقفل، و بما أنّه يوجد ملفات عالقة و تسعى الوزارة كل يوم من أجل إنجاز ما تبقّى من عملها، لا يُمكن إغلاق هذه الوزارة، على الرغم من أنّه يتوجب إقفالها بشكل نهائي، و لكن أوّلاً لا بُدَّ من توفر الأموال اللازمة و إلّا كيف يمكن دفع التعويضات و إتمام ما تبقّى من مصالحات و بالتالي إغلاق الملف و بالتّالي الوزارة؟

(1): قرار مجلس شورى الدّولة، رقم 100/2004، تاريخ 8/11/2004

لذلك فإنّ قضية إغلاق الوزارة أو تحويلها إلى وزارة أخرى، قضية صعبة و معقّدة قليلاً. في هذا الإطار سوف نتطرّق إلى الإخفاقات التّي قامت بها الوزارة أو الظروف التّي أدّت بالوزارة إلى ارتكاب أخطاء و وقوعها في بحر الإخفاقات. و لعلّ تلك الإخفاقات ليست كثيرة و لكنها أطالت فترة بقاء الوزارة و رتبت عليها أعباء مالية إضافية.

أولاً- الكلفة الباهظة:

فالوزارة كانت تعمل على إعادة جميع المهجرين إلى ضيعهم على مراحل، و هذه العملية إستغرقت وقت طويل، الأمر الذي كلّف الوزارة أموال إضافية، و عملية التأخير بالعودة خلقت مشاكل. فالمهجرين لكي يعودوا إلى ضيعهم كانوا بحاجة إلى بنى تحتية، و هذه المهمة ليست من مهمة الوزارة، و لذلك اضطرت الوزارة إلى القيام بهذه المهمة من أجل إتمام عملية العودة بشكل كامل، الأمر الذي أدّى إلى زيادة الكلفة أكثر، و تكبد الوزارة نفقات إضافية، مع العلم أنّ الوزارة لم تكن تحصل على الأموال الكافية لإتمام مهامها.

ثانياً- التأخّر في دفع المستحقات:

و نتيجة التأخير و التراكم الزّمني، خلقت مشاكل جديدة، و لذلك اضطرت الوزارة إلى خلق حلول جديدة بسبب عملية التأخير. إلى جانب ذلك، الوزارة عند تأسيسها كانت تعطي المهجر كدفعة أولى 15 مليون ليرة لبنانية و دفعة ثانية 15 مليون أيضاً، أي أنّ المهجر كان يحصل على 30 مليون كتعويض من أجل إعادة بناء و ترميم منزله، و لكن بسبب التّأخير في إتمام الملفات و ضعف التمويل من قبل الدولة اللبنانية لوزارة المهجرين، أصبح مبلغ ال30 مليون ل.ل في أيامنا هذه لا يساوي شيئاً و لا يمكنه بناء منزل لائق، كما كان في السّابق لأن الحياة المعيشية أصبحت أغلى و بناء منزل أصبح يُكلّف كثيراً. ففي هذه النقطة فقد أخفقت الوزارة أيضاً بشكل غير مباشر و بدون قصد إذا أردنا القول.

و على الرغم من هذه الإخفاقات الحاصلة ليس بسبب إهمال الوزارة أو بسبب عدم جديّة الموظفين، و لكن بسبب ضعف التمويل التي تحصل عليه الوزارة في ظلّ وجود عدد كبير من الملفات التي تحتاج إلى مبالغ كبيرة جدّاً. فكيف للوزارة أن تُنجز أعمالها في ظلّ عدم وجود أموال تكفي. من غير المنطقي إلقاء اللّوم على الوزارة و إتّهامها بالتّقصير من قِبل البعض، و من غير اللّائق التعاطي مع الوزارة بهذه الطريقة، فالناس لا تتعاطى مع وزارة المهجرين على أنها قامت بإنجازات خلال سنوات عديدة بالإعتمادات البسيطة التي كانت تصلها، و إنّما تتعاطى معها على أساس أنّها مصدر لهدر الأموال و أنّه لا فائدة من وجودها، مع العلم أنّ بقاء الوزارة خدم الكثيرين خلال حرب تموز 2006 رغم أنّ الوزارة لا علاقة لها بهذا الموضوع.

هذه الإخفاقات الحاصلة، و ما تبعه من تبعات، "فتحت العيون" كما يُقال على وزارة المهجرين، فلم تسلم هذه الوزارة من الإنتقادات و التّدخلات السّياسية، و حصلت إنتقادات كثيرة فيما يخُص عملية الهدر الحاصلة في بعض الملفات لذلك، ففي الفقرة الثانية من المبحث الثاني سيتم معالجة تلك النقاط كلّ على حدة و بشكل تفصيلي أكثر، لنرى كبف تم التدخّل سياسيّاً و ما هي المواضيع التي طالتها السّياسة، و من ناحية أخرى سوف نتطرّق للبحث عن الهدر الحاصل و ما هي أسباب هذا الهدر.

الفقرة الثانية: الإنتقادات التي طالت الوزارة:

1- التّدخلات السّياسيّة:

يعتبر البعض أنّ هذه الوزارة تابعة لجهة سياسية معيّنة، بما أنّ مهمة هذه الوزارة كانت إعادة المهجرين بعد الحرب الأهلية و حرب الجبل إلى ضيعهم، و بما أنّ الخلافات الحاصلة كانت بين

أهالي الجبل بمعظمها (بين المسيحيين و الدروز)، لذلك اعتبرت محسوبة على جهة سياسية معينة، كما هذه البلاد كلّ محسوب على فئة. و بسبب ذلك تعرضت هذه الوزارة لإنتقادات و تدخلات سياسية. و قد أكدّت الوزيرة السابقة أليس شبطيني في مقابلة لها مع جريدة المدن على أنّها عندما جاءت إلى الوزارة، عرفت أنّ القرار ليس في يد الوزير وحده الذي يتولّى الوزارة، و إنّما هناك قرار سياسي أو طائفي يجب أن يتخذ لمعالجة هذه القضية. و في هذه القضية بالذّات يجب أن يتخذ قرار سياسي لحلّ هذه المشكلة من جانب القيادات السياسية و الرّوحية(1). و في حديث آخر لجريدة الأخبار وضّح أنطوان البستاني، منسّق لجنة العودة إلى "عبيه"، أنّ عدم حصول المصالحات في بعض القرى مردّه إلى الرّغبة عند البعض بإبقاء هذه المعاناة كورقة سياسية في يده، و خصوصاً أن المصالحات تنهي دور وزارة المهجرين، و المردود المالي و الإنتخابي الكبير الذي تعود به لبعض المنتفعين. و أضاف أن المهجرين يشكلون أكثر من ستّة آلاف ناخب، يراهن البعض من سياسي السّلطة على استقطابهم في اللّحظة الإنتخابية الأخيرة عبر بضعة وعود(2). و في هذا الشّأن أوضح المدبر العام لوزارة المهجرين أحمد محمود، أن قرار شمل المهجرين بالتعويضات يتطلّب قراراً حكوميّاً يتخطّى صلاحيات الوزارة.

و في رأي البعض من الفرقاء السياسيين اعتبروا أنّه يجب إقفال الوزارة لأنّها تشكل عبئاً على خزينة الدّولة، و هذا ما صرّح به النّائب آلان عون ردّاً على النّائب وليد جنبلاط، فقال: " أنّ أول خطوة إصلاحية جديّة لتخفيض العجز هي إقفال وزارة المهجرين و صندوق المهجرين، بعد استنزاف الخزينة على مدى 3 عقود بأكثر من 3 آلاف مليار، دون أن تكتمل العودة و التّعويضات" ، و كان رأي الوزير سيزار أبي خليل مؤيداً للنائب آلان عون فشدّد على أن "هناك خطوتين إصلاحيتين ستساهمان في خفض العجز لا يزال يرفضهما جنبلاط. أوّلاً، عودة النازحين السّوريين الذين قوّضوا الإقتصاد الوطني، و ثانياً إقفال صندوق المهجرين الذي فاقت كلفته 3000 مليار ليرة لبنانية من دون تحقيق العودة المطلوبة".

---

(1): غسّان مسعود، مهجّرو الجبل يراقبون العائدين جنوبا ويتحسّرون، السّبت 2 أيلول ,www.al akhbar.com 2006

(2): عاصم بدر الدّين، شبطيني: مئة ألف طلب للمهجرين لم يبت بها بعد، الأربعاء 17 أيلول ,www.almodon.com 2014

". و أيضاً في السياق نفسه ردَّ النائب جورج عطاالله على جنبلاط معتبراً أنّ ما وصل إليه الوضع الإقتصادي كان بفضله، و الحلّ يبدأ بإقفال مزاريب الهدر و أولها صندوق المهجرين الذي استنزف خزينة الدولة". (1)

و في الآونة الأخيرة حصل جدال بين القوات اللبنانية و الوزير الحالي عطاالله بسبب نيل وزارة المهجرين 40 مليار ليرة لبنانية، حيث ردّ الوزير على المنتقدين و قال أن تخصيص وزارة المهجرين بأربعين مليار ليرة هو رقم ليس بالكبير و هو بحدود ال25 مليون دولار. والإنتقادات أطلقتها القوات اللبنانية و اعترضت على تحويل هذا المبلغ إلى الوزارة و طالبت بكيفية صرفها و أين ستذهب هذه الأموال؟

نرى أنّ هذه الوزارة تطال إنتقادات من مختلف الفرقاء، و هناك العديد من التدخلات السياسية في هذا الملف، البعض يعتبر بوجوب إقفال الوزارة و الصّندوق نتيجة للهدر الحاصل، و على اعتبار أنّ هذه الوزارة موجودة إلى حدّ الآن لأغراض سياسية و انتخابية و أنّه لا حاجة للإبقاء عليها. و هناك فريق آخر يُدافع عن أهميّة الإبقاء عليها لإنهاء الملف بشكل كامل و يُطالب من أجل ذلك بالإعتمادات اللازمة.

و قد أشرنا إلى الآراء السّياسية المتعلقة بوزارة المهجرين أعلاه. أمّا الآن سيكون الحديث عن الهدر الحاصل في بعض الملفات و سيطول النقاش في تلك النّقطة نظراً لأهميتها، و لأنها تُشكّل السّبب الرّئيسي لمطالبة البعض بإلغاء وزارة المهجرين.

2- الهدر في بعض الملفات:

في كل مرّة يتم فيه الحديث عن وزارة المهجرين، فوراً يتم ربط الهدر بالوزارة و بالصندوق المركزي للمهجرين. و هذا الرّبط لم يأتِ من لا شيء. فعلى الرّغم من تحقيق الوزارة للعديد من

---

(1)almodon.com , (د.ن) ، 2018 تموز 10 الثّلاثاء، التّيار يشن حربا على جنبلاط:

الإنجازات المهمة و التي بدورها سعت إلى عودة قسم كبير من المهجرين، إلّا أنّه حصل أيضاً هدر كبير في الصندوق المركزي للمهجرين نتيجة سوء إدارة و استغلال للمنصب.

فعندما فُتِحَ ملف صندوق المهجرين الذي كان يرأسه فادي عرموني على مصراعيه، ها هي روائح الفساد و الصفقات تفوح بعد أن بلغ الهدر فيه المليارات. و هذه المبالغ كانت تحت مجهر اللّجنة المنبثقة عن هيئة التفتيش المركزي التي أنجزت التحقيقات و أصدرت تقريرها بذلك. و قناة MTV حصلت على التقرير المُؤلّف من 90 صفحة و الذي يُفنِّد تجاوزات مُخيفة بالأرقام و الوثائق.

فمجموع ما صرفه عرموني (من 13/6/2011) حتى (10/12/2013) على البُنى التّحتية كلفته أكثر من 44 مليار ليرة جرى تلزيمها و تنفيذها بإدارة منفردة من رئيس الصندوق من دون العودة إلى هيئة الصندوق و وزارة المهجرين و لا إلى رئاسة مجلس الوزراء. و يُشير التّقرير إلى أنّ عرموني قام بتجزئة الصفقات كي تبقى دون مبلغ ال500 مليون ليرة أي في حدود الصلاحيات المالية الممنوحة لرئيس الصندوق، على الرّغم من أنّ الصفقة واحدة و نوع الأشغال واحد، و ذلك للتهرّب من المحاسبة، فيما 33% من المشاريع البالغة كلفتها أكثر من 14 ملياراً تجاوزت مبلغ ال500 مليون. (1)

كما تبيّن أنّ عرموني لزّم عدّة مشاريع لمتعهّد واحد في فترة زمنية واحدة و نفّذ مشاريع في قرى لم تشهد تهجيراً. و يتحدّث التّقرير عن تلزيمات لأشغال في عماطور و عينبال لا حاجة لها و مخالفات في تلزيم مشاريع مياه في منطقة جسر القاضي بشتفين بقيمة 14 مليار ليرة و في بلدة عين درافيل من دون المرور بأي جهاز رقابي. و يظهر التّدقيق في قائمة المتعاقدين حصول خمسة متعهدين على أكثر من 85% من هذه المشاريع و هناك غشّ بالمواصفات لا سيما في نوعية

---

(1): نخلة عضيمي، مقال: فضيحة عرموني وهدر صندوق المهجرين،17 شباط 2014, mtv.com.lb

التّزفيت و نوعية الأشغال.

و تبيّن أنّ عرموني أنفق أموالاً طائلة تحت عنوان مصاريف مختلفة تتعلّق بصرف إكراميات لأشخاص غير مستخدمين في الصّندوق إضافة إلى شراء أزهار و دعوات للغداء و بطاقات معايدة تجاوزت كلفتها 40 مليون عام 2011 و 25 مليون عام 2013، و يُدقّق التّفتيش أيضاً في قائمة سيارات الصّندوق التي يبلغ عددها ثلاثين. ثلثاها تقريباً متوقفة عن العمل في موقف يدفع الصّندوق نحو 75 مليون بدل استئجاره سنويّاً و 30 مليون كبدل تأمين السّيارات و 70 مليون مصروف محروقات. كما تبيّن أنّ رئيس الصّندوق يتقاضى بدل أعمال إضافية شهرية دون صدور قرار تكليف بذلك.

بعد ما تم ذكره عن السّرقات و الفساد الحاصل في عهد رئيس الصّندوق السّابق فادي عرموني، أشارت وزيرة المهجرين السّابقة أليس شبطيني في حديثٍ لها مع جريدة المدن أثناء سؤالها عن سمعة الوزارة و صندوق المهجرين ، أنّ السّمعة السّيئة للوزارة كانت بسبب صندوق المهجرين، و ليس بسبب الوزارة نفسها. و قد اعترفت أنّ الرّئيس الجديد للصّندوق يُعاني كثيراً الآن بسبب الفوضى و الهدر المتراكمين من المرحلة السّابقة. و أضافت أنّ الرئيس الذي خلف فادي عرموني يشتغل ليلاً و نهاراً لإعطاء صورة جديدة للصّندوق. و عن فادي عرموني تقول أنّها لم تتعامل معه، و لكنّها رأت شغله، و على الأقلّ من النّاحية الإدارية هي تعرف أنّه تحت مستوى العمل الإداري. و عن القضايا المالية قالت الوزيرة أنّ هذه القضايا تتبع لسلطة الوصاية أي مجلس الوزراء و ليس للوزير نفسه.

و في موضوع الهدر الحاصل بسبب رئيس الصّندوق فادي عرموني، فقد اقترح في ذلك الوقت إحالة عرموني على النّيابة العامة المالية و ديوان المحاسبة و استرداد قيمة بعض الأموال المهدورة منه و فسخ عقود

مع مستشارين و إحالة شركات تعاقد معها على النيابة العامة المالية. و طالب التقرير حينها بإقفال الصّندوق بالسرعة الممكنة. و قد أُشير أنّ الأخطر في ملف عرموني أنّ أحداً من رؤساء الحكومات المتعاقبة و وزراء المهجرين و النائب جنبلاط بوصفه الأب الرّوحي لهذا الصّندوق، لم يعر إهتماماً لما أشير من شكاوى عن المخالفات المرتكبة منذ عام 2002 ما يعني أنّ مسؤولية الفضيحة تطال الجميع و المحاسبة يجب أن تكون شاملة لإحقاق العدالة و عدم الوقوع في فخ الإنتقام السّياسي. (1)

و فيما يتعلق بموضوع الهدر، فالبعض يطلق على إسم الصندوق المركزي للمهجرين إسم الصندوق "الأسود" للمهجرين و ذلك بسبب الهدر الحاصل. فعلى مرّ سنوات طويلة، تحوّل صندوق المهجرين الذي "أُنشِئَ في 4/1/1993" إلى باب لهدر المال العام و وسيلة لنهب حقوق المهجرين. و هناك إتّهامات سيقت ضد عدد من المؤتمنين على الصندوق ترجمت بقرارات قضائية في حق بعضهم بجرم نهب المال العام و الإختلاس ، و هي ممارسات ما كانت لتجري لولا حماية "الجهات السياسية" النّافذة التي استخدمت الصّندوق لشراء الولاءات السّياسية. و هناك شبهات تحول حول التّعويضات و إستنسابية توزيعها على المتضررين.

و هذه التّسمية لصندوق المهجرين تعود بسبب إنفاق 2400 مليار ليرة لبنانية من قبل الوزارة في ربع قرن و لم يَعُد كل المهجرين.

فالتساؤل هو حول كيفية صرف نحو 2400 مليار منذ إنشاء الوزارة و سبل صرفها. إنّ وزارة المهجرين أُسيئ إليها بسبب فساد البعض، و هذا الفساد المستشري بسبب التغطية السياسية أو بسبب الفلتان في هذا البلد أدّى إلى هدر كبير في صندوق المهجرين وهذا ما أعاق حسن سير عملية المهجرين، وإتمام عملية دفع التّعويضات والإخلاءات في مكان ما.

---

(1):مرجع سابق,mtv.com.lb

لا يمكن أن نلقي اللّوم دوما على الدّولة بأنّها لم تؤمّن التّمويل اللّازم أو لم ترصد بالموازنة الإعتمادات الكافية. ففي ظلّ وجود أشخاص غير كفوئين في الإدارة أو المؤسسات العامة ستزيد عمليات السّرقة وسيمتد الفساد ويزيد، وهذا سوف يزيد العبء على الدّولة وميزانيتها، وفي الأخير كل المشاريع والخطط التّي رسمت والتّي يجب أن تنفذّ أو تتحقق لن تتم. وهذا ما حصل في وزارة المهجرين، ويمكن إعتبار عدم إقفال بعض الملفات والتّأخير في الدّفع يعود إلى الهدر الحاصل منذ زمن. فكلّ شيء يتأثّر بالآخر. وفي هذا الوقت الحالي، فإنّ وزارة المهجرين تدفع ثمن ما حصل منذ زمن في صندوق المهجرين.

للإنتقال إلى القسم الأخير من هذا التّقرير ، سوف نعرض أهميّة إلغاء الوزارة، من خلال إغلاق ملف المهجرين، لأن إقفال ملف المهجرين من شأنه إلغاء دور الوزارة وإقفالها. وفي النّهاية سنحاول إعادة النّظر بجدوى الصّناديق المماثلة لصندوق المهجرين التّي تعتبر مزاريب للهدر والفساد

البند الثّاني: أهميّة إلغاء الوزارة وإنعكاسها

الفقرة الأولى: إغلاق ملف المهجرين

_أولا: <u>في عهد الوزير طلال أرسلان:</u> فيما خصّ إغلاق ملف المهجرين، فإنّه في عهد الوزير السّابق طلال أرسلان ومنذ تسليمه الوزارة، وضع على رأس قائمة أهدافه إنهاء هذا الملف القائم منذ إنتهاء الحرب اللبنانية تمهيدا إلى إغلاق الوزارة التّي طرح حولها العديد من علامات الإستفهام على مدى السّنوات السّابقة نظرا إلى المبالغ الطّائلة التّي صرفت عبرها من دون الوصول إلى النّتيجة المرجوة. وقد سبق لأرسلان أن أعلن في نهاية العام 2017، إنجاز مشروع قانون إلغاء الوزارة، تم تسجيله في

الأمانة العامة لمجلس الوزراء، تمهيدا لطرحه على الوزراء، وإحالته إلى المجلس النّيابي، بحيث إن إلغاء الوزارة التّي أنشئت بالقانون ، يتطلّب إقرار قانون آخر في البرلمان.(1)

_ثانيا: عهد الوزير غسّان عطا لله:

في موضوع إلغاء ملف المهجرين أيضا، ومن بعد تسلّم الوزير عطا لله من خلفه الوزير طلال أرسلان مهام وزارة المهجرين، وخلال لقاء صحفي معه دعا عطالله أصحاب الحقوق إلى أن يراجعوا بملفات الإخلاءات خلال شهر نيسان 2019، ليليها الدّفع في المرحلة اللاّحقة، مشيرا إلى أن هناك ما يقارب ألف ملف من الإخلاءات موجودة في صندوق وزارة المهجرين ومنذ استلامه الوزارة، حلّ العديد منها وكل يوم يتم الإمضاء تقريبا على إخلاءات، وأشار إلى أنّه يسعى إلى التّوفير على خزينة الدّولة، والمتوقّع أن تتأمن الأموال لإقفال موضوع التّعويضات، مشدّدا في حينها على أن اليوم هو ساعة الصّفر وأعطي في ذلك الحين مهلة حتّى 5 نيسان كآخر مهلة للمواطنين الذين يريدون مراجعة ملفاتهم في الوزارة، ودعا من يريد مراجعة ملفاته في وزارة المهجرين إلى أن يحضر معه إفادة عقارية أو عقد إيجار أو أوراق ثبوتيّة.

وأكّد عطا لله في مؤتمر صحفي في الوزارة، أن بعد هذه المهلة سيقفل الملف وتذهب باقي الملفات إلى القضاء، ليبدأ بعد هذه المرحلة العمل على ملف المصالحات، لأن الفترة المحددة بمئة يوم لا تشمل المصالحات، وأوضح أن الوزارة تسعى إلى مصالحات مكتملة، وغير ناقصة كالتّي حصلت في بريح على سبيل المثال، وأي مصالحة سنعمل على أن تكون مكتملة وفق بروتوكول مصالحة نعمل عليه، أما فيما خصّ كفرسلوان سنعمل أيضا على أن تكون المصالحة مكتملة.(2)

---

(1): ماهر الخطيب، مشروع إغلاق وزارة المهجرين أنجز... فهل تتوفر الأموال اللاّزمة؟، الأربعاء 1 تشرين الثّاني 2017 ,www.alnashra,com

(2): عطالله يحدد 5 نيسان كآخر مهلة لأصحاب الحقوق لمراجعة ملفاتهم في وزارة المهجرين، الثّلاثاء 5 آذار 2019 ,www.alnashra.com

وفي حديث آخر للوزير الحالي عطا لله، أنّ الحكومة اللبنانية الجديدة تعهدت بالعمل على إقفال وزارة المهجرين خلال عامين، بعدما اتّخذ العمل فيها في السّنوات الماضية طابعا سياسيا وانتخابيا. ويبدو الوزير عطا لله حاسما بوجوب إنهاء دراسة عشرات آلاف الملفات التّي لا تزال عالقة، خلال المهلة التّي تم تحديدها.

وقد ورد في البيان الوزاري الأخير أن الحكومة ستعمل ما يلزم لإنهاء ملف المهجرين والتّقدم بمشروع قانون لتأمين الإعتمادات المطلوبة تمهيدا لإلغاء الوزارة.

وقال عطا لله ل(الشرق الأوسط) أنه يعمل على تحديد رقمٍ نهائي للمبلغ المطلوب لإقفال كلّ الملفات خلال شهرين آنذاك، متحدّثا عن الملايين التّي تحتاجها الوزارة لهذا الغرض. وأضاف أنّه سيحاول بالكادر الموجود إنجاز كل المهام المطلوبة، فإذا تم العمل بالجديّة المطلوبة وعلى أساس معايير واضحة وأولويات بعيدا عن التّسييس، فهم قادرون على إغلاق كلّ الملفات. وآنذاك طمأن عطا لله إلى وجود غطاء من كل القوى السّياسية لإنجاز عمله. ولفت عطا لله إلى تعاون كبير أظهره كل من التقاهم من مسؤولين وآخرهم النّائب وليد جنبلاط، وقال أن جنبلاط أظهر تعاونا وانفتاحا كبيرين، واتّفقا على تفاصيل الخطّة معا، وهو حريص جدا على إقفال هذا الملف.

ويطمح الوزير عطا لله لتحويل وزارة المهجرين خلال عامين إلى وزارة لإنماء المناطق الجبليّة والأرياف، لتثبيت العائدين والمقيمين في بلداتهم وقراهم(1). وأشارت المصادر إلى أن قرى ومناطق جبل لبنان كمعظم المناطق الجبلية الأخرى تعاني من نزوح عدد كبير من أهلها إلى المدن في غياب الإنماء اللاّزم، وباتت زيارة القرى تقتصر على نهاية الأسبوع وخلال أشهر الصّيف. ولذلك فالإنماء هو الأولوية بعد إنجاز المصالحات ودفع التّعويضات اللاّزمة للمتضررين.

نستخلص من ما جرى البحث به حول بند إغلاق ملف المهجرين أنّه هناك سعي من الوزراء السّابقين

بولا أسطيح، مقال: إتجاه إلى إقفال ملف المهجرين بالكامل 28 شباط 2019 ,Lebanon24.com(1):

والوزير الحالي لإقفال الوزارة بعد الإنتهاء من إقفال كافة الملفات العالقة. ولكي يتم إنجاز تلك الملفات لا بدّ من توفر الإعتمادات والأموال الكافية، وحلّ ملف المهجرين بمنأى عن السّياسة، لأن في الكثير من الأحيان لعبت السّياسة دوراً في التّأخير بإقفال ملف المهجرين. لذلك، فالسّعي الآن بجديّة تامة لإقفال هذا الملف وبالتّالي لإغلاق وزارة المهجرين بشكل كامل مع إمكانية تحويلها إلى وزارة لإنماء الأرياف والقرى الجبلية. من هذه النّقطة أي إغلاق ملف المهجرين، سنبحث بإنعكاسات هذه الخطوة. فمن حيث المبدأ ومنطقيا وواقعيا أيضا، فإنّ إغلاق ملف المهجرين سوف يتبعه تخفيض للنفقات العامة للدولة. وهذا ما سنورد ذكره في الفقرة الثّانية من البند الثّاني.

الفقرة الثّانية: تخفيف النّفقات العامة:

أولا إن النفقة العامة حسب تعريف الفقهاء(1) هي مبلغ من النّقود، يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد إشباع حاجة عامة. يغلب على النفقة العامة الحديثة الطّابع النّقدي. ويتمثل ذلك في ما تدفعه الدّولة أو هيئاتها العامة للحصول على الموارد الإنتاجيّة، من سلع وخدمات تحتاج إليها للقيام بنشاطها، كدفع مرتبات وأجور الموظفين، ودفع مستحقات المورّدين والمقاولين، والإنفاق على الخدمات والمرافق والأشغال العامة. ولا يعد المبلغ النّقدي الذّي أنفق لأداء الخدمة العامة، بمثابة نفقة عامة إلاّ إذا صدر عن شخص عام. ويظهر هذا الرّكن بشكل واضح متى صدرت النّفقة عن إحدى الهيئات الإدارية مثل الدّولة، الهيئات المحليّة والمصالح الحكومية والمؤسسات العامة التّي تتمتع بالشّخصية الإدارية والمالية المستقلّة. فتلك النّفقات التّي تمارسها الدّولة بصفتها السّيادية تعدّ نفقة عامة إضافة إلى النّفقات التّي تقوم بها تنظيماتها في المجال الاقتصادي. وتجدر الإشارة إلى أنّ خروج النّفقة من الذّمة المالية لشخص من أشخاص القانون العام وإن كان شرطا ضروريا إلاّ أنّه ليس كافيا لتحديد النّفقة العامة. فلكي تعد النّفقة

---

(1): فوزت فرحات، المالية العامة، الاقتصاد المالي، 2013 ، ص234-235

عامة لا بد من أن تهدف إلى إشباع حاجته. فاللّنفقة العامة تهدف إلى إشباع حاجة عامة، لأن غاية الإنفاق العام هي إشباع الحاجة العامة، وما ينتج عنها من تحقيق نفع عام يستفيد منه مجموع المواطنين، وليس فردا معيّنا بالذّات. فلو صرفت مبالغ عامة لا تهدف إلى إشباع حاجة عامة لا يمكن إحتساب هذه المبالغ من النّفقات العامة. (1)

هذه النّفقات العامة مع تطوّر دور الدّولة الاقتصادي وتطوّر حجم الدّخل القومي وتطوّر الوعي الاجتماعي وزيادة عدد السّكان ولأسباب إدارية ومالية أخذت تزداد، وحجم الإنفاق العام يتّجه وبصورة منتظمة للإزدياد. فنجد مثلا أن المسؤولون عن السّلطة يمتثلون إلى زيادة عدد التّابعين لهم في إدارات الدّولة من دون أن تكون هناك حاجة حقيقية لهم، الأمر الذّي أدّى إلى تدهور إنتاجية الإدارة الحكومية، وتعدّدها وتعقيد إجراءاتها، فضلا عن التّبذير والإسراف الذّي يلتصق بهذه الإدارة، كنتيجة لضعف أجهزة الرّقابة عليها.

وفيما يتعلّق بوجه الخصوص بوزارة المهجرين، فإنّ الوزارة وبعد ما يقارب 3 عقود على إنشائها، يعتبر البعض أنّها عبء على الدّولة ويجب إلغائها لعدّة أسباب ونذكر منها، أن وزارة المهجرين هي شبه متوقفة وعلى الرّغم من إنعدام العمل فيها نوعا ما لأنّها أنجزت ما يقارب 98% من أعمالها، فإنّها تكلّف خزينة الدّولة أموالاً طائلة، فاستئجارها في مبنى ستاركو تدفعه الدّولة سنويّا، والموظّفون العاملون بالوزارة تدفع لهم رواتبهم باستمرار، وهناك ما يقارب 123 موظّف يعمل في الوزارة، إضافة إلى تأمين ما تحتاجه الوزارة لتقوم بعملها من مستلزمات مكتبيّة وغيرها فكلّ هذه الأمور تكلّف الدّولة سنويّا. هذا إلى جانب ما كان يحصل في صندوق المهجرين من عمليات سرقة للمال العام الذّي تسبب بهدر مبالغ طائلة من الأموال العمومية . عدا عن ما تطلبه الوزارة في جلسات مجلس الوزراء من إعتمادات من أجل دفع التّعويضات للمستحقة حقوقهم. فكلّ ما جئنا على ذكره إستنزف خزينة الدّولة وكلّفها الكثير.

---

(1): فوزت فرحات، المالية العامة، الاقتصاد المالي، 2013، ص 234-235

لذلك فالحديث عن إلغاء وزارة المهجرين، بعد إتمامها للملفات المتبقيّة من شأنه أن يقلّص هذا العبء ويخفف من العجز التّي تعاني منه الدّولة باستمرار. لا بدّ من أن نذكر أنّ الوزارة ليست هي وحدها المسؤولة عن العجز الحاصل في الدّولة. ولكن إذا أراد كلّ فريق من أن يساهم في حلّ مشكلة العجز، لا بدّ من البدء من مكان ما. ونحن نرى أنّه طالما لا جدوى على الأقل حاليّا من بقاء الوزارة، فالبعمل على إغلاقها الأمر الذّي سيؤدّي تباعا إلى تخفيف في النّفقات العامة للدّولة. ولا بدّ من الإشارة أنّ التأخير في إغلاق ملفات المهجرين يزيد العبء كلّ سنة أكثر فأكثر، فالتّغيرات السّياسية والإقتصادية والإجتماعية تلعب دور في زيادة التّكلفة وبالتّالي زيادة أعباء الدّولة اللبنانية. لذلك فإنّ التّخفيف في النّفقات العامة هو إنعكاس مهم لإغلاق أو إلغاء وزارة المهجرين. ولا بدّ من تسليط الضّوء على هذا الأمر. خصوصا وأن إلغاء الوزارة من شأنه إلغاء الصّندوق المركزي للمهجرين نظرا لإرتباطهم ببعض لأن الصّندوق هو المسؤول عن عملية تمويل مشاريع وأعمال الوزارة.

وبسبب ما نتج عن صندوق المهجرين من هدر وفساد، لا بدّ من إعادة النّظر بجدوى الصّناديق المماثلة لصندوق المهجرين، وهذا ما سنبحثه في الفقرة الثّالثة والأخيرة من هذا التّقرير.

_الفقرة الثّالثة: إعادة النّظر بجدوى الصّناديق المماثلة لصندوق المهجرين:

يوم شكّل مجلس الجنوب عام 1970 بموجب قانون صدر في 2 حزيران 1970، كان يومها بمثابة هيئة طوارئ إذا صحّ التّعبير لمعالجة آثار الإعتداءات الإسرائيلية المتكررة على جنوب لبنان. ويوم شكّل مجلس الإنماء والإعمار عام 1977، كانت مهمته إعادة إعمار ما هدّمته حرب السّنتين، ثمّ جاءت مؤسسة شبيهة بهذين المجلسين عام 1991 وهي وزارة المهجرين التّي أوكلت إليها مهمّة إعادة المواطنين الذين هجرتهم الحروب إلى ديارهم.(1) ويجب أن لا ننسى أيضا الهيئة العليا للإغاثة.

---

(1)www.alankabout.com /literature/books/57535.html,نجاح واكيم ، الأيادي السّود:

أولا: إنّ الهيئة العليا للإغاثة أنشئت أصلا بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء 35/1 الصّادر بتاريخ 17 كانون الأوّل 1976، والمصدّق بموجب المرسوم الإشتراعي 22 الصّادر بتاريخ 18آذار 1977، وحدّد تأليفها كما حددت صلاحياتها بموجب قرار إنشائها الذّي نصّ على أن تتولى الهيئة المهام التّالية:

1_ قبول الهبات (مواد غذائية وحياتيّة) المقدمة إلى الدّولة اللبنانية لإغاثة المتضررين، وما يحيله عليها مجلس الوزراء من مواد أخرى.

2_ وضع الأنظمة اللاّزمة لتسلّم الهبات المذكورة أعلاه، وتوزيعها.

3_ الأعمال الإدارية والمالية.

4_ الأعمال الإعدادية- اللّوجستية، كتسلّم الهبات وتأمين نقلها ووضعها في المستودعات.

5_ توزيع الهبات.

6_ الإحصاءات والمعلومات.

7_ تأمين الأموال اللاّزمة لتأمين العمل.

8_ إقرار نظام مالي.

9_ الإستعانة بمن تشاء من موظّفي الإدارات العامة والمؤسسات العامة لهذه الغاية.(1)

وقد ورد في مقالة لثائر غندور:

« إلاّ أن هذه الهيئة أصبحت وزارة خدمات خارج الرّقابة، ففي تقرير لشركة صيداني وشركاهم حصلت عليه جريدة الأخبار عن حسابات العليا للإغاثة لعام 2006، وتنشر في ما يلي بعض ما جاء فيه بشأن تجاوزات للقانون وحالات فساد. لكن هذا التّقرير لا يورد جميع التّفاصيل، ما يبقي أسئلة كثيرة عن

---

(1):تكتّل التّغيير والإصلاح، الإبراء المستحيل، الطبعة الأولى، بيروت ، 2013، ص198

(2):alakbar.com, مقال لثائر غندور، الهيئة العليا للإغاثة: وزارة الخدمات خارج الرّقابة، الأربعاء 8 تشرين أوّل 2008

تجاوزات أخرى تقوم بها ما حوّلها، بحسب بعض السّياسيين، إلى مغارة علي بابا.

فمنذ حرب تموز، والهيئة العليا للإغاثة موضوع نقاش داخلي، وإن لم يصل هذا النّقاش إلى تصحيح في آلية عمل هذه الهيئة التّي أسّست في عام 1976، وشرّعت بمرسوم إشتراعي في عام 1977 رقمه 22، لتكون تابعة لوزارة الشّؤون الاجتماعية، قبل أن ينقلها الرّئيس رفيق الحريري إلى رئاسة مجلس الوزراء في عام 1996، عبر قرار صادر عن مجلس الوزراء، رغم أن القرار لا يلغي المرسوم الإشتراعي ، وهو ما أكدّته هيئة الإستشارات والتّشريع في وزارة العدل في عام 1997، مشيرة إلى أن هذا الإجراء مخالف للقانون. ومنذ أيّام قليلة، ردّ رئيس الحكومة فؤاد السّنيورة على طلب وزير الشؤون الإجتماعيّة إستعادة الهيئة إلى سلطة وزارته، بالرّفض، واقترح عليه الذّهاب إلى مجلس النّواب".

وقد تابع ثائر غندور في مقالته:

"هذا في الشّكل، أمّا في المضمون، فإنّ الهيئة العليا للإغاثة، بحاجة إلى إغاثة قانونية، كي تستطيع الدّفاع عن ذاتها في وجه ما تقوم به. فهي تحوّلت إلى مجلس وزراء بديل، يعمل في جميع الأوقات، رغم أن عملها محصور بالقيام بالأعمال والأشغال التّي تتصف بطابع العجلة وبضرورة تأمين السّلامة العامة للمواطنين وحاجاتهم الملحة كما ورد في محضر مجلس الوزراء بتاريخ 8 شباط 2001.

فمحضر الاجتماع الأخير للهيئة الذّي انعقد في 22 أيلول 2008، يطلب الموافقة على سبيل التّسوية، أي أن هذه الإجراءات حصلت، وما الموافقة إلاّ لإعطائها الصّفة الرّسمية.

ومن هذه الإجراءات:

_ توفير 11 وحدة مسبقة الصّنع بمبلغ 64200 دولار أميركي وتحضير السّاحات اللاّزمة لتركيزها ضمن مبلغ يقارب ستين مليون ليرة نظرا لتصدّع مركز الجمارك في العريضة."(1)

---

(1):مرجع سابق ,alakbar.com

_" إعطاء مساعدة ماليّة لأحد الأشخاص من بلدة حراجل بقيمة تزيد عن مليوني ليرة عن أضرار لحقت ببستانه في حراجل جرّاء الفياضانات والسّيول عام 2006.

_معالجة الإنخسافات في عدّة طرق في عاليه ، بعبدا، المتن، كسروان بقيمة تزيد على 650 مليون ليرة.

وبغض النّظر عن طريقة إدارة الإجتماعات التّي يقول بعض الذين كانوا يحضرونها، أنّه لا مجال للنّقاش، وإنّ المطلوب منهم التّوقيع على مخالفات دون وجود أيّ رقابة ماليّة عليها، فإنّ السّؤال الأساسي: لماذا تقوم الهيئة العليا للإغاثة بهذه الأشغال التّي هي من مهمة وزارات أخرى؟ ولماذا لا تشرح كيفية حصول الإنخسافات ؟ وما الدّليل الحسّي على التّضرر من السّيول التّي حصلت في عام 2006، ولم تنتبه لها الهيئة بعد مرور سنتين؟

_ كذلك دفعت الهيئة مبلغ 235 مليون ليرة من أجل توفير تعويضات لإخلاء أقسام من عقارات ومبان قائمة في منطقة بخعون لإكمال تنفيذ مشروع طريق مراج السّراج (بخعون)/ حقليت.

_ أهّلت سقف ملجأ في حيّ التّعمير في صيدا بقيمة زادت على 177 مليون ليرة، وتأهيل وترميم طرق مختلفة بقيمة مليار و 212 مليون ليرة.

_ دفعت الهيئة مبلغ 66 مليون ليرة بدل لوحات إعلانية للتّوعية من أجل مكافحة مرض إنفلوانزا الطّيور، فيما دفعت مبلغ 184 مليون ليرة للمعدّات والمستلزمات الضّرورية من أجل مكافحة مرض إنفلونزا الطّيور.(1)

ويضيف المقال إلى أن هناك عدد كبير الوزارات والأجهزة التّابعة للدولة قد استفادت من دون أسباب مبررة من مبلغ يساوي عشرين مليون ليرة لبنانية، وقد تم ذلك عبر الهيئة العليا للإغاثة.

وأضيف إلى أن تلك الهيئة أصبحت أكثر من يصرف ويهدر الأموال في الدّولة اللبنانية، وعلى حد قول البعض فهي أصبحت وزارة أشغال بديلة أو هيئة عليا لإغاثة مرشحين.

مرجع سابق ,alakhbar>com(1):

«واللّافت أن أغلب العقود الّتي تبرمها الهيئة يوقعها محي الدّين دندشلي(وهو المستشار المالي لرئيس الحكومة)أو غسّان طاهر(مستشار رئيس الحكومة)، من دون أن يكون لهما الصّفة القانونية للتّوقيع.

وكانت (الأخبار) قد نشرت في عددها الصّادر يوم الأربعاء 5 آذار 2008 عن فضيحة تتمثّل بقيام أشخاص من ذوي نفوذ على ما يبدو، بتزوير حوالي 107 شيكات بطريقة متقنة، صادرة عن الهيئة العليا للإغاثة ومحرّرة بأسماء صحيحة لمتضررين حقيقيين من الحرب، وسحبت قيمتها عبر صناديق مصرف لبنان من دون اكتشافها. وقد بلغت قيمة المبالغ المختلسة أو المسروقة في حينها، أكثر من مليارين و 400 مليون ليرة، أي بمعدّل وسطي هو 22 مليونا و 430 ألف ليرة للشّيك الواحد(1). »

وأوضحت مصادر مسؤولة في مصرف لبنان أنّ الدّلائل تفيد بأن المتورّطين في هذه الفضيحة هم على اطّلاع تام على برامج دفع هذه التّعويضات وهويّات المستفيدين منها، إذ سحبت عبر صناديق مصرف لبنان في مواعيد مدروسة، بالتّزامن مع إصدار الشّيكات الأصليّة منعا لاكتشافها. وقد حملت الشّيكات المزوّرة الأرقام نفسها للشّيكات الأصليّة، فضلا عن وجود تطابق مريب بين رقم كلّ شيك مزوّر واسم صاحب الحق الأصلي، بحيث كان صعبا على موظفي الصّناديق أن يكتشفوا سريعا وجود هذا التّزوير المتقن. وأشارت المصادر نفسها إلى أن بعض الشّيكات المزوّرة ما تبيّن من سجلات المقاصّة، صرفت لحامليها مباشرة، فيما البعض الآخر سحب عبر وسطاء كالمصارف المحليّة والصّرافيين....

والمعروف أن دفاتر الشّيكات الصّادرة عن الهيئة العليا للإغاثة يحصل عليها من مصرف لبنان، الذّي يتولّى طبعها وترميزها وترقيمها وتسليمها إلى زبائنه لاستعمالها في عمليات الدّفع الخاصة بهم.

---

(1):alakhbar.com, مرجع سابق

أ-بالنسبة إلى مصاريف الهيئة العليا للإغاثة:

"في المبدأ، إنّ دور الأمين العام للهيئة، بغض النّظر عن الشّخص، هو سكرتير الهيئة، التّي تستعين بموظّفين من الوزارات حسب الحاجة. ولكن بعد نقل مكاتبها من السّرايا جرى استئجار مكاتب في مبنى ستاركو بأكثر من 52 مليون ليرة لعام 2006 ، وبلغت مخصّصات الأمانة العامة 30 مليون ليرة، بحيث تكون الهيئة قد صرفت مبلغا يتجاوز 225 مليون ليرة كمصاريف إداريّة وعموميّة في عام 2006، فيما بلغت هذه المصاريف 145 مليون ليرة عام 2005، ويتضخّم الرّقم ليصل إلى ملياري ليرة في عام 2007، إلى شهر آب 2008. فيما كان مصروف الهيئة وفقا لمحضر مقرّراتها الرّقم 14 تاريخ 20 نيسان 1994، مليونين ونصف مليون ليرة بدل أتعاب لكلّ العاملين في الأمانة العامة شهريّا، ومليوني ليرة شهريا للعاملين في الجهاز المالي يوزّعها المسؤول المالي على مساعديه، أمّا التّكلفة اللّوجستيّة فكانت على حساب رئاسة مجلس الوزراء حيث كانت مكاتب الهيئة في السّرايا الحكوميّة. واللاّفت أنّ تقارير الهيئة لا تقدّم شرحا واضحا لأسباب تضخّم مصروفها، وهي التّي لا يفترض أن توظّف على حسابها، بل تطلب من إدارات الدّولة انتداب موظّفين في حال الحاجة إليهم. هذا من دون الحديث عن إقامة الأمين العام للهيئة العليا للإغاثة يحيى رعد فترة زمنيّة في أحد الفنادق في العاصمة لأسباب أمنيّة، وتكاليف تلك الإقامة، وبدلات العمل لساعات إضافيّة والمصاريف غير المذكورة."(1)

ب-فيما خصّ غياب الشّفافية والرّقابة:

من أبرز ما تنتقد عليه الهيئة هو غياب الشّفافية، فما تقوم به لا يخضع للرّقابة المسبقة أو اللاّحقة، أو على الأقل لا يعلم عدد من أعضائها بالرّقابة اللاّحقة إذا وجدت، وفي تقرير عن أعمال المراقبة ونتائجها لعام 2006 أجرته شركة صيداني وشركاهم بطلب من رئاسة مجلس الوزراء، يلفت معدّوه إلى الآتي:

---

(1): alakhbar.com,مرجع سابق

"مع الإشارة إلى عدم لتّأكد من الأمور التّالية وذلك لنقص في المستندات أو لعدم توافرها لدى الهيئة العليا للإغاثة:

1_ بما أنّه تم تسلّم هبات عينية غير مقيّمة من مصادر مختلفة في ظروف إستثنائية ، و كذلك توزيعها في ظروف إستثنائية ، لذلك لم تتمكن الهيئة من تسجيل قيمة المساعدات العينيّة المتسلّمة أو المعاد توزيعها على المستفيدين وكذلك قيمة المخزون الباقي في المستودعات بسبب صعوبة إجراء تقييم لها.

2_ إنّ بعض ملفات الجرحى الذّين صرفت لهم مبالغ في عام 2006 بقيمة تصل إلى 13 مليار ليرة(400ملف) موجود لدى النّيابة العامة الماليّة بطلب من الهيئة، والبعض الآخر موجود لدى اللّجان الطّبية.

3_ أثناء المراجعة لكتاب التّأييد المتسلّم من مصرف لبنان كما في 31 كانون الأوّل 2006 تبيّن وجود حساب بقيمة تتجاوز 5 ملايين دولار مسجلّة باسم الهيئة في مصرف لبنان وغير ظاهرة في سجلاتها."..(1)

كلّ ما ورد أعلاه عن الهيئة العليا للإغاثة يدلّ بشكل واضح على حجم الهدر الحاصل والفساد الفتّاك فيها، فبعد أن أنشئت تلك الهيئة لهدف محدد ذات منفعة للجميع، أصبحت لسوء الحظ مجلس وزراء ثاني من النّاحية النّظامية، وأداة بيد رئيس مجلس الوزراء يديرها كما يشاء من النّاحية الفعليّة.

ويمكن القول أنّها هيئة استخدمت من أجل مكاسب انتخابية، وهذا الأمر ليس مستبعد في بلد مثل لبنان. بالإضافة إلى ذلك ، فإنّ عمل هذه الهيئة توسّع إلى حدّ أنّها أصبحت تقوم بعمل وزارات أخرى وهذا ما شهدناه أيضا في عمل وزارة المهجرين، وكلّ ذلك يدلّ على انعدام الرّقابة في الدّولة وسوء الإدارة بشكل عام، الأمر الذّي يؤدّي إلى اتّساع رقعة الهدر للمال العام والمضي بالفوضى والفساد.

---

(1)alakhbar.com, مرجع سابق:

ثانيا: مجلس الإنماء والإعمار، على سبيل المثال ، هو المرجعيّة الرّئيسية لكلّ مشاريع الإعمار في لبنان، ابتداء من شق طريق وصولا إلى بناء مستشفى أو صرح ضخم كالمدينة الرّياضية... وعبره تمرّ كل مستلزمات التّخطيط والتّنفيذ والدّراسات والإشراف والتّلزيم والمراقبة والمحاسبة، وهو باختصار الحكومة الفعليّة مع صلاحية مجلس الوزراء مجتمعا. وهذا ما لم يحدث في أي بلد ومجلس الإنماء والإعمار يعتبر من مزاريب الهدر ولذلك قام المدّعي العام المالي في هذا الإطار القاضي علي إبراهيم بالإدعاء على مجلس الإنماء والإعمار وذلك على خلفيّة مخالفة دفتر الشّروط وهدر في المال العام. والشّرارة التّي أوصلت النّار إلى مجلس الإنماء والإعمار انطلقت من مشروع سد بريصا في منطقة الضّنية الشّمالية ، ومع إنطلاق تشييده عام 2003 انبعثت منه إشارات الفساد والهدر. وهناك أخطاء فنيّة كثيرة عرّضت المشروع للفشل، وهي أخطاء غفلت عنها الشّركات المنفّذة أمّا ماليا فإن كلفة 10 مليون دولار المنصوص عنها في المخطط الرّئيسي للسد، والمرصودة في القرض الموقع بين مجلس الإنماء والإعمار والصّندوق السّعودي للتّنمية، باتت تتراوح بين 22 و25 مليون دولار حسب تأكيد المجلس ، علما أن بعض المصادر أكدت أن الكلفة قد ترتفع لنحو 45 مليون دولار. (1).

إنّ مجلس الإنماء والإعمار ليس سوى صندوق طغى عليه الطّابع الخدماتي وفق نظام المحاصصة، وشريك في تنفيذ السّياسة التّي جعلت لبنان من أسوأ بلدان العالم في مجال البنى التّحتيّة. إنّ مجلس الإنماء والإعمار هو نموذج عن فساد الدّولة واهترائها، والهدر والفساد والتّوزيع السّياسي للمشاريع هو خير دليل على ذلك. ومكامن الهدر والفساد هذه لا تنحصر وحسب بالتّلزيمات وتنفيذ المشاريع وإنّما تتوسع لتطاول الدّراسات أيضاً. إنّ هذا المجلس لا يقوم بالهدف الذّي أنشأ لأجلّه، وبالتّالي حلّ هذا المجلس يبقى الحلّ الأنسب.

---

(1): نجاح واكيم، مرجع سابق

، خضر حسان، االإنماء والإعمار أمام القضاء ، الثلاثاء 5\11\2019com>almodon(1):

ثالثا: مجلس الجنوب

لا تختلف حكاية مجلس الجنوب كثيرا عن حكاية مجلس الإنماء والإعمار، إن كان على مستوى الهدر أو الفساد ، إلاّ أنّ صلاحيات هذا المجلس أقلّ شأنا من المجلس الآخر. والأمثلة على ذلك كثيرة نذكر منها: أن قرية ميفدون في البقاع الغربي يوم دمّرتها إسرائيل تدميرا كاملا، وذهب آنذاك رئيس مجلس الجنوب حسن يوسف ووضع حجر الأساس بعد جرف الرّدم، كان ذلك عام 1994 وحتّى تاريخ صدور كتاب الأيادي السّود هذا، كل ما تمّ إعماره في قرية ميفدون هو حجر الأساس. هذه واحدة من مساهمات حسن يوسف، الذّي أدّى تكرارها إلى تدخلّ النّيابة العامة التّمييزيّة، التّي طلبت من النّيابة العامة الماليّة، فتح تحقيق حول إخبار ورد إليها، أن رئيس مجلس الجنوب السّابق حسن يوسف وبعض الموظّفين متورطين في قضية هدر أموال عائدة إلى المجلس. طبعا لم يتم التّحقيق، أو أنّه تمّ بطريقة ملتوية بحيث لم يتّهم أحد، ولم يحل أحد إلى المحاكمة ، ولكنّه قد يكون السبب الفعلي وراء إستقالة حسن يوسف والمجيء بقبلان قبلان(1).

إنّ مجلس الجنوب يعمل دون رقابة مالية مسبقة على نفقاته، بحيث ينعم بإستقلال إداري ومالي، أسوة بسائر الصّناديق والمجالس العامة. ورقابة ديوان المحاسبة عليه تفتقر إلى آليات المحاسبة لأنّها لاحقة.

لذلك نرى أنّ الهدر والفساد في هذا المجلس لا يقلّ عن ذلك المستشري في المجالس والصّناديق الأخرى.

---

(1): نحاح واكيم، مرجع سابق

إنّ المهمّات التّي يفترض أن تقوم بها هذه المجالس، وهي في جوهرها مهمّات نبيلة وإنسانية. « ولكن وفي لبنان ، وبقدرة قادر، فإنّ أي هيئة تقام أو تشكّل من أجل غرض وطني، يصبح غرضها الأساسي هو كيفيّة تحويلها إلى دويلات أو إمارات، لها مشيختها الخاصة، ورعاياها أو أقرب إلى كنز يتقاسمه أصحاب النّفوذ والمتسلّطون.» وهكذا نجد أن أصحاب المعالي ومشايخ نهاية القرن، يتوزّعون هذه المجالس كغيرها من المؤسسات الأخرى، وفقا لسياسة المحاصصة التّي هي ركيزة الحكم في هذا العهد ولأنّها منبع للإثراء، لا ينضب، خاض المتسلّطون عليها مواجهات شرسة كي تبقى خارج إطار أي رقابة من قبل المؤسسات الدّستورية، ومجلس الخدمة المدنية وديوان المحاسبة، وهيئة التّفتيش المركزي. وعلى الرّغم من المحاولات المتكرّرة لكي تخضع هذه المجالس لرقابة مجلس النّواب، فإنّ سلاطين العهد استطاعوا إفشال كلّ هذه المحاولات مع تعزيز أكبر لصلاحياتها، بحيث أصبحت كما ذكرنا دولا صغيرة داخل الدّولة، لها صلاحيات تفوق صلاحيات مؤسسات الدّولة الإجرائية والتّشريعية مجتمعة.

فلا أحد يعرف ماذا يجري في أروقة هذه المجالس، وكيف تصرف الأموال، وكم هو حجم الميزانيات، وكيف ترسم المشاريع، وكيف تنفّذ، سوى قلّة لا تكاد تساوي عدد أصابع اليد الواحدة.

لقد قيل الكثير عن هذه المجالس، وعن حجم الهدر الذّي ترتكبه يوميا، فنادرا ما يمرّ يوم دون أن تنقل وسائل الإعلام خبرا، أو تصريحا يتعلّق بفضيحة هدر أو نهب داخل هذه المؤسسات، لكنّها ما دامت تنجح في عدم الخضوع لأية رقابة كانت، فمن البديهي أن تمضي في هذا الإيقاع في الإسراف والسّرقة، وهي البديل عن الدّولة والحكومة هذه نماذج من فضائح كثيرة ومشابهة وعديدة تكفي لتدل على الهدر والنّهب باسم المهجرين وكلّ تلك الوقائع المذكورة تدلّ على أن كل هذه المجالس والصّناديق التّي تأخذ على عاتقها الإعمار والإنماء والمهجرين والجنوب هي أوكارا للسّرقة، تتاجر بالمآسي وبأرزاق النّاس وتهدر المال العام دون أي صوت يعلو فوق صوتها، لأنّها بحكم نشأتها وتكوينها، كانت قد تمت لغاية السّرقة والإثراء غير المشروع. وكلّ ذلك يكفي لإعادة النّظر بجدوى بقاء تلك الصّناديق خاصة في ظلّ غياب الرّقابة عليها بشكل فعلي. علما أن إعادة النّظر بجدوى الإبقاء على تلك الصّناديق وأخذ قرار جدّي بإلغائها من شأنه أن يخفف عبء على خزينة الدّولة وهذا يساهم في تقليص نسبة العجز الحاصل.

*الخاتمة:

إنّ إنشاء وزارة المهجرين في ذلك الحين، كان مهم جدا وذو أهميّة بالغة، بحيث أن عمل الوزارة وفق ما نصّت القوانين والمراسيم والقرارات من شأنه إعادة السّلم الأهلي في مختلف المناطق وبين الجميع وبالتّالي لإحياء الوحدة الوطنية التّي ماتت في زمن الحرب الأهلية. لذلك، فإن مناقشة موضوع وزارة المهجرين ليس بموضوع عادي إذّ أنّه يشمل قضايا عديدة لها علاقة بإعادة الوحدة بين اللبنانيين التّي فقدت، وأيضا إعادة إعمار الحجر والبشر على حدّ سواء وصولا إلى إعمار للبلد كلّه من جديد.

فالعمل الذّي كان على عاتق الوزارة صعب جدا، في ظلّ الأزمات التّي تفتك في البلاد إن كان على المستوى السّياسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي. فوزارة المهجرين كانت قادرة واستطاعت إلى حدّ ما بتحقيق أهدافها ولكن بصعوبة بالغة وهذا ما لمسته من خلال المقالات التّي قرأتها والمقابلات التّي أجريتها ومن الواقع التّي تعيشه الوزارة. ولعلّ الصعوبة الحقيقية تبرز في الإعتمادات المالية التّي كانت ترصد للوزارة والتّي تعتبر غير كافية إلى حدّ ما. وإضافة إلى ذلك، فإنّ الفساد المستشري في كافة الإدارات العامة والمؤسسات العامة والوزارات وغياب الرّقابة الجديّة، كان أيضا عائق في تنفيذ المشاريع والخطط، لأن الصّندوق المركزي للمهجرين المسؤول عن التّمويل لم يكن في وقت معيّن مسؤول عن الأموال العامة في ظلّ وجود أشخاص غير كفوئين في الإدارة، الأمر الذّي أدّى إلى هدر كبير للأموال التّي كان يجب أن تصرف في إعادة إعمار وترميم المنازل والمدارس والقرى التّي هدمتها الحرب.

ففي ظلّ كل ما يحدث لا يمكن لوم وزارة المهجرين على تقصير خارج عن إرادتها- لأنّه إلى جانب الهدر والفساد الذّي فتك بالصّندوق منذ سنوات، هناك تدخلات سياسية بشكل مستمر لعرقلة إغلاق معظم الملفات العالقة.

لا ندري ما هو الدّافع وراء تلك العرقلات، لكن ممكن أن تكون طبيعة النّظام اللبناني والمحاصصة

هي سبب، لأن كلّ شيء في لبنان معرّض للتّقسيم وكلّ يريد حصّته في البلد، ولعلّ وزارة المهجرين تعتبر حصّة لا تفوّت، لذلك فهناك سعي للمماطلة في إقفال الملفات الّتي لا تزال عالقة، على الرّغم من الحديث الدّائم عن وجوب إقفال الملفات ووزارة المهجرين.

يجب، وعلى الرّغم من كلّ ما حصل منذ إنشاء وزارة المهجرين وإلى يومنا هذا، أن لا ننسى أن هذه الوزارة قدّمت الكثير للمواطنين على مرّ هذه السّنين، ويجب أن لا ننسى دورها خلال حرب تموز 2006.

فعلا وزارة المهجرين إهتمّت إلى حدّ كبير بكيفية إعادة المواطنين لمناطقهم وإعادة إعمار منازلهم ودفع التّعويضات والمستحقات لهم وكذلك ساهمت في تحصين العودة، لأنّها اعتبرت أنّه على الرّغم من إنجاز إعادة بناء المنازل ودفع التّعويضات فإنّ هذا لا يكفي للعودة، لذلك عمدت إلى إقامة النّدوات والنّشاطات الّتي تساعد على إعادة الألفة بين هؤلاء، لأنّها بذلك تكون قد أنجزت ما هو متوجب عليها.

يبقى الحديث أخيرا، عن جدوى الإبقاء على الوزارة حاليا أم إلغائها. بعد كلّ ما جرى الحديث عنه يتبيّن أنّه على الرّغم من أهميّة وزارة المهجرين، إلاّ أنّه الآن أصبح من الممكن الإستغناء عنها وإقفالها أو إستبدالها بوزارة مشابهة تعنى مثلا بإنماء الأرياف مثل ما تقدّم واقترح الوزير الحالي غسّان عطا لله. و إقتراح إقفال هذه الوزارة هو من أجل تقليص العجز في الدّولة بشكل أساسي، نظرا لما تمرّ به البلاد من أوضاع إقتصادية سيئة. ففي كلّ مرّة نستطيع فيها المساهمة في التّخفيض من النّفقات العامة وتقليص العجز في الخزينة العامة، فلنعمل على ذلك، وبما أن وزارة المهجرين شارفت على إقفال الملفات الّتي كانت عالقة منذ وقت طويل، فليكن هناك جديّة لإقفال الوزارة بعد إعطاء الجميع حقّه.

لائحة المراجع:

_ الكتب:

1_ تكتل التغيير والإصلاح، **الإبراء المستحيل**، بيروت Universal publisher ،2013

2_ سنّو (عبد الرّؤوف)، **حرب لبنان1975-1990، تفكّك الدّولة وتصدّع المجتمع، مفارقات السّياسة والنّزاعات المسلّحة والتّسوية**، المجلّد الأوّل، الدّار العربية للعلوم ناشرون، (د.ت).

3_ سنّو (عبد الرّؤوف)، **حرب لبنان- التّهجير داخل لبنان**،الدّار العربية للعلوم ناشرون، المجلّد الثّاني،(د.ت).

4_ فرحات(فوزت) ، **الماليّة العامة، الاقتصاد المالي**، (د.ن)، بيروت 2013

_ المجلات:

1_ زهار كنفاني(عايدة)، **المصالحة والإصلاح والصّمود، سلام إيجابي من أجل لبنان، المجلّة الدّولية لمبادرات السّلام** ،العدد 24 ، النّاشرون جمعية Conciliation Resources

2012

القوانين:

1- قانون رقم 190، تاريخ 4/1/1994، إحداث وزارة المهجرين.

2- قانون رقم 193، تاريخ 4/1/1993، إنشاء صندوق مركزي للمهجرين.

3-قانون رقم 333،تاريخ 18/5/1994، تخصيص اعتماد لاستكمال عملية عودة المهجرين إلى مناطقهم وقراهم.

4-قانون رقم 242، تاريخ 7/8/2000، الإجازة للحكومة استقراض مبلغ ما يوازي 1446250ل.ل

5-قانون رقم 322، تاريخ 24/3/1994، السّماح للمهجّر بالبناء ضمن عقار لا يستوفي الشّروط .

6-قانون رقم 542، تاريخ 24/7/1996، تمديد العمل بأحكام القانون رقم 322 تاريخ 24/3/1994.

7-قانون رقم 543،تاريخ24/7/1996، منح المصارف إعفاءات من بعض الرّسوم عن القروض السّكنية.

8-قانون رقم 263، تاريخ 15/4/2014، إعادة إعمار الأبنية المهدمة بفعل العدوان الإسرائيلي على لبنان عام 2006.

_ المراسيم:

1- مرسوم رقم 6504، تاريخ 15/3/1995، تنظيم وزارة المهجرين وتحديد ملاكها وسلسلة رتب ورواتب، وظائف هذا الملاك وشروط التّعيين الخاصة ببعض وظائف الملاك المذكور.

2-مرسوم 3410، تاريخ 17/4/1993، النّظام المالي للصندوق المركزي للمهجرين.

_ القرارات:

1- قرار رقم 49، تاريخ 14/11/1999، التعديلات المقترحة على خطة العودة.

2-قرار رقم 6، تاريخ 21/7/1994،إعفاء من رسوم المياه والكهرباء.

3-قرار رقم 35، تاريخ 4/9/2003، تعديل المعايير المعتمدة في معالجة ملف المهجرين.

4-قرار رقم 34، تاريخ 27/3/1996، تعديل قرار رقم 6.

5- قرار رقم 37، تاريخ 5/9/2002، إعفاء المهجرين من بدلات المياه والكهرباء.

6-قرار رقم 96/2006، تاريخ 24/1/2006، آلية مساعدة المتضررين من جرّاء العدوان الإسرائيلي الذّين يبادرون إلى إصلاح الأضرار.

7-قرار رقم 130، تاريخ 71/2006، آلية تحديد ودفع المساعدة عن الأضرار اللاّحقة بالوحدات السّكنية وغير السّكنية من جرّاء العدوان الإسرائيلي في جميع المناطق اللبنانية خارج منطقة الضّاحية الجنوبية.

_ تعاميم:

1- تعميم رقم 1283/ص1، تاريخ 18/5/2011، خضوع القروض السّكنية التّي تمنحها المصارف للبروتوكول الموقع بين وزارة المهجرين وجمعية المصارف. .

_ رسائل:

1- بزّي(مصطفى)، **رسالة الهجرة والنّزوح من جبل عامل: الأسباب، بلاد الإنتشار ، الواقع، النّتائج والإنعكاسات 1900 -2000**،الجامعة اللّبنانية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، بيروت ، 2006.

_ المواقع الكترونية:

1- www.annahar.com

2-https://ar.m.Wikipedia.org/wikiحرب الجبل

3-www.alakhbar.com

4- www.almodon.com

5- mtv.com.lb

6-alnashra.com

7-Lebanon 24.com

8-www.alankabout.com/literature/books/57535.html/الأيادي السّود

_ **المقابلات:**

1_ مقابلة مع وزير المهجرين السّابق الوزير علاء الدّين ترّو.

2_مقابلة مع المدير العام في وزارة المهجرين المهندس أحمد محمود.

3_مقابلة مع رئيس مصلحة الدّيوان في وزارة المهجرين الأستاذ جهاد بو هدير.

الفهرس

القسم الأوّل: وصف وزارة المهجرين وواقع العمل التّدريبي 1

المبحث الأوّل: وصف الوزارة 4

البند الأوّل: نشأة وهيكلية الوزارة 4

الفقرة الأولى: نشأة الوزارة: 4

الفقرة الثّانية: هيكلية الوزارة: 5

البند الثّاني: مهام الوزارة.....8

الفقرة الأولى: مهام محددة بالوزارة.....8

الفقرة الثّانية: مهام الصّندوق.....14

المبحث الثّاني: واقع العمل التّدريبي في الوزارة.....18

البند الأوّل:فترة التّدريب.....18

الفقرة الأولى:الدّوام والمسؤول عن التّدريب.....18

الفقرة الثّانية: المقابلات التّي أجريت:.....18

البند الثّاني: تقييم العمل التّدريبي في الوزارة.....29

الفقرة الأولى:إيجابيات التّدريب.....29

الفقرة الثّانية: الصّعوبات التّي واجهتها.....30

القسم الثّاني: إنجازات الوزارة وجدوى الإبقاء عليها 32

المبحث الأوّل: الإنجازات والملفات العالقة.....33

البند الأوّل: الإنجازات 33

الفقرة الأولى: الحرب الأهلية.....33

الفقرة الثّانية: حرب الجبل والمصالحات.....47

الفقرة الثّالثة: حرب تموز.....55

.**البند الثّاني** :الملفات العالقة 59

الفقرة الأولى: ملف بلدة كفرسلوان 59

الفقرة الثّانية: الأسباب الأخرى الّتي منعت المهجرين من العودة.....61

المبحث الثّاني: جدوى الإبقاء على الوزارة أو عدمه.....65

البند الأوّل: المطالبة بإلغاء الوزارة.....65

الفقرة الأولى:إخفاقات الوزارة 65

الفقرة الثّانية: الإنتقادات الّتي طالت الوزارة.....67

1-تدخلات سياسية 67

2-الهدر في بعض الملفات.....69

البند الثّاني: أهميّة إلغاء الوزارة وإنعكاسه.....73

الفقرة الأولى: إغلاق ملف المهجرين.....73

الفقرة الثّانية: تخفيف في النّفقات العامة 76

الفقرة الثّالثة: إعادة النّظر بجدوى الصّناديق المماثلة.....78

-الهيئة العليا للإغاثة.....79

-مجلس الإنماء والإعمار.....85

-مجلس الجنوب.....86

***الخاتمة.....88**